الإعلام والتحول الديمقراطي في المنطقة العربية

"إشكاليات ورؤى"

روي الجريجيري — محمد ناصر
حنان بدر — ربيع بركات
وهيب النصاري — شيراز بن مراد
رضوان بوجمعة — عبد الحق ساعف

تحرير: عمرو الشوبكي





الإعلام والتحول الديمقراطي في المنطقة العربية

"إشكاليات ورؤى"

الإعلام والتحول الديمقراطي في المنطقة العربية "إشكاليات ورؤى"

أعمال ورشة عمل بيروت (8 – 9 أكتوبر 2016)





الباحثون حسب ترتيب الدراسات بالكتاب

روي الجريجيري، محمد ناصر حافظ، حنان عبد الفتاح بدر، ربيع بركات

وهيب النصاري، شيراز بن مراد، رضوان بوجمعة، عبد الحق ساعف

تقديم وتحرير/ عمرو الشوبكي

مراجعة: أيمن عبد المعطي　　　　**منسق المشروع:** نوران سيد أحمد

الناشران: منتدى البدائل العربي للدراسات، والمعهد السويدي بالإسكندرية

طبعة أولى

رقم الإيداع:

الترقيم الدولي:

نشر وتوزيع

201222235071+

rwafead@gmail.com

www.rwafead.com



الإعلام والتحول الديمقراطي في المنطقة العربية
"إشكاليات ورؤى"

المحتويات

التعريف بالباحثين المشاركين حسب ترتيب الدراسات

عمرو الشوبكي: خبير سياسي وبرلمان سابق، ورئيس لجنة نظام الحكم في لجنة الـ 50 لصياغة مسودة الدستور المصري 2013. له العديد من الكتب في مجال النظم السياسية والحركات الاجتماعية والعلاقات العربية – الأوروبية، مثل كتاب "مستقبل الحركات الإسلامية بعد 2001" الصادر عن دار الفكر في عام 2003 بدمشق، وكتاب "إشكاليات بناء تيار إسلامي ديمقراطي"، وكتاب "أزمة الإخوان المسلمين" الصادرين عن مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، وله كتاب الفرنسية صادر في عام 2009 عن دار (Karthala) بعنوان (les frères musulmans des origines à nos jours) كما نشر العديد من المقالات في الصحف العربية والفرنسية، له العديد من المقالات في الجرائد العربية والفرنسية بالإضافة لعمود ثابت ومقال أسبوعي في جريدة "المصري اليوم" المصرية.

روي الجريجيري: أستاذ جامعي بالجامعة اللبنانية. وله العديد من الدراسات في مجال الاتصال السياسي، وعلوم الإعلام والعلوم السياسية.

محمد ناصر: إعلامي مصري، رئيس تحرير العديد البرامج الحوارية بالفضائيات المصرية ومدير مكتب قناة الميادين بالقاهرة.

حنان بدر: باحثة في مرحلة ما بعد الدكتوراه في مجال الاتصال العالمي، والاتصال السياسي والنظم الإعلامية المقارنة. تعمل بجامعة برلين الحرة، ومدرسة بكلية الإعلام، جامعة القاهرة. تتركز اهتماماتها البحثية في الإعلام والتحول السياسي، الإرهاب في الإعلام، وكذلك في الحوار بين الغرب والعالم الإسلامي.

ربيع بركات: عمل في مجال الإعلام المرئي كمحرر ومراسل ميداني ومذيع اخبار ومقدم برامج سياسية وفي مجال الإعلام المكتوب مع ثلاث صحف وهو يعمل حاليا في جريدة "السفير" كمدير لقسم "قضايا وآراء". في المجال الأكاديمي، حائز على شهادة دكتوراه في السياسة والإعلام من جامعة ادنبرة البريطانية. سبق أن كان أستاذا

محاضرا أو مساعدا في كل من ادنبرة والجامعة الأمريكية في بيروت والجامعة اللبنانية الأمريكية وحاليا يعمل كأستاذ محاضر في قسم الإعلام في الجامعة الأمريكية في بيروت. كما شارك في تأليف كتاب صدر عن "دار بلوتو للنشر" في نيويورك حول الطائفية في لبنان في مرحلة ما بعد الحرب. وقدم أوراقا بحثية في مؤتمرات عديدة.

وهيب النصاري: رئيس شبكة الصحفيين الاستقصائيين في اليمن (تقصي) وعضو شبكة (إعلاميون من أجل صحافة استقصائية عربية – أريج)، رئيس تحرير موقع المشاهد نت الإخباري، عضو نقابة الصحفيين اليمنيين وعضو اتحاد الصحفيين العرب والاتحاد الدولي للصحفيين.

شيراز بن مراد: حاصلة على دبلوم مرحلة ثالثة في علوم الاتصال من جامعة مونتريال بكندا، صحفية بجريدة أخبار الجمهورية، ومهتمة بكل ما له علاقة بموضوع إصلاح الإعلام، عضوة مؤسسة لمركز تونس للنساء والذاكرة، عضوة بلجان ثقافية مختلفة، بعدد من الجامعات منها اكسفورد وكلية لندن للاقتصاد وجامعة فرايبورغ. وشاركت في إعداد كتاب "ما دام في الثورة التونسية نساء".

رضوان بوجمعة: أستاذ بكلية علوم الإعلام والاتصال بجامعة الجزائر، رئيس تحرير المجلة الجزائرية للاتصال، خبير ومستشار لدى المجموعة العربية للإعلام، مدير مركز التكوين المتواصل للصحفيين.

عبد الحق ساعف: باحث مغربي بمركز الأبحاث والدراسات في العلوم الاجتماعية بالرباط- المغرب. مدرس سابق للقانون بجامعة الحسن الثاني – المحمدية. ويعمل منسقا لمجموعة بحث عن الهجرة، الأمين العام للجمعية المغربية للمعلومات وتكنولوجيا الاتصال. مجال تخصصه الرئيسي: القانون، حقوق الإنسان، والحوكمة. ويُركز حاليا على قضايا الاتصال، والهجرة وحقوق الإنسان. ويعمل على تنظيم مؤتمر سنوي دولي حول حرية الإعلام منذ 2012.

مقدمة

إن تجارب الإعلام في العالم العربي متنوعة ومختلفة فهناك إعلام الدولة الرسمي الذي هيمن على تجارب كثيرة في العالم العربي كمصر والجزائر وتونس وهناك الإعلام الخاص الذي يحاول أن يكون مستقلا في مصر، في مقابل إعلام خاص آخر موالي للنظم الحاكمة في دول الخليج العربي والمغرب ومصر أيضا، وهناك الإعلام المهاجر المؤيد بطريقة "أذكى" للنظم الحاكمة كما هو الحال في صحف وفضائيات كثيرة مولتها دول خليجية كبري مثل السعودية والتزمت بالخطوط الحمراء أو الثوابت الملكية كما رسمتها دول الخليج.

وتبقي خبرات مثل مصر والجزائر وتونس واليمن والتي احتوت منذ سنوات طويلة على نماذج إعلامية وصحفية عامة مملوكة للدولة وأخرى للقطاع الخاص وصارت قضية إصلاح الإعلام في هذه البلدان تخص الإعلام العمومي والخاص معا.

والحقيقة من الصعب معالجة قضية الإعلام في العالم العربي من زاوية واحدة فهي بالتأكيد لها بعد سياسي وقانوني مرتبط بطبيعة النظم الحاكمة ومدى قربها أو بعدها عن مسار التحول الديمقراطي ولها بعد آخر يتعلق بالتحديات والقضايا المهنية المرتبطة بعمل الصحافة والإعلام في مصر والعالم العربي.

ويمكن القول إن هناك تحديان مرتبطان بالإعلام: **الأول** مهني وقانوني يتعلق بتنظيم عمله وتطوير كوادره، **والثاني** سياسي يتعلق بطبيعة النظام السياسي المحيط به، وإذا حلت مشكلة النظام السياسي وتم بناء نظام ديمقراطي فإن ذلك لن يحل تلقائيا مشكلات الإعلام المهنية إنما سيفتح الطريق أمام وضع قواعد تنظم عمله بعيدا عن القيود والتوجيهات الأمنية، ويؤسس لمنظومة إعلامية تنظمها القواعد القانونية والمهنية.

يقينا أن أزمة الإعلام في العالم العربي مركبه وتعكس في جانب غياب المهنية والقواعد القانونية، ومن جانب آخر غياب الديمقراطية السياسية، إلا ربما حالة تونس التي بدأت عملية تحول ديمقراطي رغم الصعوبات.

وهنا سيصبح من المهم التأكيد على أن الديمقراطية لا تعني بالضرورة الوصول إلى إعلام مهني خالي تماما من العيوب و"الشوائب"، إنما ستظل هناك تحديات ومشاكل كثيرة ستعمل منظومة تنظيم الإعلام وليس الأجهزة الأمنية على تجاوزها، ولكن غياب الديمقراطية سيعني حتما غياب القواعد المهنية والاحترافية في عمل الإعلام.

سنحاول في هذا **الكتاب** أن نقدم مقارنه بين تجارب وخبرات عربية مختلفة هي **مصر ولبنان وتونس واليمن، والجزائر والمغرب** وهي تجارب اختلف سياقها السياسي والاجتماعي، وتفاوتت تجربتها الصحفية والإعلامية من حيث القواعد التي حكمتها والمساحة التي قطعتها في عملية التحول الديمقراطي.

والحقيقة أن المقارنة بين هذه التجارب ذات دلاله لأن كل تجربه لها سياقها السياسي والإعلامي الخاص حتى لو تشابهوا في بعض الجوانب إلا أن مساحة التباين أكبر وعلى أكثر من مستوى.

ففيما يتعلق **بالخبرة المصرية** فسنجد أن عماد صحفها الورقية لا زال ما يعرف بالصحافة القومية أو الحكومية وأن نسب توزيعها لا زالت أكبر من نظيرتها الخاصة، على عكس تجربة الفضائيات التي تفوقت نسب مشاهده القنوات الخاصة عن نظيرتها الحكومية. ويقينا أن التجربة الإعلامية في مصر تنطلق من إرث الصحافة والإعلام "المؤمم" المملوك كله للدولة منذ الستينيات، ثم شهدنا ميلاد الصحف الحزبية في السبعينيات ثم الصحف الخاصة مع تجربه المصري اليوم في 2005 والتي امتدت لتشمل عدد أكبر من الصحف الخاصة مثل اليوم السابع والشروق والوطن، ونفس الأمر

ينسحب على القنوات التليفزيونية التي كانت كلها مملوكة للدولة، ثم بدأت تظهر مع بدايات التسعينيات ظاهرة الفضائيات الخاصة.

واللافت أن تجربة النظم السياسية في مصر مع الإعلام الرسمي، اعتادت أن تتجاوز عن سوء إدارة المؤسسات الحكومية لتتحكم فيها، بل هي على استعداد –رغم الظروف الاقتصادية الصعبة– أن تضخ مساعدات مادية لتحافظ على تبعيتها للنظام السياسي، حتى لو أرادت من ناحية أخرى تخفيف العبء عليها والتصدي للتسيب، أو بالأحرى هي تحاول الحفاظ عليها من الانهيار... فتسمح بحجم الإصلاحات الذي يبقي هذه المؤسسات على قيد الحياة، دون أن تصل بها إلي أن تصبح مؤسسات عامة وفق مفهوم الخدمة العامة المرتبط بالدولة المحايدة لا النظام السياسي المنحاز، وتقدم خدمة عامة للجمهور وغير موجهه لا لصالح النظام الحاكم ولا المعارضة.

أما الإعلام الخاص فغابت عنه حتى الآن أية قواعد تنظم عمله وترك لتدخلات رأس المال المباشرة أو الأجهزة الأمنية وغابت المهنية عن كثير من مؤسساته وخاصة الفضائيات التي تسابق بعضها في السب والقذف وارتكاب جرائم مهنية مكتملة الأركان.

أما **التجربة اللبنانية** فقد تفردت مقارنة بباقي التجارب العربية في غياب الصحافة العامة المملوكة للدولة فلم تشهد أهرام ولا أخبار "قطاع عام"، وكانت من البداية تجربه الصحف فيها مرتبطة أما بدول خارجية أو توجهات سياسية داخلية دعمت في كثير من الأحيان من خارج لبنان، بجانب تجارب صحفية قالت انها تمثل لبنان، وكانت أقرب لخط ما اصطلح على تسميته "بالمارونية السياسية"، وغابت قدرة المجتمع اللبناني –مثل باقي المجتمعات العربية– على المبادرة والاكتتاب من أجل شراء أسهم صحيفة أو قناة فضائية تتجاوز تمويل النظم أو زعماء الطوائف السياسية والحزبية.

أما **تجربة اليمن** فهي اعتمدت بالأساس مثل نظيرتها المصرية على تجربة الصحف والمؤسسات الإعلامية المملوكة للدولة، صحيح أنها عرفت مؤخرا ظهور المؤسسات الإعلامية والصحفية الخاصة والحزبية إلا أن السيطرة ظلت للمؤسسات العامة المملوكة للدولة. وقد تغير الحال مع الثورة اليمنية وتنحي على عبد الله صالح، ثم وصول الهادي منصور إلى الرئاسة، ثم انقلاب الحوثي وصالح على الشرعية، ودخول البلاد في أتون حرب شرسة لا زالت مستمرة حتى الآن.

ويصبح سؤال الإعلام في اليمن مرتبط بثلاث مراحل: **الأولى** هي مرحلة النظام السابق على عبد الله صالح، **والثانية** هي مرحلة ما بعد الثورة اليمينية وما قبل انقلاب الحوثي، **والثالثة** والأخيرة مرحلة الحرب الأهلية التي اعقبت انقلاب الحوثي وهي تجربة شهدت تحولات كبيرة وطرحت أسئلة وجودية تتعلق بطبيعة الإعلام نفسه وليس عملية إصلاحه.

أما التجربة الرابعة فهي متمثلة في **تونس** فيمكن القول إنها تاريخيا كانت قائما أساسا على الصحافة والمؤسسات المملوكة للدولة وإن كان بشكل غير كامل مثل نظيرتها المصرية في ستينيات القرن الماضي، وقد حافظت تونس منذ ثورتها في 2010 على وجود المؤسسات الإعلامية العامة والخاصة معا ونظم الدستور قواعد قانونية ومهنية لتنظيم عمل الإعلام.

ويمكن اعتبار تونس بمثابة التجربة العربية الوحيدة التي تسير في عملية انتقال ديمقراطي شبيه بما جري في تجارب نجاح أخري خارج المنطقة العربية وخاصة أوربا الشرقية وأمريكا الجنوبية، صحيح أن هذا الانتقال يواجه تحديات كبيرة ويعاني من مشاكل الإرهاب وهشاشة الأحزاب وضعف مؤسسات الدولة وهو ما سينعكس بدوره على الإعلام وعلى حرية الصحافة سواء من زاوية صعوبة تطبيق القواعد المهنية التي تضعها

المؤسسات المستقلة المنظمة للإعلام، أو تدخلات الأحزاب والتيارات السياسة التي اعتادت في مراحل الضعف أن تدخل في الإعلام بديلا عن الحركة الشعبية في الشارع.

أما التجربة الإعلامية في **الجزائر** فهي قد تكون أقرب لمصر من كل نظيرتها في المغرب العربي من زاوية السياق السياسي الذي عرف حراكا شعبيا واحتجاجيا كبيرا في 5 أكتوبر 1988 قارنه البعض بثورة 25 يناير في مصر، ثم تحول ديمقراطي أسفر عن فوز الإسلاميين في الانتخابات، صحيح انهم وصلوا للسلطة في حالة مصر ولو لمدة عام وتدخل الجيش عقب انتفاضة شعبية واسعة لإسقاطهم في حين أن تدخل الجيش في الجزائر جاء عقب فوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ في الانتخابات الجزائرية وبتدخله تم إيقاف العملية الانتخابية والديمقراطية، ثم الدخول في معركة دموية قاسية طوال العشرية السوداء (عقد التسعينيات) بين الدولة الجزائرية وفي القلب منها المؤسسة العسكرية وبين الجماعات المسلحة والإرهابية سقط فيها ما يقرب من 100 ألف قتيل.

والحقيقة ان تجربة الجزائر الصحفية كانت في بدايتها جزء من تجربة "إعلام التحرر الوطني" في العالم العربي الذي كان مملوكا للدولة وموجه سياسيا من قبل أجهزتها أو تنظيمها الوحيد، وقد اعتبر الخطاب الرسمي حينها الصحفي الجزائري موظفا مناضلا مدافعا عن الثورة ملتزما بأيديولوجية الثورة وناطقا رسميا لها. إلا أن العهد الذهبي للتعددية الإعلامية جاء مع بداية مرحلة التعددية السياسية والإعلامية (1992-1989) حيث تحدثت القوانين والبيانات الرسمية عن تأهيل الصحفيين وعن آداب وأخلاقيات المهنة. كما عرفت تسهيلات اقتصادية واجتماعية، ومساعدات مالية لصالح الصحفيين بغرض مساعدتهم على تأسيس صحف خاصة. وهو ما سمح بصدور عشرات العناوين الإعلامية، وأصبح الصحفي بحكم القانون مسؤولا من الناحية المهنية وليس من الناحيتين السياسية والأيديولوجية. وتم إلغاء وزارة الإعلام وإحلالها بالمجلس الأعلى للإعلام الذي يُعتبر سلطة إدارية مستقلة ضابطة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال

المالي. ثم أتت الفترة من 1992 وحتى 1999 باعتبارها الأصعب والأعنف والتي ذهب فيها عشرات الصحفيين ضحايا للعنف والإرهاب والاختطاف القسري، واستخدم الإعلام في حملات تضليل وكراهية، لضمان إعادة انتاج النظام السياسي، وكذلك استخدام الإعلام العمومي ضد كل رموز المعارضة التي كانت تدعو لحل سياسي وسلمي شامل للأزمة الجزائرية. ودخلت الحياة الإعلامية مرحلة جديدة منذ 2011 على أثر تغييرات دستورية وتشريعية منها صدور القانون العضوي للإعلام في 2012 -بما يحمل من سلبيات، وتراجع عن مكتسبات متحققة من فترات سابقة- وقانون النشاط السمعي بصري في 2014، الذي يفتح الباب أمام الاستثمار الخاص. وما صاحب ذلك من رفع لحالة الطوارئ بسبب ضغط ما يسمى بالربيع العربي. كما سمحت السلطة لقنوات تلفزيونية جزائرية تبث من الخارج بالعمل لكن دون غطاء قانوني.

بالرغم من كل تلك التغييرات إلا أن الإعلام ازداد انغلاقا، فالسلطة لا زالت تحتكر الطباعة وتوزيع الصحف والإشهار الحكومي والرسمي، وما زالت مستمرة في استخدام الإعلام العام أو العمومي، دون مراعاة للقوانين المنظمة له.

أما **الإعلام المغربي** فقد جاء في سياق نظام سياسي أجري إصلاحات من داخله وهو بين النماذج القليلة في العالم العربي التي لم تشهد حوادث عنف واسعة، أو ثورات عنيفة او سقوط للدولة إنما نظام ملكي راسخ وعريق وله تقاليد وفي نفس الوقت قدم إصلاحات متدرجه في المجال السياسي والإعلامي صحيح أن البعض اعتبرها غير كافية إلا أنها بالتأكيد يمكن وصفها بالإصلاحات أي كان تقدير عمقها ومساحتها.

وسنجد في الورقة المغربية رصدا دقيقا للتطورات التي شهدتها الساحة الإعلامية أثر الحراك السياسي الذي تزعمته حركة 20 فبراير والذي انعكس في انفتاح الحريات مثل حريات الرأي والتعبير والصحافة والإعلام، والتي تكللت بصدور قانون الإعلام والصحافة الجديد في 2015 رقم 13، والذي توسع ليشمل مجال الصحافة الرقيمة.

كما أرسيت قواعد لإصدار المطبوعات الدورية أو الصحف الرقمية قائمة على التصريح لدى القضاء وليس الترخيص وبدون أي تدخل للسلطة التنفيذية. وعلى الخصوص ألغى هذا القانون من نصه أغلب العقوبات السالبة للحرية، وعوضها بغرامات مالية، باستثناء ما يتعلق "بالثوابت" المنصوص عليها في الدستور أو ما يعرف بالثالوث المحرم التي هي الملكية والإسلام والوحدة الترابية –والتي بقت محل اعتراض بالطبع من الجماعة الصحافية والإعلامية والنقابية– كما وسع من اختصاص القضاء في حماية حرية الصحافة حيث أوكل إليه صلاحية الحكم بحجز الصحف أو حجب المواقع الإخبارية الرقمية.

ومع ذلك ما تزال القواعد المنظمة للحقل الإعلامي محل جدل كبير في المغرب بين الجماعة التقليدية الراغبة في الحفاظ على القيم التقليدية والمستمدة من الدين الإسلامي والتيار المنفتح على الخارج في وسائل الإعلام السمعي البصري، كما دلت على ذلك المناقشات حول دفاتر التحملات لسنوات 2012-2014. ويبدو أن التعويل في المغرب كما في باقي الأقطار العربية حول دمقرطة الإعلام، سيبقي رهينا بمدى التقدم الذي سيتم إحرازه في مجال الحقوق والحريات والتحول الديمقراطي.

سنحاول في هذا المشروع أن نقدم قراءه في واقع الإعلام في الخبرات الستة **مصر ولبنان واليمن وتوس والجزائر والمغرب** مع مقارنة بنموذج متقدم في تنظيم الإعلام وديمقراطي مثل ألمانيا، وتأثير عملية الانتقال الديمقراطي عليها، وفي نفس الوقت قراءه الفرص المتاحة لإحداث عملية تطوير مهني للإعلام في تجارب مثل مصر والجزائر واليمن تعطلت فيها لأسباب مختلفة عملية التحول الديمقراطي في ظل سياقات سياسية مختلفة وربما متناقضة.

وسينقسم هذا الكتاب إلى 8 فصول، الأول سيحمل عنوان: **العمل الإعلامي بين القواعد المستقرة والحديثة** للأكاديمي والباحث **روي الجريجيري**، وننتقل في الفصل

الثاني إلي دراسة خبرات ونماذج معاشة حملت عنوان **الاستقطاب السياسي والإعلام الخاص بين ثورتين.. قراءة في وضعية الفضائيات المصرية** الخاصة للإعلامي والباحث الأستاذ **محمد ناصر**، وحمل الفصل الثالث عنوان **كيفية إدارة المؤسسات الإعلامية العامة المملوكة للدولة في الخبرة الألمانية ومقارنتها بالسياق المصري وتحديات التنظيم والإدارة فيه** للدكتورة **حنان بدر**، أما الفصل الرابع فحمل عنوان **الإعلام والحراكات السياسية والمجتمعية: التجربة اللبنانية** للصحفي والأكاديمي **ربيع بركات**، أما الفصل الخامس فحمل عنوان **الإعلام في اليمن: من الانتفاضة الشعبية إلى النزاع المسلح (2011– 2015)** للأستاذ الباحث والصحفي **وهيب النصاري**، أما الفصل السادس فحمل عنوان **الإعلام التونسي قبل وبعد الثورة: بين المعاداة والحرية والتهميش** للصحفية والباحثة الأستاذة **شيراز بن مراد**، أما الفصل السابع فحمل عنوان **النظام الإعلامي في الجزائر من 1962 إلى 2016 :دراسة في ثالوث النسق السياسي، والمنظومة التشريعية والنموذج الاقتصادي** للأكاديمي والباحث **رضوان بوجمعة**، أما الفصل الأخير فجاء تحت عنوان **تأثير السياق السياسي على الإعلام في المغرب** للباحث والأكاديمي **عبد الحق سعف**.

العمل الإعلامي بين القواعد المستقرة والحديثة

روي الجريجيري

مقدمة

تعيد وسائل الإعلام والاتصال الحديثة، منذ عقد ونيف، تحديد كيفية إنتاج، توزيع واستهلاك المعلومات، وبالتالي تحديد قواعد العمل الإعلامي. ولا تزال تطرح، وهي التي تشهد تطورا عاموديا يصعب معه رسم مشهد ثابت، إشكاليات عديدة تدور حول مفهوم هذا العمل أو هذه المهنة تلقي بانعكاساتها على المجتمعات كافة، مع تفاوتات طفيفة مردها إلى السياقات الاجتماعية والاقتصادية السائدة في كل من هذه المجتمعات. تهدف هذه الورقة إلى محاولة رصد التغيرات الطارئة على المشهد الإعلامي والاتصالي، مرتكزة على دراسات قام بها باحثون وخلاصات لا تزال موضع تجاذب، علما أن كلا منها يطرح إشكاليات مستقلة ومتشعبة.

أولا: العمل الإعلامي بين وسائل الإعلام التقليدية والجديدة

طبع المشهد الإعلامي عامة، وفي العالم العربي خاصة، احتكار قوى سياسية و/أو اقتصادية كبرى لوسائل الإعلام وتحديدها لنطاق تغطيتها للأحداث (الأدبيات كثيرة حول أحادية الرؤية من تيميشوارا إلى حرب الخليج عام 1991، مرورا بيوغوسلافيا واعتداءات 11 أيلول 2001، وصولا إلى اجتياح بغداد عام 2003). جاءت وسائل الإعلام والاتصال الجديدة لتشكل مساحة جديدة وكبيرة لمجموعات وفئات تمكنت من إنشاء منابر إعلامية لها على الإنترنت بتكاليف أقل بكثير مما تتطلبه الوسائل التقليدية على أنواعها، فكسرت احتكارا تاريخيا ليس للمنابر الإعلامية فقط، بل لإنتاج المعلومات أيضا، فارضة نفسها لاعبا جديدا في بناء الأجندة الإعلامية[1]. أضاف إذا

---

[1] بحيث اضمحل دور من يسمون بالGatekeepers في اختيار الموضوعات وتصنيف الأولويات.

الإنترنت من إنتاج المعلومات وتدفقها، وشرع أبواب العمل الإعلامي أمام شرائح جديدة لا تمر حتما في القنوات التقليدية. وقد أدى، لاحقا، انتشار شبكات التواصل الاجتماعي (مثل "فيسبوك"، "تويتر" أو "يوتيوب") إلى تسهيل عملية تعبير الأفراد في المساحة العامة. هذا الأمر أعاد النظر في مفهومي المنتج والمستهلك للمعلومات، فجعل من أي مواطن منتج محتمل للأخبار[2] وأدى إلى نشوء مفهوم "صحافة المواطن"، بحيث وجدت المساحة الإعلامية التقليدية نفسها عُرضة لمنافسة خارجية[3].

1. الفراغ الناتج عن تراجع دور الصحافة المكتوبة

ساهم هذا الواقع الجديد في اتساع رقعة التعبير، في تعدد مصادر المعلومات وفي كسر العلاقة العامودية بين الصحفي والمواطن، مع حس نقدي أكبر لدى الأخير تجاه عمل وسائل الإعلام. لكنه أعاد تحديد قواعد العمل الإعلامي، طارحا إشكاليات عديدة تتعلق بمبادئ عامة كالحيادية والموضوعية وغيرها. فمن ناحية، تراجع دور الصحافة المكتوبة التقليدية[4]، هي التي كانت تعتبر، حتى في أوج انتشار التلفزيون، المصدر الأول لمعارف الفرد المعمقة، إذ "تساهم في حكم المواطن وتمكنه من ممارسة

---

[2] تشير الدراسات إلى أن هؤلاء "المواطنين الصحفيين" هم أساسا، بأغلبيتهم، لاعبون على هامش الرقعة الإعلامية التقليدية، لا تختلف مقاربتهم أو أسلوب إنتاجهم للمعلومات عن أسلوب المهنيين التقليديين.

[3] الأمثلة عديدة على مواطنين قاموا، من خلال استقصاءات خاصة، بدحض معلومات بثتها وسائل إعلامية تقليدية.

[4] يتفاوت أفول الصحافة المكتوبة بين مجتمع وآخر. فهناك حاليا حوالي 14 ألف صحيفة يومية في العالم، توزع ما معدله 718 مليون نسخة ورقية يوميا، يقرأها نحو 2.7 مليار شخص، و1.3 مليار يقرؤونها إلكترونيا، وذلك بحسب أرقام "الجمعية العالمية للصحف" World Association of Newspapers لسنة 2015 (http://www.wan-ifra.org/). فالعديد من الصحف العالمية، التي تخسر قراء لنسختها الورقية، تعوض عن ذلك من خلال كسب مشتركين لنسختها الإلكترونية المدفوعة. أما الخلل الأساسي، وفق التقرير، فيكمن في الموارد المالية التي تراجعت عالميا بالنسبة للصحافة المطبوعة بنسبة 1,2% عن العام السابق (وبنسبة 3.4% منذ 2010).

مسؤولياته عن علم ودراية، وبالتالي تلعب دورا في بناء القيم الاجتماعية"[5] (Le Floch & Sonnac, 2005: 14). اعتُبر هذا التراجع إذا ضربة للنظام الديمقراطي إذ أن الصحافة المكتوبة ارتبطت ارتباطا وثيقا بنشوء النظام الديمقراطي الحديث، خاصة وأن وسائل الإعلام الجديدة لم تستطع (بعد) أن تشكل المرجعية البديلة التي تحتاج إليها الحياة العامة:

"أظهرت جميع الدراسات التي أُجريت في السنوات الأخيرة، حول القدرة على جعل الإنترنت مكانا حقيقيا من الحيز العام التداولي الجماعي (...)، أن هناك عنصرا من الوهم واليوتوبيا في هذه الفرضية التي تجعل من الإنترنت مساحة عامة جديدة، والتي تستبدل النقاشات التي تدور على صفحات الصحافة المكتوبة بالمناقشات التي تدور في منتديات على الإنترنت، مفتوحة للجميع (...)"[6] (Koutroubas & Lits, 2011: 104).

تفاوتت آثار تراجع دور الصحافة المكتوبة بين مجتمع وآخر، وكان وقعها أكبر على المجتمعات العربية التي لم تشهد، كما في سياقات عديدة أخرى، حالات طورت فيها صحف تقليدية نُسَخا رقمية مدفوعة، محافظة على المستوى نفسه من الأداء الإعلامي ومحققة مداخيل إضافية. لم يُكتب لتجارب مماثلة النجاح في لبنان كما في بلدان عربية

[5] « Elle contribue au jugement du citoyen et lui permet d'exercer ses responsabilités en toute connaissance de cause. Elle joue donc le rôle de construction de valeurs sociales ».

[6] « Toutes les études menées depuis plusieurs années sur la capacité de faire d'internet un véritable lieu d'espace public délibératif collectif (…), ont montré qu'il y a une part d'illusion et d'utopie dans cette hypothèse de faire du net un nouvel espace public, remplaçant les débats menés dans la presse écrite par des forums en ligne, ouverts à tous (…) ».

أخرى وذلك لأسباب عديدة، منها ما هو مرتبط بخصائص السوق الإعلامي وحجمه وبالخدمات المصرفية للمعاملات التجارية على الإنترنت، إضافة إلى أسباب بنيوية أخرى. هذا الواقع دفع صحفا عربية كثيرة إلى نشر مضمونها الورقي على الإنترنت فور جهوزه -مجانا وبشكل كامل-[7] وغالبا بالإخراج الورقي ذاته (من خلال تصميم PDF)، من دون تطوير نسخة إلكترونية موازية أو مكملة خاصة بالموقع. زاد من هذه الأزمة عدم نشوء مواقع إخبارية محلية بديلة على الإنترنت (الأمثلة الناجحة قليلة)، كفيلة بسد الثغرات في عصر تحولات كما هو الحال في العديد من الدول الغربية.[8] شكل ذلك أيضا ضعفا في الأداء الإعلامي، بسبب خفض الميزانيات التي تؤدي إلى تقليص عدد الصحفيين والصحفيات، في حين أنه "كلما ازدادت الأخبار والمعلومات، برزت الحاجة أكثر إلى المعارف لتفسيرها ووضعها في سياقاتها" (وولتون، 2012: 126)[9]. خاصة وأن "كمية المعطيات المتوفرة وغير المستكشفة بعد تَعِدُ بعمل للصحفيين يمتد لعقود"[10] (Antheaume, 2013: 91).

---

[7] تطرح "المجانية"، وهي سمة أساسية للإنترنت، إشكاليات قديمة-جديدة حول "من يدفع" بدلا من القارئ وحول تحكم المعلنين التام بالمضمون الإعلامي.

[8] الصعود في لبنان، مثلا، كان لمواقع إخبارية حزبية في إطار نموذج اقتصادي عام غير مربح.

[9] يمكن في هذا الإطار الحديث، مثلا، عن الوثائق التي نشرها موقع "ويكيليكس" عام 2010، وهي وثائق سرية تخص الدبلوماسية الأميركية لأكثر من أربعة عقود مضت. احتاجت هذه الوثائق، التي بلغ عددها أكثر من 250 ألف والمنشورة بصيغتها الخام، إلى عمل صحفي دؤوب (تعاون خلاله 120 إعلاميا من خمس صحف كبرى هي "Le Monde"، "El Pais"، "The Guardian"، "The New York Times" و Der Spiegel، وتبعتها "الأخبار" في لبنان) استمر لأسابيع، بهدف فرز هذه الوثائق، فك مضامين الأكثر أهمية منها، تحليلها ووضعها في سياقها الزمني. إذ أن توفرها بصيغتها الأصلية لمتصفحي الإنترنت لم يكن ليعني شيئا بالنسبة لأغلبيتهم الساحقة.

[10] « La quantité de données disponibles et encore inexplorables promet du travail aux journalistes pour des décennies ».

2. معايير إعلامية جديدة؟

من ناحية أخرى، وجدت الصحافة التقليدية نفسها، وسط تلك الأزمات، في جو تنافسي حاد مع وسائل الإعلام الجديدة في ملعب هذه الأخيرة. فبعدما كانت المواقع الإخبارية على الإنترنت تحاول التشبه، شكلا، بالصحف المكتوبة، أصبحت الصحف اليوم تشبه أكثر فأكثر صفحات المواقع الإلكترونية. أما في المضمون، فقد فرضت وسائل الإعلام والاتصال الجديدة معايير مختلفة ركب موجتها الجميع أو الأغلبية:

- السرعة والرغبة في صناعة "السبق الصحفي" وما ينتج عنهما من انزلاقات وزلات تؤثر، حتما، على صدقية الوسيلة الإعلامية، وفق قاعدة "من الأفضل أن تكون الأول في نشر معلومة خاطئة على أن تكون الثاني في نشر معلومة صحيحة"[11] (Cros, 2013: 146). ويأتي الاستخدام المفرط للبث المباشر في التلفزيون كنتيجة لهذا التسابق، يقابله رغبة متنامية لدى المتلقين بـ"عيش الحدث في وقته الحقيقي"، أي مباشرة؛
- الضخ المتواصل الذي يفقد المعلومة قيمتها المعرفية، بحيث لا يكون المواطن "قادرا على التمييز بين الأساسي والثانوي من دون أن يأخذ مسافة معينة من هذا الضخ"[12] (Rieffel, 2005: 97). ثم أن إغراق الصحفيين بدفق من المعلومات متعدد المصادر كما أجهزة الاستقبال (كومبيوتر، هاتف ذكي، لوحات رقمية) يساهم في الحد من هامش حركتهم وقدراتهم

[11] « Il vaut mieux être le premier à se tromper que le deuxième à dire la vérité ».

[12] « Le citoyen surinformé n'est en fait guère capable de distinguer l'essentiel de l'accessoire s'il ne prend pas un peu de recul par rapport à ce flot incessant de reportages et de témoignages en direct ».

الاستقصائية، إضافة إلى تقليص الوقت اللازم للتحقق من المعلومات التي تصلهم قبل إعادة بثها؛

- الاختصار والبناء على المدى القصير وفق مبدأ "انتج بسرعة، بأقل كلفة ممكنة، واصمت"[13] (Cros, 2013: 40)[14]. هذا الأمر يأتي على حساب أشكال تحريرية تعتبر من أساس العمل الصحفي، كالتحقيق والاستقصاء، لصالح صحافة المكتب (journalisme de desk) أو لصالح نوع من الصحافة هدفه "أولا إسداء خدمة، تسهيل العلاقات بين متصفحي الإنترنت وتنظيم نقاشاتهم وليس إنتاج معلومات"[15] (Poulet, 2011: 257). وفي المجال نفسه، ينتج عن بعض المواقع الإخبارية كـ"تويتر" "دوار القصير جدا والإيجاز المفروض، لا بل الإفقار"[16] (Fogel & Patino, 2013: 112)، هذا عدا عن التلاعب بالمعلومات، تحريفها أو تزييفها، والأمثلة المحلية والأجنبية كثيرة.

كذلك يمكننا الإشارة إلى دخول القارئ/المتصفح كشريك للكاتب في عملية التحرير من خلال سلوكه الإنفعالي مع المقال (تعليقات على الصفحة ذاتها، مشاركته

---

[13] « Produis vite, pas cher et tais toi ».

[14] يطلق عليهم إغناسيو رامونيه تسمية "صحفيين لحظيين" أو "فوريين" « instantanéistes » ou « immédiatistes » (Ramonet, 2001: 136-137)، فيما يتحدث دومينيك وولتون عن "تفاقم ثقافة الطوارئ والبصبصة" (وولتون، 2012: 82).

[15] « Dans cette définition, dominante sur Internet, le journaliste est d'abord là pour ''rendre service, faciliter'' les relations entre les internautes, organiser leur conversation, pas pour produire de l'information ».

[16] « (…) émerge le vertige de l'ultra-court, de la brièveté imposée, voire de l'appauvrissement ».

المقال على إحدى صفحاته أو حساباته على مواقع التواصل، استخدامه أم عدم استخدامه لزر الـLike، إلخ.). هذا الأمر يؤدي في الكثير من الأحيان إلى نوع من الغوغائية، بحيث يبني الصحفي موضوعه على أساس دغدغة مشاعر قرائه بهدف جذب أكبر عدد ممكن من المتصفحين أو من الإعجابات (Likes أو Shares) والتي تُعد، في مؤسسات إعلامية أو إحصائية كثيرة، المعيار الأساسي لا بل الأول لنجاح مقال أو كاتب ما. هذا المنطق أنتج "صحافة سوق"[17] مبنية على "الطلب أكثر من العرض" (Rieffel, 2014: 203)، فيما أحد أهداف الإعلام "السير في معظم الأحيان بعكس تيار آراء المتلقين" (وولتون، 2012: 91)، طبعا من دون إغفال تجارب إلكترونية ناجحة قاومت هذه النزعة. وقد أثبتت العديد من الدراسات كيف ينتج الإنترنت، في حالات معينة، جماعات متزمتة (rigides) منغلقة على نفسها (Flichy, 2008).

3. إعادة تحديد علاقة المواطن بالمعلومة

أعادت وسائل الإعلام والاتصال الحديثة تحديد علاقة المواطن بالمعلومة (من دون أن نغفل أن التلفزيون لا يزال وسيلة الإعلام الأولى المستخدمة لدى الجماهير، آخذين بالاعتبار الاختلافات المتعلقة بالخصائص العمرية والتعليمية والمهنية في هذا الصدد). فبدلا من الذهاب إلى موقع وسيلة إعلام – تقليدية أم إلكترونية – للبحث عن الأخبار، باتت الأخبار تصله على هاتفه الذكي، على بريده الإلكتروني، على إحدى صفحاته الاجتماعية أو من خلال تفاعله مثلا مع أصدقائه على "فيسبوك، لا بل بات يقرأ موضوعات وأخبارا دون رغبته المسبقة بذلك. كما أصبح، من خلال هذه الشبكات، فاعلا بطريقة مباشرة في إنتاج المعلومات من خلال تعليقاته أو من خلال الصور أو

[17] « Se développe ainsi un marketing de la demande bien plus que de l'offre, un "journalisme de marché" (…) ».

الفيديوهات التي يلتقطها لحدث ما، بصرف النظر عن قيمة هذه الإنتاج وافتقاره في أحيان كثيرة إلى المسافة الموضوعية اللازمة.[18] في المنحى نفسه، تتميز الأشكال والصيغ الجديدة التشاركية في عرض الأخبار من "حصة أكبر من الذاتية" إضافة إلى أنها "تتغذى من ضعف الحدود بين المعلومة والتسلية ومن شخصنة الأحداث العامة"[19] (Cardon & Granjon, 2013: 128).

شكلت إذا وسائل الإعلام الحديثة مساحة إعلامية ومعرفية جديدة حيث الكم الهائل من المعلومات، معروفة وغير معروفة المصدر، المصنفة وغير المصنفة، التي تخلط بين موضوعات ذات شأن خاص وموضوعات ذات شأن عام، والتي يساهم المحتوى العشوائي لقسم منها بتعزيز ما يسميه جيرالد برونِر بـ"ديمقراطية السذج" (la démocratie des crédules) وذلك على حساب "ديمقراطية المعرفة" (Bronner, 2013). ففي حالات كثيرة، ينتج عن هذا الواقع الإعلامي والاتصالي مشكلة معرفية، بعيدا من وهم الاعتقاد بأن التقدم التكنولوجي هو مصدر حتمي للتقدم الاجتماعي. فالغرق في الأخبار والوقائع، على أنواعها، على مدار الساعة ومن دون أي جهد من الفرد[20]، يثقل الذاكرة ويعيق عملية هضم تلك المعلومات والتفكير بها: "معلومة تحل مكان الأخرى بشكل مستمر، الأمر الذي يجعل أي توقف وأي تحليل

---

[18] يرى بعض المنتقدين لمفهوم "صحافة المواطن" أنه حتى ولو "لا يملك الصحفي احتكار المعلومات، [فإنه] يملك في المقابل شرعية الخبر/المعلومة" (وولتون، 2012: 120).

[19] « Ces nouveaux formats se nourrissent aussi d'un affaiblissement de la frontière entre information et divertissement et d'une personnalisation des événements publics ».

[20] في هذا الإطار، يرى إغناسيو رامونيه أن البحث عن المعلومات هو "نشاط منتج لا يمكنه أن يتم دون بذل مجهود [من قِبل المواطن]، وهو أمر يتطلب استنفار ذهني حقيقي" (Ramonet, 2001: 282).

مستحيلا، فبالكاد نطلق معلومة في المساحة الهامة حتى ننتقل إلى شيء آخر"[21] (Finger & Moatti, 2010: 62). هذا الاستهلاك الهائل للمعلومات "يحول دون قدرتنا على إدراك ما ينقص من المعلومات بهدف الإحاطة بقضية أو بصراع ما، إذ تكون الوقائع الهامة غارقة بطريقة أو بأخرى في بحر الأخبار المتدفقة"[22] (Rieffel, 2005: 97). هذا بالإضافة إلى غياب المسافة النقدية بسبب الوفرة والسرعة، بحيث تضيع القدرة على التمييز بين الحدث، المعلومة والخبر. يقول دومينيك وولتون، من جهته، من دون أن يحط من شأن الإنترنت كفضاء ليبرالي "متفلت من قبضة الجغرافيا والحدود": "كل واحد مبهور بحجم المعلومات والأخبار التي يمكنه الوصول إليها ولكن لا أحد يطرح السؤال المتعلق بما يُصنع منها اجتماعيا. (...) أن الوصول الفوري إلى جميع المكتبات الرقمية لا يسهل العلاقة بالمعرفة" (وولتون، 2012: 56-57). في الإطار ذاته، يقول الصحفي برنار بوليه، في كتاب يبشر في عنوانه بـ"نهاية الصحف"، إنه إذا ما قارنا واقعنا مع الواقع الذي كان سائدا في الستينيات، نشعر بأننا، في النهاية، لا نعرف أكثر، لا بل بأننا نعرف أقل، عن أحوال العالم، خاصة وأنه لدينا مشكلة متصاعدة لفهم ماذا يحدث فيه"[23] (Poulet, 2011: 101).

---

[21] « Une info remplace l'autre en permanence, rendant impossible tout arrêt, toute analyse. A peine une information lancée dans l'espace public, on passe à autre chose (…) ».

[22] « (…) à force de trop consommer, on ne réussit plus vraiment à se rendre compte des informations manquantes pour saisir les enjeux d'une situation ou d'un conflit puisque les faits importants sont en quelque sorte noyés sous l'excès de nouvelles ».

[23] « Si l'on compare cette situation à celle qui caractérisait les années 1960, on sent bien que, finalement, nous n'en savons guère plus, et peut-

ثانيا: وسائل الاتصال الجديدة وتأثيرها على المساحة العامة

شجع الإنترنت بصورة عامة، ووسائل التواصل الاجتماعي بصورة خاصة، المواطنين على التعبير عن آرائهم وأفكارهم، فكسر بدرجة كبيرة "دوامة صمت" تحدثت عنها عالمة الاجتماع إليزابيت-نويل نيومن (Neumann, 1989)، مقدما مساحة جديدة، واسعة ومتحولة للنقاشات ومحافظا على أثر لها[24]. كما شكل مساحة استنفار لمجموعات عديدة في بلدان تعاني من سيطرة السلطة أو قوى اقتصادية على قطاع الإعلام. أدى اتساع رقعة التعبير وأشكالها إلى تغيير في العلاقات التقليدية بين السياسيين والمواطنين، إذ أصبح لنشاط هؤلاء الإلكتروني تأثير معين يقارب تأثير ورقة الاقتراع. فأعطى الإنترنت مجددا وزنا لمجتمع الأفراد، وقدرة على النقد، على التحرك وعلى التنظيم الذاتي. ساهم ذلك في ازدياد مستوى المعارف في المجال السياسي لدى المواطنين عامة، وبعكس ما هو شائع، يبدو المواطنون "أصحاب حس نقدي متزايد تجاه المؤسسات السياسية، وهم، بصورة عامة، أكثر نشاطا"[25] (Rieffel, 2015: 30).

être moins, sur le monde. Et surtout, que nous avons de plus en plus de mal à comprendre ce qui s'y passe ».

يرى الكاتب أن الخاسر الأكبر من هذا المشهد هو الطبقة المتوسطة التي هي "في طور فقدان الوصول إلى معلومات نوعية وغير باهظة الثمن (ص 276).

[24] ساهمت سهولة العودة إلى أرشيف الصحفي أو الصحيفة بتنامي الحس الرقابي لدى المواطن، من جهة، وبشعور بالمساءلة لدى المنتج من جهة أخرى، هذا فضلا عن توسيعها لرقعة المراجع المتوفرة على الشبكة. بالنسبة للسياسيين، يمكن لـ"كل ما يقال في لحظة معينة أن يعود إلى الواجهة في لحظة أخرى"، الأمر الذي يدخلنا، بالنسبة لبعض المتحمسين، "عصرا من الشفافية السياسية" حيث "تغدو محركات البحث بمثابة أجهزة فعلية للكشف عن الكذب" (Crouzet, 2007: 161).

[25] « Les citoyens deviendraient plus critiques à l'égard des institutions politiques et, de manière plus générale, plus actifs ».

1. مساحة عامة جديدة؟

استخدم إعلاميو الوسائل التقليدية، من ناحيتهم، وسائل التواصل الاجتماعي بهدف إشراك أكبر للمواطنين في مساءلة السلطة (طرح أسئلة عبر "فيسبوك"، "تويتر" أو "يوتيوب" على مسؤول سياسي ضيف برنامج إذاعي أو تلفزيوني، رصد تعليقات مواطنين على مقالات في صحيفة مكتوبة ثم نشرها في العدد التالي، إلخ.). لكن هذه الأشكال الجديدة من العمل الإعلامي طرحت إشكالية قديمة تتعلق بشرعية أولئك المتكلمين وبمعايير اختيارهم. فهذه المساحة الجديدة من النقاش السياسي، مهما بلغ توسعها، تقتصر فقط على مستخدمين ذوي ثقافة سياسية عالية واهتمام مرتفع بموضوعات الساعة، فيما يقتصر الباقي على ردود فعل عشوائية وعلى أفكار مبسطة تتخذ في كثير من الأحيان طابع الفكاهة والمحاكاة الساخرة. كما أنها تساهم في تفشي وهم الديمقراطية التشاركية التي لم يصدر عنها، عمليا، نتائج ملحوظة، لا بل على العكس، فهي تشكل خطرا على الديمقراطية التمثيلية التي تُترجم، بالدرجة الأولى، بالبرلمان[26]. "فأن تكون مرئيا وأن تعبر عن رأيك في كل الموضوعات ليس بالضرورة تقدما ديمقراطيا"[27] (Wolton, 2012: 150)، خاصة مع تنامي هذه الظاهرة على منابر إعلامية تساوي بين آراء مماثلة وآراء أكثر تخصصا وشرعية. فخلط المواطن بين اجتماعيات خاصة ونقاش عام أو بين حياته الخاصة وقضايا عامة أصبح من مزايا المساحة العامة الجديدة التي تتوسع "من كل الجهات وفي جميع الاتجاهات" (Cardon, 2010: 11).

---

[26] يشكل غياب ردود الفعل الشعبية على التمديد مرتين لمجلس النواب في لبنان مثالا على ذلك.

[27] « Être vu et s'exprimer sur tout n'est pas forcément un progrès démocratique ».

2. الحميمية "المستبدة" وتمدد ثقافة المشاهير

من ناحية أخرى، تقدم وسائل الاتصال الحديثة خدمات أو تطبيقات عديدة تجعل من أي شخصية عامة على علاقة مباشرة مع المواطنين (تويتر، فيسبوك، ماي سبايس، يوتيوب...). وكان رئيس الولايات المتحدة الأميركية باراك أوباما قد استفاد منها على نطاق واسع خلال حملته الانتخابية عام 2008. لكن تشعب هذه الوسائل ساهم بإلغاء المسافة الضرورية المطلوبة بين السياسي والمواطن – وبين السياسي والصحفي – وأدى إلى ما يسميه عالم الاجتماع الأميركي ريتشارد سينيت "استبداد الحميمية"[28] (Sennett, 1979)، حيث يتم تقييم السياسيين وفقا لطباعهم ولشخصيتهم أكثر منه لبرنامجهم أو لأفكارهم. والعكس صحيح، إذ أن "الكثير من القرارات السياسية التي يتخذها الحكام اليوم مرتبطة أكثر فأكثر بالطريقة التي ستعلق بها وسائل الإعلام، خاصة الصحفيون، عليها، وبالشكل الذي يعبر فيه المواطنين في منتديات النقاش، على المواقع الإلكترونية أو على شبكات التواصل الاجتماعي (مثل "فيسبوك" و"تويتر")"[29] (Rieffel, 2015: 7). يتم ذلك وفق معيار كمي بالدرجة الأولى، تتجلى مظاهره بعدد الLikes والshares، لا بل بتحديده أحيانا موضوعات النقاش أو الاهتمام (trends topics على "تويتر")، موضوعات لحظية سرعان ما تحل محلها موضوعات أخرى.

[28] وهو عنوان كتابه بطبعته الفرنسية (« Les tyrannies de l'intimité ») فيما عنوان الطبعة الأصلية الأمريكية "The Fall of Public Man".

[29] « Beaucoup de décisions prises aujourd'hui par les gouvernants sont de plus en plus tributaires de la manière dont les médias, et notamment les journalistes, vont les commenter et de la façon dont les citoyens s'expriment sur des forums de discussion, des sites en ligne ou des réseaux sociaux (du type Facebook ou Tweeter (sic)) ».

في المقابل، تفاقم وسائل الاتصال الحديثة ما بدأه التلفزيون منذ بضعة عقود، وهو تغليب الصورة (Ethos)[30] على حساب المضمون أو البرنامج في الخطاب السياسي. فهي تشكل مساحة خصبة للسياسيين لتغذية صورتهم الشخصية، ما يدفعهم لأن يكونوا أقرب إلى الساحة الإعلامية المخصصة للمشاهير. يقودهم ذلك إلى عرض صور لخصوصياتهم الأكثر حميمية: الحياة العائلية، حفلات الزفاف، النشاطات الرياضية، الهوايات، إلخ. ويصعب على الأغلبية الساحقة للسياسيين مقاومة هذا النوع من الممارسة. هذا الأمر ساهم ويساهم في تغيير مسار السياسة التقليدي المبني على بلورة البرامج والأفكار السياسية ونقدها. وهو زاد في الدمج بين الحيز الخاص والحيز العام، مركزا أكثر على الجانب العاطفي والمظهري والشخصي، على حساب الجانب العقلاني والجدلي، وهو اتجاه كان التلفزيون قد ساهم، كما ذكرنا، في الترويج له منذ سبعينيات القرن الماضي. هذا التحول غير البسيط يساهم في تحويل طبيعة النقاش السياسي وفي "تعديل علاقة المواطنين بالسياسة، طارحا تساؤلات عديدة حول أوجه التشابه بين "المشاهيري"[أو "الجمهوروية"]، الشعبي والشعبوي"[31] (Koutroubas & Lits, 2011: 76).

[30] كان أرسطو قد حدد ثلاثة أقسام للخطابة: logos (بناء خطاب عقلاني ومعلل)، pathos (لمس الجمهور عاطفيا) وethos (بناء صورة ذاتية من خلال الخطاب). ولطالما فضل الفن الخطابي تاريخيا المحورين الأولين (التعليل والعاطفة)، حتى جاءت وسائل الإعلام لتعطي مكانا مركزيا للمحور الثالث، حيث أصبحت الصورة غالبا ما تسبق المضمون.

[31] « (…) à modifier le rapport des citoyens au politique, et incitent à s'interroger sur les proximités entre "peopelisation", populaire et populisme ».

خلاصة؟

لا شك في أن المرحلة انتقالية، لا ينفك يتحول فيها المشهد الإعلامي والاتصالي، ويصعب معها التكهن بالنموذج الذي سيرسو عليه هذا المشهد وبدور الصحفيين ووكالات الأنباء وغيرها فيه، كما يصعب التكهن بحدود تأثير وسائل الإعلام الجديدة على سير العملية السياسية. لكن الأمثلة كثيرة على التغييرات الجذرية التي طرأت وتطرأ على العمل الإعلامي التقليدي، كذلك تلك التي تطرأ على علاقة المواطن بالسياسة وعلى حدود المساحة العامة وأشكال النقاش فيها، كما على الانعكاسات التي تفرزها على الصعيد الاجتماعي –الثقافي والاقتصادي. وبين حتميتين، الأولى حتمية تكنولوجية تقول بتغيير راديكالي في المشهد الإعلامي كما الاجتماعي- السياسي مرده إلى دخول تقنيات حديثة متعددة على حياتنا اليومية، والثانية حتمية اجتماعية تقلل من أهمية خرق أي تكنولوجيا لبنى اجتماعية واقتصادية صلبة تختلف من مجتمع إلى آخر[32]، تبقى الإجابة في مقاربة إمبريقية تراقب عن قرب، وبدقة، التحولات العملية التي يشهدها مجتمع ما في فترة أو حقبة ما.

المراجع

1. -وولتون، دومينيك (2012 [2009 للطبعة الفرنسية]): **الإعلام ليس تواصلا**، بيروت: دار الفارابي.
2. -ANTHEAUME, Alice (2013), *Le journalisme numérique*, Paris: Presses de Sciences Po (coll. « Nouveaux Débats » n° 30).
3. -BRONNER, Gérald (2013), *La démocratie des crédules*, Paris: Presses Universitaires de France.

[32] يرى البعض، مثلا، في التحولات التي يشهدها العالم الرقمي، أن "التغيير يرتبط بالأنشطة التي يقوم بها مستخدمو الإنترنت أكثر مما يرتبط بظهور تكنولوجيات" (Fogel & Patino, 2013: 15).

4. -CARDON, Dominique & GRANJON, Fabien (2013), *Médiactivistes*, Paris: Presses de la Fondation nationale des Sciences Politiques (coll. « Contester » n° 9).
5. -CARDON, Dominique (2010), *La démocratie Internet*, Paris: Éditions du Seuil et La République des Idées.
6. -CROS, Jean-Jacques (2013), *Médias: la grande illusion*, Paris: Jean-Claude Gawsewitch Éditeur.
7. -CROUZET, Thierry (2007), *Le cinquième pouvoir. Comment internet bouleverse la politique*, Paris: Bourin Éditeur.
8. -FINGER, Sarah & MOATTI, Michel (2010), *L'effet-médias. Pour une sociologie critique de l'information*, Paris: L'Harmattan.
9. -FLICHY, Patrice (2008), « Internet et le débat démocratique », *Réseaux*, n° 150, p. 159-185.
10. -FOGEL, Jean-François & PATINO, Bruno (2013), *La condition numérique. Comment Internet bouleverse nos vies*, Paris: Éditions Grasset & Fasquelle (coll. « Points » n° 3393).
11. -KOUTROUBAS, Theodoros & LITS, Marc (2011), *Communication politique et lobbying*, Bruxelles: Éditions de Boeck Université.
12. -LE FLOCH, Patrick & SONNAC, Nathalie (2005), *Économie de la presse*, Paris: Éditions La Découverte (coll. « Repères » n° 283).

13.-NOELLE-NEUMANN, Elisabeth (1989), « La spirale du silence, une théorie de l'opinion publique », *Hermès*, n° 4, p. 181-189.

14.-POULET, Bernard (2011), *La fin des journaux et l'avenir de l'information*, Paris: Éditions Gallimard (coll. « Folio Actuel » n° 146).

15.-RAMONET, Ignacio (2001), *La tyrannie de la communication*, Paris: Éditions Gallimard (coll. « Folio Actuel » n° 192).

16.-RIEFFEL, Rémy (2015), *Sociologie des médias*, Paris: Ellipses Édition Marketing.

17.-RIEFFEL, Rémy (2014), *Révolution numérique, révolution culturelle ?*, Paris: Éditions Gallimard (coll. « Folio actuel » n° 159).

18.-RIEFFEL, Rémy (2005), *Que sont les médias ? Pratiques, identités, influences*, Paris: Éditions Gallimard (coll. « Folio Actuel » n° 117).

19.-SENNETT, Richard (1979), *Les tyrannies de l'intimité*, Paris: Seuil.

20.-WOLTON, Dominique (2012), « Les contradictions du nouvel espace public médiatisé », *in* Alexandre Coutant (coordonné par), *Internet et politique*, Paris: CNRS Éditions, p. 141-157.

الاستقطاب السياسي والإعلام الخاص بين ثورتين
قراءة في وضعية الفضائيات المصرية الخاصة

محمد ناصر حافظ

يرى العديد من المراقبين أن الإعلام المصري بشقيه الحكومي والخاص يأتي في الواجهة بين مشاهد الأزمة التي تعيشها مصر وعلى مدار ما يقرب من ستة اعوام ومنذ ثورة 25 يناير، فرغم المطالب المتزايدة بإعادة هيكلة الإعلام المسموع والمرئي المملوك للدولة، فأن الوضع السابق ما زال قائما رغم كافة اشكال التجاوز وتواضع المستوى المهني، الا أن كثير من المراقبين يرون أن أزمة إعلام الدولة والتي مازالت تراوح مكانها، تتواضع في تأثيراتها السلبية كثيرا أمام حالة الانفلات والعشوائية من قبل الإعلام الفضائي الخاص.

إذا كانت ملكية وسائل الإعلام تمثل انعكاسا بديهيا للظروف السياسية في أي مجتمع، فقد انتشر ولوقت طويل تصور بأن الأنظمة الديكتاتورية أو الاستبدادية تسعى للسيطرة المباشرة على وسائل الإعلام، في حين تسمح الأنظمة الديمقراطية بالملكية التعددية. هذا الكلام واقعيا لم يعد مسلمة لا يمكن نقدها، فالواقع الإعلامي بات أكثر تعقيدا بكثير. فقد كانت الدولة في معظم الديمقراطيات الأوروبية الغربية على سبيل المثال، تحتكر البث فيها حتى وقت قريب نسبيا. وقامت بريطانيا بالسماح قانونيا بالبث الإذاعي التجاري الخاص في الخمسينيات، ولكن فرنسا وألمانيا والدنمارك لم تفعل ذلك حتى الثمانينيات.

ويرى العديد من المحللين أن الشركات الكبرى التي تسيطر على وسائل الإعلام الأمريكية، لا تساعد في الواقع على التعبير عن وجهات نظر سياسية بديلة. فالتطور اللافت في الربع الأخير من القرن العشرين، هو تنوع عمل الشركات التي تملك وسائل الإعلام، في مصالح تجارية مختلفة، وامتلاك وسائط الإعلام من قبل الشركات العاملة

في أنواع أخرى من النشاط الاقتصادي الغرض منه تأمين مصالحها الاقتصادية عبر امتلاكها لأداة الإعلام. وبدا ذلك عندما قامت شركات أمريكية مثل "جنرال الكتريك" و"ويستنغهاوس" بامتلاك مؤسسات إعلامية، وكانت نتيجة هذه التطورات ظهور مشهد إعلامي يبدو بعيدا عن النموذج المحايد وبات لأصحاب وسائل الإعلام مصالح حزبية في العملية السياسي، فمؤسسة جنرال الكتريك والتي تمتلك مصانع للسلاح وبنوك وصناعات تكنولوجية ومؤسسات إعلامية ساهمت تلك المؤسسة العملاقة في إحداث تحول حقيقي في السياسة التحريرية لشبكة NBC الأمريكية بعد تملكها لها ودفعتها للابتعاد عن تناول قضايا محلية ودولية وربما أيضا تشويه حقائق للحفاظ على مكاسب المؤسسة الاقتصادية على حساب الحياد الإعلامي

وهذا بالإضافة إلى ما يبدو واضحا في سياسية جريدة الأوبزرفر البريطانية في مرحلة من مراحلها حيث كان لأصحابها مصالح اقتصادية واستثمارات في زيمبابوي مما دفعها لغض الطرف عن انتهاكات حقوق الإنسان في هذا البلد خوفا من أن يؤثر ذلك على مصالحهم.

وقد وضعت العديد من النماذج النظرية التي تشرح الدور الذي تضطلع به شركات وسائل الإعلام في العملية السياسية. كان من أبرزها النموذج الذي وضعه كل من إدوارد س.هيرمان ونعوم تشومسكي في كتابهما. الرغبة في التصنيع: الاقتصاد السياسي لوسائل الإعلام). وفسرا هذا النموذج بميل وسائل الإعلام في الدول الغربية للتكيف والتوافق السياسي مع المؤسسات الحاكمة في الولايات المتحدة وتبني رؤيتها السياسية والاقتصادية الأممية والتي تتوافق مع توجهات المؤسسات الاقتصادية العابرة للقارات.[33] كذلك فإن وسائل الإعلام الخاصة في أمريكا اللاتينية كثيرا ما تحالفت

---

[33] نعوم تشومسكي، أميمة عبد اللطيف (تعريب)، "السيطرة على الإعلام: الإنجازات الهائلة للبروباجندا، القاهرة: مكتبة الشروق الدولية، 2005.

بشكل وثيق مع انظمة ديكتاتورية. وبدلا من العمل على تسهيل التعددية، عملت هذه المؤسسات الإعلامية على قمعها.[34]

وأيا كانت حقيقة هذه الادعاءات، فمن الواضح أنه يمكن الجزم بأنه لم يعد هناك وجود لعلاقة مباشرة بين الملكية الخاصة والحرية والتعددية الفكرية في وسائل الإعلام.

الفضائيات الخاصة قبل 25 يناير

يرى كثيرون أن وضع الفضائيات الخاصة في مصر لم يختلف كثيرا عن وضعها في العديد من دول العالم وبخاصة دول أمريكا اللاتينية، فقد كان ظهور الفضائيات المصرية في ديسمبر عام 2001 (فضائية دريم) مواكبا للعديد من التحولات السياسية داخل مصر وخارجها، فكان العام هو بداية الظهور المنظم لنجم جمال مبارك ومحاولة تصويره كنموذج للانفتاح الليبرالي والترويج له كوريث محتمل للسلطة، بالإضافة إلى الهجمة الأمريكية على الدول العربية وعلى رأسها مصر واعتبار الاستبداد والديكتاتورية بها احد الأسباب الرئيسية لحدث الحادي عشر من سبتمبر، ومن ثم كانت الفضائيات الخاصة جزءا من مساحيق حاول النظام الأسبق تجميل وجهه بها، ومن ثم ظهرت صحف وفضائيات خاصة، دون أن تظهر معها قوانين ومواثيق شرف مهنية تنظم عملها، أو تنظيمات نقابية للعاملين فيها وكان أهم ما يميز تلك المرحلة:

1- احتكار منح تراخيص لإنشاء فضائيات خاصة لحفنة من رجال أعمال ارتبطت مصالح معظمهم بصورة مباشرة بالنظام الذي منحهم امتيازات عديدة في مجال عملهم ومن ثم لم تظهر أي مؤسسات إعلامية خاصة لا يمارس ملاكها أعمال

[34] محمد ناصر حافظ، "الفضائيات المصرية الخاصة... قراءة في العلاقة بين الملكية والسياسة التحريرية"، جريدة الشروق المصرية، 28 نوفمبر 2011، https://is.gd/Ekz6s1

أخرى فالإعلام يأتي دائما كجزء مكمل من إمبراطوريات رأس المال ولخدمة مصالحها الاقتصادية

2- قام معظم أصحاب رأس المال بوضع خطوط حمراء لا يتم تجاوزها في فضائياتهم وبخاصة في نقد النظام ورموزه وكذا في نقد التوجهات السياسية والاقتصادية التي لا تتوافق مع مصالح رجال الأعمال من ملاك تلك الفضائيات والطبقة التي ينتمون إليها.

3- وثقت تلك الفضائيات العلاقة بين ملاكها من رجال الأعمال وبين الأجهزة الأمنية في الدولة والتي بسطت هيمنتها على أغلب المحتوى الإعلامي في تلك الفضائيات دون أي معارضة تذكر من قبل أصحابها.

4- لتحقيق أهدافهم قام أغلب رجال الأعمال بعدم اعتماد أي معايير مهنية لإعلام مختلف عن إعلام الدولة بل اعتمدوا في تنفيذ سياساتهم على تخليق مجموعة من النجوم، في أغلبهم من أصحاب الخبرات في برامج الترفيه والذين يرى العديد من المراقبين أنهم من متواضعي المستوى المهني ليكونوا الواجهة لتلك القنوات وبخاصة في برامج التوك شو الأكثر تأثيرا على توجيه الرأي العام.

5- حرصا منهم على تكريس هيمنتهم على كافة الوسائط الإعلامية قام أغلب رجال الأعمال بالمشاركة في امتلاك وإدارة حقائب متنوعة في مجال الإذاعة والصحف والمجلات ونشر الكتاب والسينما والتسجيلات الصوتية، بالإضافة إلى توافقهم وتملك بعضهم لعدد محدود من شركات الإعلان التي تهيمن على الكعكة الإعلانية في الفضائيات وحتى تصبح هيمنتهم على تلك الوسائط هيمنة منظمة ومشتركة وتتراجع معها أي إمكانية للتنافس الحقيقي فيما بينهم.

رغم كل ما سبق لا يمكن لمنصف إغفال الدور الهام الذي لعبته بعض تلك الفضائيات وبعض برامج التوك شوز في تعريف المواطن كثير من الأخبار والأفكار والآراء

التي ساهمت بشكل تراكمي في تحفيز المواطنين والشباب ودفعهم للثورة على النظام السابق، لكن من المؤكد أن ذلك لم يكن أبدا جزء من أهداف أو طموحات سواء ملاك أو نجوم تلك الفضائيات.

الاستقطاب السياسي في الفضاء الإعلامي بعد الثورة

إذا كان ما سبق يمثل جزء يسير من تركيبة الإعلام الخاص في مصر قبل الثورة والتي كانت سببا مباشرا فيما اعتبره كثيرون حالة التخبط وعدم الاتزان التي ظهر عليها المنتج الإعلامي خلال أيام الثورة الثماني عشر، إلا أن واقع الإعلام الخاص في مرحلة ما بعد الثورة جاء أكثر جدلا وسخونة بفعل حالة الاستقطاب السياسي ومحاولة كافة التيارات السياسية توظيف الإعلام لصالح توجهاتها بعيدا عن المهنية ولعل أنماط الملكية التي ظهرت بعد الثورة كان لها الدور الاكبر في ذلك ويمكن إيجاز الأمر في الآتي:

1- رغم حالة التراجع الشديد في الاستثمار في مختلف المواقع بعد الثورة، إلا أن الاستثمار في مجال الإعلام الفضائي كان يتزايد بدرجة لافتة للنظر حيث تم ضخ المليارات من الجنيهات دون أي مردود اقتصادي متوقع، وبدا ذلك واضحا في تقرير من هيئة الاستثمار حول الشركات التي تبث قنوات فضائية في مصر، لنكتشف أن عدد الشركات التي تم إشهارها بداية من 2001 وحتى ديسمبر 2010 بلغ أربعين شركة قامت ببث 69 قناة فضائية متنوعة من بينها قنوات عربية، وأن عدد الشركات التي تم إشهارها بعد سقوط النظام وبالأحرى خلال ثلاثة أشهر فقط بداية من مارس 2011 وحتى مايو من نفس العام بلغ 16 شركة تبث 22 قناة فضائية هذا بخلاف القنوات الجديدة التي خرجت من عباءة قنوات كانت قائمة قبل الثورة.

2- ظهور قنوات تابعة لرجال أعمال ينتمون لنظام ما قبل 25 يناير يؤكد العديد من المراقبين أن رصيدهم الاقتصادي لا يسمح لهم مطلقا بتحمل تكلفة أطلاق قناة والتي قد تتعدى عدة ملايين من الدولارات على الأقل سنويا منها ما يزيد على 300 ألف دولار سنويا لحجز التردد، كما أن الملفت للانتباه أنه في ظل تراجع عوائد الإعلانات سعت تلك القنوات الجديدة لاستقطاب نجوم الصحافة والإعلام والسياسة بل ومشايخ الثورة واعضاء في البرلمان بمرتبات خيالية مما اثار تساؤل هام حول من أين كان يتم تمول تلك القنوات؟

3- ظهور العديد من القنوات العربية بمسميات مصرية مثل روتانا مصرية والجزيرة مباشر مصر، واخيرا أم بي سي مصر تفتح الباب على مصراعيه لتصديق مقولة أن جزء كبير من أموال الفضائيات الجديدة هي أموال غير مصرية وبالأساس خليجية، وهي بذلك في النهاية مجرد واجهة لقوى دولية وإقليمية

4- هناك حديث أيضا لا ينقطع عن امكانية وجود تمويل أمريكي لبعض القنوات استنادا على ما كشفه موقع ويكيليكس عن برقيات سربها نقلا عن اتصالات دبلوماسية من السفارة الأمريكية بالقاهرة تفيد سعي الولايات المتحدة الأمريكية لخصخصة الصحف القومية المصرية وبيع الإذاعة والتليفزيون ضمن برنامج قالت أنه لتطوير الإعلام والديمقراطية في البلد العربي الأكثر سكانا.

حيث قالت البرقية رقم CAIRO3001 07 الصادرة بتاريخ 10 سبتمبر 2007 والتي حملت تصنيف "سري"، وختمت باسم السفير الأمريكي السابق لدى مصر فرانسيس ريتشارد دوني في الفقرة 10 تحت

بند "الصحافة المستقلة". بالإضافة الوثيقة رقم CAIRO135106 الصادرة بتاريخ 6 مارس 2006 وحملت تصنيف سري وكتبها أيضا السفير ريتشارد دوني فتقول في نصها "إن هيئة المعونة الأمريكية بدأت برنامجا من 16 مليون دولار لدعم الإعلام الخاص".

5– إلى جانب فضائيات متهمة بأنها موجهة مباشرة من رموز النظام السابق ومن قوى خارجية إقليمية ودولية كانت عشرات الفضائيات السلفية تبدأ البث وسط أحاديث عن دعم يتجاوز مئات الملايين من الجنيهات من قبل قوى دينية وسياسية عربية لدعم هذا التيار وفرضه على الساحة السياسية في مصر ليكون متناغما مع توجهات التيار الوهابي في المنطقة.

ما سبق من نماذج مثيرة للريبة في أنماط الملكية ومن ثم في التوجهات والأهداف أفرز مناخا إعلاميا مثيرا للصخب وغياب للمهنية خاصة وسط أجواء ساخنة تموج بالتغيرات والتحولات شبه اليومية في الشارع وبدا الأمر كما لو أن القوى السياسية المدعومة داخليا أو اقليميا وحتى دوليا استقرت على استغلال الإعلام كسلاح لمواجهة الخصوم وتوجيه الثورة الوجهة التي تريدها وتحقق مصالحها بعيدا تماما عن أي اصلاح أو مهنية أو إعادة هيكلة للمنظومة الإعلامية، ويمكن أن نوجز أهم مشاهد الاداء الإعلامي في الفضائيات الخاصة وما أفرزه الاستقطاب السياسي في فترة ما بعد الثورة وحتى ثورة 30 يونية في التالي:

– ظهور نموذج الإعلامي الناشط السياسي الذي بات يرى في نفسه المهيمن على عقول الناس والقادر على توجيههم، بعيدا عن الموضوعية والمهنية في أغلب القنوات. وتؤكد التجربة أن هؤلاء ارتكبوا من الاخطاء فادحة تجاه الوطن وتوجهات الثورة ما اعترفوا به أنفسهم فيما بعد.

- ظهور إعلاميين من شباب الثورة والقيادات الحزبية وأساتذة الجامعات وفنانين، الأمر الذي أثر بالسلب المباشر على الإعلام وأيضا على الدور السياسي لهؤلاء في مرحلة ما بعد الثورة، حيث قام أغلبهم بتوظيف مساحاتهم في الفضاء الإعلامي لصالح توجهاتهم الفكرية وانتمائهم الحزبية بما خلق مناخ من الاحتقان السياسي والإعلامي ترتب عليه تصعيد للمواجهة في الشارع بين الفرقاء السياسيين.
- رغم غياب وجوه إعلامية محسوبة على نظام مبارك ومرفوضة جماهيريا بصورة مؤقتة عن شاشات القنوات الفضائية، إلا أن رجال أعمال من المنتسبين لهذا النظام سرعان ما أعادوا تأهيل تلك الوجوه وغيرها وإعادة عرضها مرة أخرى واستخدامها لتحقيق أهداف رموز النظام السابق.
- تم استغلال القنوات الدينية من قبل جماعة الإخوان وحلفائها من التيارات الجهادية والسلفية لتحقيق أهدافها السياسية سواء في الانتخابات البرلمانية أو الرئاسية، واستخدمت في ذلك الدين والتكفير كوسيلة رئيسية لمهاجمة خصومها.
- لعبت الفضائيات العربية وبخاصة الجزيرة مباشر مصر دورا داعما بصورة واضحة لتيار الإسلام السياسي ومهاجمة مؤسسات الدولة، تنفيذا لأجندات اعتبرها البعض متسقة مع سياسات دولتي تركيا وقطر ومن خلفهما أمريكا، لرسم صورة الواقع في مصر في إطار الاستراتيجية التي تعتمدها أمريكا في المنطقة منذ ثورات الربيع العربي.
- ظهر إعلام خاص اعتبره المراقبون إعلاما يعبر عن مؤسسات في الدولة استخدمت بدورها الإعلام كاداه هامة لتوجيه الرأي العام صوب ما تراه

دفاعا عن وجودها وكيانها في مواجهة قوى دينية ومدنية تعتبرها تعمل جاهدة بصورة علنية على إسقاط تلك المؤسسات انطلاقا من قناعات أيديولوجية أو مخططات تنظيمية أو أهداف إقليمية ودولية.

الإعلام الفضائي وحقبة الإخوان

بعد الأغلبية التي حصلت عليها جماعات الإسلام السياسي وفي قلبها جماعة الإخوان المسلمين وحزب الحرية والعدالة في أو ل انتخابات برلمانية بعد الثورة وأيضا نجاح المرشح الإخواني في الوصول لسدة الحكم، بدا واضحا أن هناك صراعا كبيرا بين الإعلام وتلك الجماعة التي طالما وصفت في أفضل الأوضاع بأنها محظورة ويمكن عرض اهم ملامح الاحتقان في العلاقة بين الإخوان والإعلام في التالي:

- تشويه رموز الجماعة للإعلام وانتقاد مواقفه كما عبر عن ذلك المستشار محمود مكي نائب رئيس الجمهورية عندما قال إنه المسئول عن افتعال أزمة النائب العام والإعلان الدستوري الذي أصدره الرئيس الأسبق، كما شن الدكتور محمد البلتاجي عضو اللجنة التأسيسية للدستور هجوما شرسا على الإعلام المصري، واصفا إياه بصانع الأزمات بين الجمعية التأسيسية لوضع الدستور والشعب. ووصل الأمر بالمرشد العام للإخوان للهجوم على وسائل الإعلام والإعلاميين، واصفا ايهم بأنهم "سحرة فرعون".[35]
- الهجوم وأحيانا التكفير دفع بشباب جماعات الإسلام السياسي لحصار لمدينة الإنتاج الإعلامي والتهديد باقتحامها وتوجيه تهديدات دائمة للإعلاميين بملاحقتها ومطاردتهم في الشوارع.

---

[35] محمد بسيوني عبد الحليم، "علاقة مضطربة: مأزق الحريات الإعلامية والسلطة في دول الربيع العربي"، مجلة السياسة الدولية، 16 أبريل 2013، https://is.gd/SGSwzv

- نشر القنوات الدينية للغة التكفير والتحريض ضد مؤسسات الدولة ونشر خطاب الكراهية والعنف والسخرية من القوى السياسية الأخرى إلى جانب توظيف برامجها لخدمة مصالح تيارات وقوى إقليمية ودولية بعيده عن مصالح الدولة المصرية ومؤسساتها. [36]
- على الجانب الآخر حددت القنوات الفضائية المحسوبة على التيارات المدنية توجهاتها بصورة تبدو منسقة، في مهاجمة جماعة الإخوان المسلمين وفضح ما تعتبره مخططاتها في الهيمنة على أجهزة الدولة وتم توظيف برامج التوك شوز في القنوات الفضائية المختلفة لمهاجمة الجماعة وأدائها المتدني في مواجهة المشاكل السياسية والاقتصادية والأمنية.
- نجحت القنوات الفضائية التي بدت مناوئة لجماعة الإخوان المسلمين في توظيف العديد من الإعلاميين والرموز السياسية التي عملت بالإعلام في توجهها العام لمخاطبة الجمهور المصري بمختلف طوائفه وثقافاته لصالح الدفاع عن مؤسسات الدولة وبخاصة الأزهر والشرطة والقوات المسلحة في مواجهة هجوم الجماعة على تلك المؤسسات ومحاولة النيل منها.
- حاول العديد من الإعلاميين ممارسة عملهم بمهنية بعرض الرأي والرأي الأخر تجاه القضايا المختلفة، وذلك بمشاركة ممثلين عن كافة وجهات النظر، إلا إنه وتدريجيا وما نتيجة ما تم اعتبره ضعفا من رموز تيار الإسلام السياسي وفشلهم في الدفاع عن مواقف التيار الذي ينتمون إليه في السلطة الأمر الذي ترتب عليه رفض جزء كبير منهم الظهور في أي برامج

[36] دراسة: القنوات الدينية أسهمت في إبراز الطائفية، جريدة الأهرام اليومية، 23 مارس 2015، https://is.gd/ielI7m

يمكن أن يكون بها أيضا ضيوف من فريق سياسي أخر، بما أفقد معظم البرامج الحوارية مهنتيها.

- استخدمت الفضائيات العربية العاملة في مصر كافة أدواتها في الصراع السياسي كل وفقا لمواقفه وعلاقاته بالقوى السياسية المختلفة، الأمر الذي اضفى احتقانا إضافيا في الشارع المصري وزيادة حدة الاستقطاب السياسي.

المشهد الإعلامي بعد 30 يونية

رغم أن إصلاح المنظومة الإعلامية كان أحد أهم بنود خارطة الطريق في بيان 3 يوليو، ورغم إنجاز كافة خطوات خارطة الطريق من دستور وانتخابات رئاسية وبرلمانية، إلا أن إصلاح الإعلام ووضع مواثيق شرف وهيئة مسئولة عن تنظيم الإعلام كما نص عليه دستور 2014 ما زال أمرا يراوح مكانه حتى الآن رغم مرور ما يزيد عن 3 سنوات، بل أن البعض وقبل أيام قليلة عاد بالحديث عن إمكانية عودة وزير الإعلام مرة أخرى وبما يتعارض مع دعاوى الإصلاح للمنظومة الإعلامية سواء الحكومية أو الخاصة.

غياب التشريعات المنظمة للإعلام والفضائيات ساهم بدوره في تكريس مناخ اعتبره البعض يحمل ارهاصات رده على الحريات ومحاولة لإعادة الصوت الواحد وتأميم للإعلام ولو عبر أموال رجال الأعمال جدد، هذا الأمر رد عليه فريق أخر معتبرين أن الدولة في موجهة محتدمة مع قوى داخلية وخارجية تهدف لإسقاط الدولة الأمر الذي يتطلب سياقا إعلاميا متوافقا مع توجهات مؤسسات الدولة السيادية والتي هي في حالة حرب معلنة أحيانا ومستترة أحيانا أخرى.[37] هذا المشهد والاحتقان السياسي والاستقطاب

---

[37] مينا بشري، الإعلام الخاص بين الاستقلالية والتبعية بعد 30 يونية، موقع مراسلون، 4 ديسمبر 2013، https://is.gd/zhXcmL

الذي شهدته مصر عقب ثورة الثلاثين من يونية وإسقاط نظام الإخوان المسلمين، ومحاولة عودة نظام مبارك للإطلال برأسه مرة أخرى خلق واقعا إعلاميا مغايرا وربما متناقضا مع كل ما كان مستهدف من انجاز إعلام أكثر مهنية، ويمكن ايجاز أهم ملامح المشهد التالي على ثورة يونية في التالي:

- إغلاق الفضائيات الدينية والتي كان تيار الإسلام السياسي يستخدمها في التحريض على العنف والدعوة لمواجهة النظام.
- في ظل آلة العنف التي استخدمتها جماعة الإخوان المسلمين ضد الدولة وضد التحولات السياسية التي أفرزتها ثورة يونية، بالإضافة إلى تصنيف الجماعة كجماعة إرهابية كرست الفضائيات شاشاتها لعرض ما تقوم به الجماعة من أعمال عنف، سواء قبل أو بعد فض اعتصام رابعة.
- رغم إغلاق مقرها في القاهرة تحولت قناة الجزيرة مباشر مصر القطرية لتصبح أداة الجماعة في نشر خطابها المناوئ الدولة، هذا بالإضافة إلى استخدام المال القطري والتركي في انشاء فضائيات للإخوان وتيار الإسلام السياسي موجه اساسا ضد النظام المصري سواء من أنقرة أو لندن أو الدوحة أو غيرهم.[38]
- أفرز المشهد الإعلامي لفترة ما بعد 30 يونية إعلانا واضحا عن هويات سياسية لأغلب الوجوه الإعلامية والتي كانت دائما ما تتحدث عن المهنية والحياد الإعلامي، غير أن حدة الصراع بين الدولة ومؤسساتها من ناحية وبين معارضيها بمختلف مشاربهم من ناحية أخرى دفع بعض مقدمي

[38] كريستيان كوتس أو لريكسن، قطر والربيع العربي: الدوافع السياسية والمضاعفات الإقليمية، مركز كارنيجي للشرق الأوسط، 24 سبتمبر 2014، https://is.gd/GEUwfT

البرامج للإعلان بصورة واضحة للإعلان عن هويتهم السياسية في كافة مواقفهم ومن ثم غابت أيضا المهنية التي طالما طالب بها هؤلاء الإعلاميين أنفسهم وفي أغلب برامجهم.

- تدريجيا اختفت العديد من البرامج والوجوه الإعلامية التي كانت مؤثرة بصورة كبيرة في توجيه الرأي العام، الأمر الذي اعتبره البعض نوعا من المصادرة لتلك الأصوات ومحاولة للقضاء على المعارضة، بينما رد أصحاب الفضائيات على ذلك بأن الأمر يعود لرفض جموع المشاهدين لتلك الوجوه التي ساهمت في صعود الإسلام السياسي عبر أدائها وتوجهاتها التي كان من الممكن أن تأخذ البلاد لهوة سحيقة على حد قول هؤلاء الملاك، وتلك الوجوه رغم قيام بعضها بالاعتذار العلني عن مواقفها، إلا أن الجمهور بات يطالب بوقفها.
- في إطار سياسة التخوين غاب الكثير من رموز العمل السياسي عن الفضائيات المصرية باعتبارها معارضة للدولة وغير مرضي عنها من قبل بعض مؤسساتها.
- مواقف النظام الجديد بعد 30 يونية والخلاف بينه ولو بصورة غير علنية مع رموز من رجال أعمال نظام مبارك أدى إلى تراجع الفضائيات التاريخية التي ظهرت في عصر مبارك نتيجة انكشاف حجم الخسائر التي تحققها تلك الفضائيات والتي كان يتم تعويضه بامتيازات كبيرة يحصل عليها رجل الأعمال من قبل النظام وهو الأمر الذي لم يعد متاحا في ظل النظام الجديد، الأمر الذي ترتب عليه إغلاق قنوات وتقليص ميزانيات قنوات أخرى ومن ثم ظهرت مشكلات مادية متعاظمة أثرت على المحتوى وأيضا على الكوادر الإعلامية العاملة في تلك الفضائيات.

- انتشار البرامج والقنوات الترفيهية وتقليص مساحة البرامج السياسية في أغلب شاشات القنوات الفضائية.
- خسائر بعض الفضائيات دفعها مؤخرا للتحالف وللبيع وظهور رجال أعمال جدد يتولون مسئولية تلك الفضائيات في محاولة لخلق منظومة جديدة للإعلام الخاص تكون داعمة للدولة وتوجهاتها ولا تحمل وزر رجال أعمال نظام مبارك.
- ظهور وجوه إعلامية استخدمت أساليب في أغلبها غير أخلاقية عبر استخدام الصوت العالي في مواجهة معارضي النظام والتهجم على ثورة يناير ورموزها.

ومن ثم بدا واضحا على مدار السنوات والشهور الماضية أن محاولة الفكاك من قبضة إعلام الدولة دفعتنا على مدار سنوات للارتماء في أحضان رأس المال الذي بتنا وبعد سنوات متأكدين انه لا يقل سطوة واستبداد في مواقفه من الإعلام الحكومي. الأمر الذي يدفعنا للبحث عن مخرج لحالة الإعلام المصري الفضائي الحالية، إذا كنا راغبين حقا في انجاز منظومة إعلامية حقيقية تخدم بحق مصالح الوطن وطموحاته، وذلك عبر تبني الخيارات التالية:

1. الصدفة في التوقيت وحدها هي التي يمكن أن تجعل بريطانيا نموذجا قد يكون من مصلحة مصر أن تفكر في كيفية الاستفادة منه، وذلك من خلال ما حدث من تحقيق جنائي في فضيحة تنصت صحفي إمبراطورية مردوخ الإعلامية علي المواطنين وما دعا إليه ميليباند الزعيم السابق لحزب العمال في حوار له مع جريدة الأوبزرفر إلى وضع قواعد جديدة تنظم ملكية وسائل الإعلام في البلاد بهدف الحد مما وصفه التركيز الخطير للسلطة في أيدي قطب الإعلام مردوخ، وهو الأمر الذي يدعونا لمواجهة الاحتكار الإعلامي في مصر

وتشجيع قيام أشكال تعاونية تضم العاملين في وسائل الإعلام وتمكنهم عبر سلسلة من التسهيلات من تملك القنوات التليفزيونية التي يعملون بها أو تملك نسب كبيرة منها.[39]

2. حتمية قيام العديد من الدارسين والباحثين المحترمين بإجراء دراسة تحليل مضمون للمحتوى الإعلامي للفضائيات وبخاصة برامج التوك شو خلال الفترة السابقة على الثورة وبعدها، وذلك بهدف الوقوف على حرفية الأداء الإعلامي والمستوى المهني للقائمين على تلك البرامج، وإعلان النتائج العلمية المحايدة لعملية تحليل المضمون تلك، وذلك بهدف إنجاز عملية فرز موضوعي للقنوات والإعلاميين وأدائهم ومدى تأثيرهم السلبي والإيجابي على مجمل الأوضاع في مصر.
3. إصدار قوانين تضمن فصل الإدارة عن رأس المال في القنوات الفضائية، والإعلان عن السياسة التحريرية، والإفصاح الدوري عن مصادر الدخل والتمويل، وإنشاء نقابة للإعلاميين بما يكفل الحماية والدعم القانوني والنقابي للإعلاميين إذا اختلفت مواقفهم مع رجال الأعمال الذين يملكون أو يمولون الفضائيات الخاصة.
4. التصدي لكافة أساليب بعض القوى السياسية للهيمنة على الإعلام وتطويعه لصالح أجندات سياسية خاصة.
5. تنقية المنظومة الإعلامية من الأساليب غير المهنية ودعم إصدار مواثيق الشرف الإعلامية لتحقيق توازن حقيقي ورؤية إعلامية محايدة للأحداث.

[39] اعتقال الرئيسة السابقة لـ"نيوز إنترناشيونال" على خلفية فضيحة التنصت، جريدة الشرق الأوسط، 18 يوليو 2011، https://is.gd/fqBXUL

6. المواجهة القانونية لكافة وسائل ترهيب الإعلاميين والحد من حريتهم الموضوعية في عرض الأخبار والتناول التحليلي لها.
7. سرعة إصدار تشريع الإعلام الموحد بصيغ تضمن حرية الإعلاميين مع ضبط ما يعتبره البعض فوضى إعلامية.
8. تفعيل دور منظمات المجتمع المدني في الرقابة على ما يعرض في وسائل الإعلام عبر جمعيات خاصة للمشاهدين تلعب دورا رئيسيا في مواجهة الخروج عن مواثيق الشرف الإعلامية.

كيفية إدارة المؤسسات الإعلامية العامة المملوكة للدولة في الخبرة الألمانية ومقارنتها بالسياق المصري وتحديات التنظيم والإدارة فيه

حنان عبد الفتاح بدر

مقدمة

ساد النقاش المجتمعي في مصر أعقاب ثورة 25 يناير دعوات لإصلاح وإعادة هيكلة المؤسسات الإعلامية المملوكة للدولة، لا سيما بعد أزمة الشرعية وتناقص مصداقية كل من التلفزيون المصري والمؤسسات الصحفية القومية نتيجة التغطية المتحيزة لأحداث الثورة، والتي أغفلت أحداثا بأكملها، وتفاقمت أزمة الشرعية للمؤسسات الإعلامية المملوكة للدولة مع ما تمثله من عبء مالي على ميزانية الدولة التي تعاني صعوبات اقتصادية وضعف مردود جماهيري في نفس الوقت، ومن هنا نشط الخبراء والأكاديميون والإعلاميون بوضع تصورات مختلفة لإعادة هيكلة كل من ماسبيرو والمؤسسات الصحفية القومية، بشكل يراعي أدائها لدور إعلامي خدمي يلبي احتياجات الجمهور للمعلومات بدلا من انفضاضهم عن التلفزيون المحلي إلى الفضائيات الخاصة والأجنبية، ومن هنا تأتي أهمية الاطلاع على تجارب الدول الأخرى في إطار مقارن للتعرف على كيفية إدارة المؤسسات الإعلامية العامة المملوكة للدولة في سياقات مختلفة، في هذا الإطار تعرض هذه الورقة أبرز ملامح التجربة الألمانية لما لها من تجربة قوية في إعلام الخدمة العامة ومكانة مؤثرة في الاتحاد الأوروبي، ثم يتم مناقشة أبرز الإشكاليات والتحديات الحالية في السياق الألماني وأخيرا تتناول الورقة كيفية الاستفادة منها في السياق المصري.

لألمانيا تاريخ طويل في صناعة الإعلام، حيث عرفت الطباعة بالحروف المنفصلة في منتصف القرن الخامس عشر، وبدأت الصحف اليومية في الصدور منذ ما يزيد عن

400 عاما، لكن بالرغم من البدايات التاريخية لوسائل الإعلام تعود نشأة النظام الإعلامي الحالي إلى عام 1945 بعد هزيمة ألمانيا في الحرب العالمية الثانية والذي شهد بداية جديدة أو "ساعة الصفر" بعد أن وصل الإعلام لدرجة من التسييس لصالح النظام الدكتاتوري في عهد الحكم النازي لهتلر،[40] ومن هنا أو قفت قوات الحلفاء كافة التجارب الإعلامية القائمة وأنشأت وسائل إعلامية مطبوعة ومسموعة ومرئية جديدة تماما مع استبعاد كافة الوجوه البارزة من عهد هتلر، ومع تقسيم ألمانيا إلى قسم شرقي وقسم غربي في الفترة من 1949 إلى 1990 حرص المشرع في القسم الغربي على ضمان حرية الرأي في المادة الخامسة من الدستور الألماني أو القانون الأساسي Grundgesetz كما يطلق عليه بالألمانية، وذلك من خلال التأكيد على حرية الإعلام سواء الصحافة أو الراديو والتلفزيون أو الفيلم إلى جانب حرية التعبير دون رقابة مع ضمان الوصول إلى المعلومات الرأي، وذلك مع مراعاة حماية النشء والالتزام بمبادئ الدستور وأولها الحفاظ على النظام الديمقراطي والمساواة واللا عنف في طرح الحلول السياسية، أما جمهورية ألمانيا الديمقراطية، أو ألمانيا الشرقية تطورت خلال فترة انقسام ألمانيا إلى نظام شيوعي شديد المركزية والسلطوية تحت سيطرة الحزب الأوحد المسمى بالاتحاد الاشتراكي، وواجه الإعلام مركزية في الملكية وقيودا على حرية الرأي والتعبير مع هيمنة المضامين الأيديولوجية، ومع إعادة الوحدة الألمانية في عام 1990 تلاشى النظام الإعلامي الشرقي حيث تمت تصفية المؤسسات وإدماجها في النظام الإعلامي الغربي، حيث قامت المؤسسات الخاصة في مجال الصحافة المطبوعة بشراء الصحف القائمة، أما المؤسسات العاملة في مجال التلفزيون والراديو فتم إدماجها تشريعيا وإداريا في النظام الإعلامي الغربي مع استفادة المؤسسات العامة من البنية التحتية للإعلام الشرقي سابقا،

---

[40] Kleinsteuber, Hans, Thomass, Barbara, Media Landscapes: Germany http://ejc.net/media_landscapes/germany#

وبذلك يمكن القول أن المجتمع الألماني نجح في التحول من نظام سلطوي إلى نظام ديمقراطي مستقر اقتصاديا وسياسيا مرتين، مرة في الانتقال من النظام النازي إلى جمهورية ألمانيا الاتحادية الحالية ومرة أخرى من تجربة حكم الاتحاد الاشتراكي في ألمانيا الشرقية إلى ألمانيا كما نعرفها اليوم.

تقع جمهورية ألمانيا الاتحادية في وسط قارة أوروبا ويبلغ عدد سكانها 82 مليون نسمة تقريبا، وهي بذلك سوق إعلامية كبيرة، وإذا أضفنا الدول الناطقة بالألمانية وهم النمسا وسويسرا يصل السوق الإعلامي الناطق بالألمانية إلى ما يزيد عن 100 مليون نسمة، بما يشكل أكبر وحدة لغوية داخل الاتحاد الأوروبي، وتتسم جمهورية ألمانيا الاتحادية بصفتين أساسيتين مؤثرتان في نظامها الإعلامي وهما اللامركزية والطابع الفيدرالي، فالإعلام في غالبه محلي وإقليمي الطابع ويهتم بأولويات المواطن في نطاقه المباشر، مع وجود عدد من وسائل الإعلام واسعة الانتشار على مستوى الدولة ككل، كذلك لا تهيمن العاصمة برلين أو مدينة كبرى على إنتاج الإعلام المطبوع أو المقروء، ونتج عن لا مركزية وفيدرالية الطابع التنظيمي تطور عدة "عواصم إعلامية" أو مدن كبرى ذات ثقل في مجال الإنتاج الإعلامي وجاذبة للعاملين في المهنة، ومن أبرزها مدينة هامبورج وميونخ وكولونيا وأخيرا العاصمة برلين.

وتكفي نظرة واحدة على البنية التشريعية والهياكل الإدارية في النظام الإعلامي إلى رؤية الاختلاف الجذري بين الأطر الإدارية والتنظيمية لكل من الصحافة المطبوعة والإعلام المرئي والمسموع في ألمانيا، فكل منهما يعمل في إطار واحد من الفيدرالية وضمان حرية الرأي وفقا للقانون الأساسي أو دستور جمهورية ألمانيا الاتحادية الصادر في 1949، إلا أن مدى تدخل الدولة في تنظيم الإعلام المرئي والمسموع من جهة والإعلام المقروء من جهة أخرى يختلف بشكل جوهري، ففي حين تغيب الصحافة المطبوعة المملوكة للدولة بأي شكل من الأشكال، باستثناء بعض الصحف الأشبه

بنشرات العلاقات العامة أو إثبات المواقف للمؤسسات الحكومية، تقوم الدولة على الصعيد الآخر بتنظيم الإعلام المرئي والمسموع العام والخاص بشكل صارم وفقا لقوانين وتشريعات مستقرة منذ عقود، أي أن النظام الصحفي يختلف عن الإعلام المرئي والمسموع اختلافا جذريا من حيث مدى تدخل الدولة في تنظيم السوق الإعلامي.

من هنا تركز هذه الورقة على رصد تجربة الإعلام المسموع والمقروء بشكل خاص، نظرا لأن التجربة الألمانية لا تعرف المؤسسات العامة المملوكة للدولة إلا في مؤسسات الإذاعة والتلفزيون، في حين تخضع الصحف المطبوعة للملكية الخاصة فقط، وفيما يلي عرض لأبرز خصائص المؤسسات العامة في مجال الإذاعة والتلفزيون من حيث نشأتها والفلسفة القائمة عليها ونمط الملكية والتمويل والإدارة والأداء الاقتصادي.

خصائص المؤسسات العامة في الإعلام المسموع والمرئي في ألمانيا

تقوم فلسفة المؤسسات الإعلامية المملوكة للدولة في النظم الديمقراطية على مبدأ الخدمة العامة، بمعنى أن الدولة تقوم بواجبها الإعلامي تجاه المواطنين من خلال تقديم "الحد الأدنى" من تلبية الاحتياج الاتصالي، وهو ما يعني أن دور الإعلام المملوك للدولة يختلف في دوره وفلسفته عن الإعلام الخاص والتجاري الذي يسعى لتحقيق أرباح، ويتسق ذلك أيضا مع توجه الاتحاد الأوروبي ورؤيته للإعلام العام المملوك للدولة، الذي يعد خدمي في المقام الأول، أي أن دور الإعلام هنا أساسه تقديم خدمة إعلامية تساعد المواطن على اتخاذ قرارات سياسية مستقلة من خلال إتاحة المعلومات وتكوين خلفيته المعرفية والثقافية بمقابل رمزي، وبالتالي لا يقوم الإعلام بالدعاية السياسية لصالح تيار أو حزب معين، ولذلك يراعى الإعلام عددا من المبادئ المهمة التي تحافظ على الاستقلال السياسي لهذه الخدمة الإعلامية، فوفقا لأدبيات الاتصال يلتزم إعلام الخدمة العامة بالمبادئ التالية: الإتاحة لعموم الجمهور في شتى البقاع الجغرافية، الاهتمام بالقضايا العامة التي تهم المواطنين، الاهتمام بقضايا الأقليات، الإسهام في الحفاظ على

الهوية الوطنية وروح الانتماء، البعد عن صراعات جماعات المصالح، التنافس في مستوى الخدمة الإعلامية المقدمة من حيث رفع مستوى الوعى وليس فقط نسب المشاهدة، والالتزام بالقيم التي تحرر ولا تقيد المضامين الإعلامية[41]، ويشكل ماضي ألمانيا تحديدا هاجسا من تدخل الدولة في المؤسسات الإعلامية المملوكة للدولة ولذلك تحرص التشريعات والممارسة على تطبيق مبدأ الاستقلال عن السيطرة السياسية بشكل خاص.

شهدت فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية جهود إعادة بناء المجتمع الألماني ومؤسساته، حيث أنشئت المؤسسات الإعلامية على غرار مؤسسة البي بي سي البريطانية وذلك تحت إشراف هوج جرين البريطاني الجنسية، وبدأ راديو هامبورج بثه في سبتمبر 1945 باعتباره المؤسسة الأولى في الإعلام العام، وتطورت المحطة بعد ذلك إلى إذاعة شمال غرب ألمانيا (Nordwestdeutscher Rundfunk (NWDR، وشهدت الأعوام من 1945 إلى 1950 تأسيس المؤسسات الإعلامية المختلفة لتمثل الأقاليم الألمانية المختلفة، وبعد الوحدة الألمانية انضمت إليها المؤسسات العاملة في ألمانيا الشرقية سابقا لتصبح اليوم 9 مؤسسات كالتالي: إذاعة بافاريا BR وإذاعة هيسن HR وإذاعة وسط ألمانيا MDR وإذاعة شمال ألمانيا NDR وإذاعة بريمن RB وإذاعة برلين-براندنبورج RBB وإذاعة زارلاند SR وإذاعة جنوب غرب ألمانيا SWR وإذاعة غرب ألمانيا WDR، وتتعاون جميع هذه المؤسسات في إنتاج القناة الأولى والتي تختصر باسم أ.ر.د. ARD والتي يعنى اسمها بالعربية: "اتحاد مؤسسات الإعلام العامة في جمهورية ألمانيا الاتحادية"

Arbeitsgemeinschaft der öffentlich-rechtlichen Rundfunkanstalten der Bundesrepublik Deutschland

[41] Raboy, Marc (1995) Public broadcasting for the 21st century. Indiana University Press. Pp. 6-10.

التي انشئت عام 1950 وتمولها كافة المؤسسات العامة الإقليمية وفقا لحصص تتناسب مع حجمها الاقتصادي، بحيث تسهم جميعها بأنصبة متفاوتة في المضامين التي تشكل محتوى القناة الأولى، ثم تأتي القناة الثانية الألمانية زد.دي.إف. ZDF (Zweites Deutsches Fernsehen) التي انشئت عام 1963 وفقا لاتفاقية إضافية بين كافة الولايات يسمى بعقد الزد. دي. إف. ومقرها مدينة ماينز، وتتولى كل مؤسسة إعلامية إقليمية إنتاج برامج ومحتوى للبرنامج الثالث الإقليمي –وقناة ذات طابع محلي وثقافي، كذلك تشترك كل من القناة الأولى أ.ر.د. والثانية زد.دي.إف في إنتاج برامج مشتركة لقنوات متخصصة مثل قناة أرتى arte الثقافية (بالاشتراك مع فرنسا) وقناة 3 سات 3sat (بالاشتراك مع كل من النمسا وسويسرا) بالإضافة إلى قناة الأطفال كيكا KiKA وقناة فونيكس الوثائقية. [42] أما قناة دويتشه فيلله Deutsche Welle تتميز بوضع قانوني خاص، إذ تستهدف جمهور خارج ألمانيا، لأنها إذاعة موجهة تعمل بلغات غير الألمانية، وبذلك فهي تحت إشراف الحكومة الفيدرالية مباشرة ويتم تمويلها من الموازنة العامة للدولة عبر وزارة الخارجية الألمانية، ويبلغ عدد محطات التلفزيون العامة والخاصة ما يزيد عن 400 قناة تستهدف الجمهور الناطق بالألمانية.

وإضافة إلى ما سبق يبلغ عدد محطات الراديو العامة وفقا لأحدث احصائية لعام 2016 64 محطة إذاعية عامة، في مقابل 236 محطة خاصة و112 محطة ذات توجه مختلف[43]، كأن تكون طلابية على سبيل المثال، وعادة ما يكون لكل ولاية في المتوسط محطة عامة إقليمية ثم 6 محطات متخصصة كأن تكون موجهة للشباب أو الأخبار أو

[42] Kleinsteuber, Hans, Thomass, Barbara, Op. Cit.

[43] Entwicklung der Anzahl der öffentlich-rechtlichen und privaten Radiosender* in Deutschland in den Jahren 1987 bis 2016, Statista, https://is.gd/TgmhJB

الثقافة على المستوى المحلي، ويأتي إضافة إلى المحطات الإقليمية المتعددة محطة مملوكة للدولة هي إذاعة ألمانيا Deutschlandradio التي تنتج ثلاثة برامج إذاعية وهي إذاعة ألمانيا وإذاعة ألمانيا الثقافية وإذاعة ألمانيا العلمية وذلك لمخاطبة الجمهور على مستوى الاتحاد الفيدرالي.

ينتمي نمط الملكية في مجال الإذاعة والتلفزيون إلى ما يعرف بالنظام المزدوج Duales System، أي أنه يسمح بكل من نمط الملكية العام والخاص لإدارة وتمويل مؤسسات الإعلام المرئي والمسموع، حيث استقرت الأوضاع منذ دخول القنوات الإذاعية والتلفزيونية الخاصة إلى السوق الإعلامي على فصل الأدوار بين دور الإعلام العام الخدمي الذي يلبي احتياجات المواطنين الأساسية ودور الإعلام الخاص الترفيهي الذي يسعى لتحقيق الربح عبر مضامين ذات توجه تجاري في المقام الأول، ولذا يسمى نمط الملكية نظام الإعلام المرئي والمسموع بالنظام المزدوج، ونظرا لأن نشأة الراديو والتلفزيون في ألمانيا حكومية في الأساس فيعني ذلك أن المؤسسات الخاصة هي الأحدث في السوق الإعلامي، فقد بدأ البث الإذاعي والتلفزيوني لقناة سات.1 Sat.1يوم 1 يناير عام 1984، وتلاها بيوم بدء بث قناة أر.تى.إل. RTL، وهما أولى القنوات الألمانية التلفزيونية.

يتم تنظيم القطاع الخاص عبر هيئات حكومية فيدرالية تسمى بهيئات الإعلامMedienanstalten، تنظم قوانين كل ولاية في الاتحاد الفيدرالي مجال الإعلام المرئي والمسموع الخاص بها، نظرا لما تتمتع به كل ولاية من سيادة ثقافية على المنتجات الثقافية والإعلامية الصادرة بها، وإلى جانب ترخيص المحطات الإذاعية والتلفزيونية الجديدة تتولى هيئات الإعلام الحكومية متابعة الأداء وحماية النشء ومنع التكتلات والاحتكارات في الإعلام، وتبلغ الهيئات 14 هيئة كالتالي: هيئة الولاية للاتصال في بادن-فورتمبيرج Landesanstalt für Kommunikation

ومركز الولاية البافاري لمؤسسات الإعلام Baden-Württtemberg (LFK) الجديدة Bayerische Landeszentrale für neue Medien (BLM) وهيئة الإعلام في بريمنBremische Landesmedienanstalt وهيئة الإعلام في برلين وبراندنبورج Medienanstalt Berlin-Brandenburg (mabb) وهيئة الإعلام في هامبورج وولاية شلسفيج-هولشتاين Medienanstalt Hamburg / Schleswig-Holstein (MA HSH) وهيئة ولاية هيسن للإعلام الخاص ووسائل الإعلام الجديدة Landesanstalt für privaten Rundfunk und neue Medien (LPR Hessen) وهيئة إعلام ولاية ميكلنبورج-فوربومرن Medienanstalt Mecklenburg-Vorpommern (MMV) وهيئة الإعلام في ولاية ساكسونيا السفلى Niedersächsische Landesmedienanstalt (NLM) وهيئة ولاية نوردراين-وستفاليا للإعلام Landeanstalt für Medien Nordrhein-Westfalen (LfM) وهيئة ولاية راينلاند-بفالتس للإعلام والاتصال وهيئة الإعلام لولاية زارلاند Landesmediananstalt Saarland (LMS) وهيئة ولاية ساكسونيا للإعلام الخاص ووسائل الإعلام الجديدة Sächsische Landesanstalt für privaten Rundfunk und neue Medien (SLM) وهيئة إعلام ساكسن-أنهالت Medienanstalt Sachsen-Anhalt (MSA)وهيئة إعلام ولاية تورينجيا Thüringer Landesmedienanstalt (TLM).

يختلف نمط التمويل وفقا لملكية المؤسسات الإعلامية، ففي حين تعتمد المؤسسات الخاصة على مصادر تمويلها من الإعلانات، تعتمد المؤسسات الإعلامية العامة في تمويلها على اشتراكات شهرية باعتبارها ملكية الشعب، بحيث يتم تجنب تمويلها من

الموازنة العامة للدولة حتى تحقق الاستقلال عن النخب السياسية بما يضمن حرية التعبير، ويتم تمويل المؤسسات العامة عبر اشتراكات شهرية إجبارية لكل منزل، وذلك بموجب قانون جديد صدر في يناير 2013 ينظم المصروفات الإجبارية، حيث طرأ تغيير تشريعي مهم مواكبة للتغير التكنولوجي، فبدلا من تحصيل الاشتراك من فئات الجمهور التي تملك جهاز تلفزيون فقط مثلما مضى، أصبح كل بيت ملزم بتسديد الاشتراكات الإجبارية المسماة بإسهام الإذاعة Rundfunkbeitrag، والذي يبلغ حاليا 17 يورو ونصف شهريا، مع إمكانية تخفيضه إلى 5 يورو لغير القادرين أو اعفاء ذوي الاحتياجات الخاصة، ويرجع تغيير القانون إلى اقتراح تقدم به خبير إعلامي لتغيير طريقة جمع الاشتراكات، حيث أدى التطور التكنولوجي إلى دخول وسائل الإعلام الجديدة إلى السوق، بشكل يتعدى ارتباط الاستهلاك بجهاز راديو أو تلفزيون كما سبق، مما أدى إلى تداخل أنماط الاستهلاك الإعلامي لدى المشاهدين، ولم يعد مشاهدة البرامج التلفزيونية أو سماع الراديو قاصرا على ممتلكي أجهزة التلفزيون أو الراديو فحسب، بل يمكن لكل شخص استقبال إرسال التلفزيون والراديو عبر جهاز التليفون المحمول أو التابلت أو الكمبيوتر[44].

في مقابل تحصيل الاشتراكات الإجبارية يتم تقييد مساحة بث الإعلانات في القناتين الرئيستين أ.ر.د. ARD وزد.دى.إف.ZDF بما لا يتعدى فقرتين إعلانيتين يوميا حتى الساعة الثامنة خلال أيام الأسبوع لا تزيد كل منهما عن 20 دقيقة فقط، مع بعض الاستثناءات خلال بث الأحداث الضخمة والاستثنائية مثل مباريات الكرة والبطولات المهمة، حيث أن هدف هذه المحطات ليس الكسب وإنما بث خدمة

[44] Der Rundfunkbetitrag fur Burrgerinnen und Burger, https://is.gd/LEqD99

إعلامية، أما الإعلام الخاص فتبلغ المساحة الإعلانية به فترات زمنية أطول باعتباره مصدر الدخل الوحيد.

تتمتع مؤسسات الإعلام العامة بثقل اقتصادي في السوق الإعلامية وتنافس مؤسسات الإعلام الخاص بقوة، فعلى سبيل المثال بلغ حجم إيرادات الاشتراكات السنوية 9،1 مليار يورو يذهب ثلثيها تقريبا إلى شبكة أ.ر.د. التي تشمل مجموعة المحطات الإقليمية كلها، وبذلك تقع ألمانيا في مقدمة الدول الأوروبية من حيث الإيرادات والإنفاق على الإعلام العام، وتعد قناة أ.ر.د. تحديدا أكبر قناة تلفزيونية غير تجارية في أوروبا[45]، ويتم توزيع حصيلة الاشتراكات والإعلانات وفقا لحصص محددة سلفا على أ.ر.د. وزد.دى.إف. وهيئات الإعلام التي تنظم القطاع الخاص[46].

كذلك تشير بحوث المشاهدة والاستماع أن الإعلام المملوك للدولة يأخذ حصة من السوق تبلغ النصف تقريبا، ففي المتوسط يبلغ استهلاك المواطن للراديو بكافة أشكاله ساعتان (178 دقيقة) وللتلفزيون أكثر من 3 ساعات (219 دقيقة) يوميا، وتظهر بحوث المستمعين والمشاهدين أن استهلاك المحتوى الإعلامي المسموع والمرئي يتوزع بالتساوي بين الإعلام العام والإعلام الخاص.[47]

تتم إدارة المؤسسات الإعلامية العامة من خلال مجلس الإذاعة Rundfunkrat لكل مؤسسة إعلامية، بحيث تجسد نموذج التعددية التمثيلية من خلال تمثيل فئات المجتمع المختلفة في مجالس إدارات القنوات، وفي نفس الوقت تحافظ على استقلالها من الدولة، وهناك ثلاث طرق لتمثيل المجالس حسب كل ولاية، فالطريقة

---

[45] Bundesministerium der Finanzen, Öffentlich-rechtliche Medien – Aufgaben und Finanzierung, Bonn, Oktober 2014, p. 10.

[46] Einnahmen und Ausgaben des öffentlich-rechtlichen Rundfunks/der ARD, https://is.gd/01ShXc

[47] Kleinsteuber, Thomass

الأولى تمثل المجتمع المدني عبر تعيين فئات مجتمعية ذات مصالح ورؤى معينة كالمرأة أو المتقاعدين أو جمعيات حماية المستهلك أو المؤسسات الدينية أو المنتمين لحركات اجتماعية مهمة، وهناك الطريقة الثانية التي تعتمد على تعيين أعضاء المجالس حسب ترشيحات الأحزاب الممثلة في برلمان الولاية المحلي وبنسبة توافق عدد مقاعدهم في البرلمان، أما الطريق الثالثة فهي مزيج بين أسلوبي المجتمع المدني والترشيح من برلمان الولاية[48]، وأصدرت المحكمة الدستورية العليا حكما يشترط عدم وجود نسبة كبيرة لممثلي مؤسسات الدولة ضمانا لاستقلال المحطات عن الحكومة، ويتم انتخاب رئيس مجلس المؤسسة الإعلامية من مجلس الإذاعة لكل قناة، إضافة إلى ذلك تقدم القناة الأولى نموذجا فريدا فى الإدارة حيث أنها تجمع كافة المحطات الإقليمية العامة في إدارة أ.ر.د. فيما يطلق عليه مجلس رؤساء لجان الخبراء Gremienvorsitzendenkonferenz (GVK) وهى الجهة المنوط بها تنظيم الأمور المالية والإدارية والإشراف العام على توجهات القناة، وتلتزم كافة المؤسسات العامة بشروط الإدارة الرشيدة كالشفافية والمحاسبة وإتاحة المعلومات سواء للجمهور العام أو للمتخصصين.

ينعكس تقسيم الأدوار بين الإعلام الخاص والعام على المحتوى المذاع عبر الراديو والتلفزيون، ففي حين يهيمن الطابع التجاري على مضامين القنوات الخاصة، مثل برامج المسابقات أو المسلسلات الأمريكية الحركية يسيطر الطابع الإعلامي والإخباري والتثقيفي على القنوات العامة مع إبراز المنتجات الإعلامية الألمانية والأوروبية لما تتضمنه من الحفاظ على الهوية القومية، ومن هنا تشترط التشريعات الألمانية أن يتم بث حد أدنى من ساعات الإرسال عبر مضامين محلية وأوروبية، من جانب آخر تشير الدراسات

---

[48] James Curran, Media and Power, London & New York, Routledge, 2012, p. 246.

أن دور الأخبار والإعلام دور أصيل للمؤسسات العامة، حيث أشار تحليل المضمون للمحتوى الإعلامي في النصف الثاني لعام 2015 أن المحتوى البرامجي غير الدرامي أكبر من حيث عدد ساعات البث وأكثر تنوعا وتعددية عن محتوى القنوات التلفزيونية الخاصة، وفي حين ركزت المحطات العامة على المضامين السياسية ركزت القنوات الخاصة على قضايا اجتماعية تتعلق بالحياة اليومية.[49]

الإشكاليات والجدل حول المؤسسات العامة في النظام الألماني

تستند شرعية المؤسسات العامة في ألمانيا إلى تقديم خدمة متميزة لا تتأثر بمحددات اقتصاديات السوق الحر، وبالتالي استقلالها عن الإعلان كمصدر تمويل وتجنب ما يجلبه معه من ضغوط متعلقة بنمط الجمهور المستهدف وارتباطه بنسب المشاهدة، إلى جانب الحرص على الاستقلال عن صانع القرار السياسي، بحيث المفترض أن ينعكس ذلك على المضامين المنتجة بشكل واضح من حيث ضمان تعددية وتنوع أكبر في الإعلام بشكل يراعي الاحتياجات الإعلامية لفئات الجمهور المهمشة وغير الجاذبة للإعلانات بسبب ضعف قدراتها الشرائية على سبيل المثال،[50] وبذلك يتم تلافي فجوات في الإنتاج البرامجي لمضامين معينة لعدم جماهيريتها حتى وإن كانت قيمة إعلاميا وفنيا، وعلى هذا الأساس يقوم نمط التمويل والإدارة الحاليين للمؤسسات العامة على الاشتراكات الإجبارية كما سبق الذكر.

إلا أنه في السنوات الأخيرة يلاحظ تزايد حدة الجدل حول نمط الملكية العامة للمؤسسات الإعلامية في مجال الإعلام المرئي والمسموع وإدارتها ومدى حاجة المجتمع

[49] Krüger, Udo Michael. Funktionssteilung im dualen System: Sendungsformen, Themen und Akteure im Nonfictionangebot von ARD, ZDF, RTL und Sat.1, Medien Perspektiven, Issue 6, 2016,p. 344-363.

[50] Bundesministerium der Finanzen, Op. Cit., p. 23.

لها، وتتفاعل حدة الانتقادات ما بين نقد حاد يضرب شرعية هذه المؤسسات من جذورها، ويشكك من دورها في الحياة العامة، وما بين انتقادات أقل جذرية تتناول كيفية تمويلها وأولويات الإنفاق عليها وخطة برامجها، ومن أبرز الانتقادات ما يلي:

انخفاض مستوى المضامين المقدمة

تزايدت انتقادات المهتمين بالشأن الإعلامي وبعض السياسيين للمحتوى الإعلامي نفسه، لتزايد التوجه التجاري وإهمال بعض القضايا الجادة المهمة في إطار سعي المؤسسات العامة للمنافسة وتقديم خدمة إعلامية تخاطب الجماهير برغم أن الدعم العام والتمويل من الدولة أساسه الحفاظ على التنوع والتعددية، وإن كان البعض يرد على هذا النقد بأن تكرار بعض المضامين الترفيهية هدفها جذب المشاهدين والمستمعين إلى المحطات العامة لجعلهم أكثر تعرضا للمضامين القيمة، بمعنى "جذب الزبون" لقناة جادة بدلا من أن ينصرف عنها كلية فيما يعرف بالLead-in Effect.[51]

انتقادات لمبدأ التمويل الذي يعتمد على الاشتراكات الإجبارية

شهدت السنتين الأخيرتين اعتراضات عنيفة على طريقة تمويل القنوات التي تتم عن طريق الاشتراكات الإجبارية بدلا من حساب الاستهلاك الفعلي، وصل إلى حد إقامة عدة دعاوى قضائية بعدم دستورية القانون الجديد الذي يقضى بسداد الاشتراكات الإجبارية وذلك لأنها لا تراعى عنصر استهلاك مسددي الاشتراكات للخدمة من عدمه[52]، خاصة مع ما واجهته سيدة عوقبت بالسجن لمدة شهرين بعد امتناعها عن

[51] Sehl, Annika, Cornia, Alessio, Nielsen, Rasmus Kleis, Public Service News and Digital Media, London, Reuters Institute for the Study of Journalism, 2016, p. 11.

[52] Bernd Gäbler, Der Rundfunkbeitrag steht vor Gericht, Zeit online, 16. März 2016, https://is.gd/40019U

السداد[53]، إضافة إلى اعتراض البعض على تزايد التوجه التجاري للمضامين المنتجة بواسطة الدولة وأنه لا يعبر عنها وتوجهاتها.

انتقادات على أوجه الإنفاق الأموال المخصصة للمؤسسات العامة

من جانب آخر تضم الانتقادات كذلك اتهامات للقنوات العامة بإهدار المال العام، وإنفاق أموال طائلة فيما لا داع له[54] أو الإنفاق على الإدارة والموظفين أكثر من الإنتاج البرامجي، وتضخم مرتبات رؤساء المحطات من جيوب دافعي الاشتراكات من المواطنين بشكل يتعدى المعقول، حيث بلغت مرتبات أعضاء مجلس الإدارة لقناة فى.دى.إر. WDR أو إذاعة غرب ألمانيا 15 مليون يورو لعام 2014، بما يثير السخط لدى الشعب[55]، وتأتي في هذا المجال الدعوة لترشيد النفقات، مثل أحد الاقتراحات الأخيرة بضم القناة الأولى والثانية الذي طرحه رئيس وزراء ولاية بافاريا وهو ما يستبعده سياسيون وخبراء كثيرون لصعوبة تنفيذه وعدم تكييفه قانونيا مع الإطار التشريعي الحالي.[56]

انتقادات من المؤسسات الإعلامية الخاصة بتحيز الإطار التشريعي لصالح المؤسسات العامة في السوق الإعلامية

---

53 "GEZ-Rebellin" wird nach 61 Tagen aus Haft entlassen, Spiegel online, 05, 4, 2016, https://is.gd/bTRZnB

54 من أبرز هذه الاتهامات سفر عدد مبالغ فيه من المراسلين الرياضيين لتغطية الألعاب الأوليمبية بشكل يفوق عدد أعضاء البعثة الدبلوماسية الألمانية، فيما وصفه كاتب صحفي بجريدة هاندلس بلات أن النظام الإعلامي مريض، وأن إدارة القناة الأولى والثانية منفصلين عن الواقع الإعلامي، https://is.gd/V5mkMI

55 LISA NIENHAUS, Öffentlich-rechtliche Rentneranstalt, 02.02.2016, FrankFurt Allgemeine, https://is.gd/d9RaxI

56 Seehofer will ARD und ZDF zusammenlegen, 11. September 2016, Suddeutsche Zeitung, https://is.gd/ERgiZI

تأتي انتقادات من داخل الساحة الإعلامية من المؤسسات الخاصة سواء في المجال الصحفي أو المجال المرئي والمسموع بعدم المنافسة الشريفة حيث تتمتع المؤسسات العامة في مجال الإعلام المرئي والمسموع بموارد مالية مستقرة ومعروفة مسبقا مما يحد من القدرة التنافسية للمؤسسات الخاصة العاملة في القطاع المسموع والمرئي، فالمنافسة على حصة الإعلانات والمشاهدين أو المستمعين إضافة إلى ضمان الإيرادات من الاشتراكات يؤدي إلى انعدام تكافؤ الفرص في السوق الإعلامي ويشكل عامل ضغط على المؤسسات الخاصة بشكل يوجه إنتاجها نحو المضامين التجارية، ومن الاقتراحات المطروحة دعوة لتقييد الإنتاج الإعلامي من الدولة أو تقليص عدد الساعات المنتجة أو تقييد الحيز الإعلاني بالإعلام العام، أو تسهيل دخول قنوات القطاع الخاص الجديدة إلى السوق الإعلامي، فإن كان ترخيص المحطات الإذاعية والتلفزيونية في السابق له ضرورة إلكترونية لمحدودية الموجات الإذاعية في النظم التكنولوجية القديمة، فاليوم أدى التطور الرقمي إلى اتساع المجال أمام عدد لا نهائي من القنوات.[57]

وتضع التغيرات التكنولوجية ضغوطا من نوع جديد، إذ فرض الواقع التكنولوجي دخول المؤسسات العامة مجال إنتاج النصوص الصحفية على مواقع الإنترنت الخاصة بها لتقدم لجمهورها خدمة إعلامية متكاملة مواكبة للعصر، بما أثار حفيظة المؤسسات الصحفية الورقية إذ دخلت المؤسسات العامة مجال المنافسة وسوقا صعبة، تزامنا مع وقت تواجه به المؤسسات الصحفية أزمة اقتصادية وتراجع في أرقام التوزيع منذ انتشار الإنترنت والوسائل الرقمية، وعلى سبيل المثال قامت عدة مؤسسات صحفية برفع قضايا على مؤسسة أ.ر.د. بعدما طرحت موقعا إخباريا رأته الصحف منافسا لها لتقديمه منتجا إخباريا يتعدى دور تلبية الاحتياج الأساسي للمعلومات، وعطلت هذه الخلافات تطوير المؤسسات العامة لغرف الأخبار بها، فعلى عكس الدول الاسكندنافية لم تطور

---

[57] Bundesministerium der Finanzen, Op. Cit., p. 25.

القنوات العامة من نفسها من حيث إدخال غرف الأخبار المدمجة، ولا زالت غرف الأخبار منفصلة حسب الوسيلة الإعلامية والمنتج النهائي.

وفي ضوء الجدل العام حول شرعية الإعلام المملوك للدولة برزت دعاوى عديدة لإصلاح النظام الحالي في التمويل والإدارة المؤسسات العامة، وتشمل بعض الاقتراحات ما يلي: إلغاء الاشتراكات الإجبارية كلية أو جعلها اختيارية، أو تمويل المؤسسات المملوكة للدولة من خلال الضرائب باعتبارها خدمة مثل أي خدمة أخرى في قطاع الصحة أو النقل، من جانب آخر يعود إصرار الجهات الحكومية على الابقاء على النمط الحالي من الملكية والإدارة إلى سببين أساسيين، أو لهما الاتساق مع الدور الخدمي للإعلام المسموع والمرئي، خاصة مع التوجه الأوروبي نحو هذا النمط الخدمي للإعلام، ومن جانب آخر الخوف من سيطرة رأس المال وتداعياته على الاقتصاد السياسي وغياب التعددية ونمو الاحتكارات وسيطرة الصوت الأوحد لمن يملك، مثلما تطورت الأوضاع في بعض المناطق الجغرافية بالنسبة للصحافة المطبوعة.

هدفت هذه الورقة في الأساس إلى عرض الملامح العريضة لتجربة المؤسسات العامة لمنظومة الإعلام المرئي والمسموع في جمهورية ألمانيا الاتحادية بما تطرحه من إشكاليات، وفي خاتمة الورقة يتم تقديم بعض الدروس المستفادة مع مناقشة إمكانية تطبيقها أو توظيفها لإيجاد حلول في الحالة المصرية.

دروس التجربة الألمانية في سياق مقارن بالتجربة المصرية

شهدت فترة ما بعد ثورة يناير 2011 طموحات وأحلام عريضة، بل كذلك ضغط شعبي –لفترة محدودة– لإعادة ماسبيرو لدوره الخدمي باعتباره تلفزيون الشعب وليس تلفزيون الدولة، ونشأت أزمة ثقة الجمهور الحادة نتيجة قيام قام التلفزيون الرسمي بتصوير أحداث الثورة باعتبارها شغب وتثبيت كاميراته على نهر النيل الهادئ في حين لم تبعد الأحداث الحقيقية سوى بضعة أمتار معدودات، وواكب النقاش المجتمعي حول

التحول الديمقراطي طرحا مكثفا عن حلول كثيرة لإحياء ماسبيرو، خاصة بعد ما طرحه إلغاء وزارة الإعلام من ضرورة طرح بديل قانوني جديد لم تتضح ملامحه حتى الآن[58].

وبرغم من انتشار دعوات إلى إصلاح بنية المؤسسات الإعلامية المملوكة للدولة في كل من مصر وألمانيا إلا أن المقارنة السريعة بمؤسسات الدولة في مصر، تحديدا ماسبيرو، تسفر عن حدود الاستفادة نتيجة عدة فروق جوهرية في البيئة الإعلامية والسياسية والتشريعية:

أولا: ثمة استقلال بين نمط الملكية والتوجه السياسي لوسائل الإعلام العامة في ألمانيا إذا ما قورنت بمصر، ويعود ذلك إلى عدة أسباب أو لها تغلغل فلسفة الخدمة العامة لدى العاملين بهذه المؤسسة إلى جانب حرص المشرع على استقلال تعيين مجالس الإدارة ورؤساء المحطات عن السيطرة الحكومية تلافيا لتكرار التجربة الدكتاتورية إبان الحكم النازي، فخدمة المواطن هي أساس وجود وشرعية هذه المؤسسات، ومن جانب آخر تساهم اللامركزية في تكريس التنوع وتجنب التهميش الإقليمي، أي أن اللامركزية الناتجة عن التركيبة السياسية للاتحاد الفيدرالي تنعكس على الإطار الإداري للمؤسسات العامة وهيئات الإعلام المعنية بتنظيم المؤسسات الخاصة، بشكل يجسد سيادة الولايات والاهتمام بالقضايا الإقليمية وعدم تهميش سكان أو قضايا إقليم بعينه عن المجال العام، وهذه خاصية تختلف كلية عن السيطرة المركزية الواضحة في النظام الإعلامي المصري والتحيز لسكان الحضر والعاصمة، سواء في القطاع العام أو الخاص، والإعلام المرئي والمسموع والمطبوع على حد سواء، بشكل يتجاهل الاحتياجات الاتصالية لأغلب

58 يتعدى نقاش هذه القضية حدود هذه الورقة، تناولت الكثير من الدراسات إصلاح الإعلام المصري، على سبيل المثال وليس الحصر: عمر سمير خلف، منتدى البدائل العربي، إشكاليات قطاع الإعلام في دول الربيع العربي: نموذج "مصر وتونس واليمن"، القاهرة، فبراير 2015، مركز البديل للتخطيط والدراسات الاستشارية، إعادة هيكلة الإعلام الرسمي.. ماسبيرو نموذجا، https://is.gd/pLgvAx/

سكان مصر في الصعيد والريف والمناطق الحدودية، حيث أن أغلب المضامين المذاعة تركز على المدن لاسيما العاصمة، وفيما يتعلق باللامركزية تحديدا يأتي اقتراح الإعلامي المصري حافظ الميرازي بإعادة استغلال الترددات التي يملكها ماسبيرو بشكل يثري الساحة الإعلامية ويزيد من التنوع الإقليمي بها، دون أن يضطر اتحاد الإذاعة والتلفزيون أن يتخلص من العمالة.[59]

ثانيا: يشكل عنصر الاستقلال السياسي محددا بالغ التأثير على تطور النظام الإعلامي الألماني، الذي تأثر في أعقاب الحرب العالمية الثانية بضرورة الاستقلال عن السلطة التنفيذية، ولذلك لعبت السلطة القضائية، ممثلة في المحكمة الدستورية العليا، دورا بارزا في صياغة النظام الإعلامي في ألمانيا وتطويره عبر مجموعة من الأحكام التاريخية تعرف بأحكام الإذاعة Rundfunkurteile أسست ورسخت هذا النمط من الملكية والإدارة العامة، وهذا الاستقلال عن السلطة التنفيذية غير متوفر في النظام المصري في ظل الظروف السياسية الحالية، حيث تهيمن القيود المفروضة على المحتوى أو الضيوف أو القيود المرتبطة بالأمن القومي، بل أن منظومة الإعلام المرئي والمسموع يتم تعيين قياداتها وتطويرها عبر السلطة التنفيذية ذاتها.

ثالثا: تشغل تكلفة الإعلام الرسمي للدولة حيزا كبيرا من الجدل العام في ظل الأزمة الاقتصادية الطاحنة التي يتعرض لها اتحاد الإذاعة والتلفزيون، حيث وصل عجز موازنة ماسبيرو في عام 2015 إلى 4،3 مليار جنيه مصري، وبرغم كبر حجم السوق نسبيا مقارنة بدول عربية أخرى أصغر من حيث عدد السكان أو المساحة، إلا أن الجمهور انصرف إلى القنوات الخاصة المصرية أو الأجنبية الموجهة للجمهور المصري تحديدا، ولازال دور ماسبيرو — برغم من محاولات التجديد – مرهون بالإرادة السياسية ونابع

---

[59] لمزيد من التفاصيل انظر: حافظ الميرازي، مشكلة إعلامنا وحلها في مبنى ماسبيرو، الأهرام اليومي، 19 مايو 2015، https://is.gd/jMPqxX

من قرارات فوقية، من جانب آخر وفي ظل الأزمة الاقتصادية الحالية وارتفاع الأسعار على المواطنين مع فرض الضريبة المضافة مؤخرا لا يمكن تصور أنه يمكن الأخذ بالنموذج الألماني في تحصيل اشتراكات إجبارية لكل منزل على سبيل المثال لتمويل الإعلام السمي، وذلك لتكلفة القرار سياسيا ومساهمته في زيادة السخط الشعبي، ومن هنا برز لصانع القرار حل الاستغناء عن أصول مملوكة لاتحاد الإذاعة والتلفزيون بدلا من إيجاد حلول خلاقة من داخل المنظومة الإعلامية، كالعودة إلى صناعة الدراما مثل وقت العصر الذهبي لقطاع الإنتاج، بحيث يساهم الإنتاج الترفيهي في حل أزمة المديونيات.

رابعا: أدت تراكمات التعيينات وعدم إتباع أسس الإدارة الرشيدة في القطاع العام على مدى عقود إلى تضخم ماسبيرو مثله مثل الوزارات والهيئات الحكومية الأخرى، فبه أكثر من 40 ألف عامل، منهم من 4 إلى 5 آلاف عامل أمن فحسب على سبيل المثال[60]، ولذلك يرتبط مصطلح إعادة الهيكلة والإصلاح الإداري لمؤسسات الدولة بكونه "مذبحة" للقوة العاملة يخشى عواقبها صانع القرار والعاملين في ماسبيرو على حد سواء، ولكن يحتاج إصلاح منظومة الإعلام المرئي والمسموع أكثر من مجرد إعادة هيكلة مالية وإدارية، فهي تحتاج رؤية لتحقيق الاستفادة المثلى من الرصيد التاريخي لماسبيرو والإمكانيات الاقتصادية والتسويقية المختلفة مثل مدينة الإنتاج الإعلامي أو الأرشيف التلفزيوني والإذاعي الفريد، كما أظهرت بحوث المستمعين والمشاهدين أن الإذاعات الحكومية مثل البرنامج العام وإذاعة القرآن الكريم تتمتع بنسبة متابعة كبرى تصل إلى 80%، كذاك لا زال الإعلام الرسمي باعتباره تلفزيون الدولة يتمتع بمصداقية أكبر من الإعلام الخاص، برغم من كافة الأحداث السياسية المتقلبة منذ الثورة، خاصة في أو

---

[60] Amin, Hussein, El-Shaarawy, Sarah, Conference: Media Policies and Freedom of Expression, Arab Media & Society, Issue 21, Spring 2015, p. 2.

قات الأزمات، لا سيما لدى الشرائح الأقل حظا من التعليم والمستوى الاقتصادي، أي غالبية الشعب المصري،[61] خاصة وأن الإعلام الخاص تغيب عنه الشفافية، حيث أن البيانات الأساسية لملكية القنوات الخاصة وأوجه الإنفاق غير متاحة للجمهور أو المؤسسات بشكل يمكنها من مسائلة القائمين على إدارة المؤسسات الإعلامية، أضف إلى ذلك سيطرة كبار رجال الأعمال على ملكية وسائل الإعلام الخاص، وتوجيهها بشكل يخدم مصالحهم الاقتصادية أو السياسية الضيقة دون رؤية مجتمعية شاملة.

خامسا: لا شك أن الكوادر البشرية التي نشأت في ماسبيرو موهوبة وبدون جزء كبير منها لما أمكن ظهور الإنتاج الإعلامي المصري والعربي بهذه الصورة، ولكن لا يمكن تجاهل ظاهرة "هجرة العقول" سواء إلى القنوات الخاصة أو القنوات العربية أو الأجنبية، ومن هنا تترك الكوادر القادرة على المنافسة الإعلام المملوك للدولة تباعا بشكل يضر المؤسسة ومواردها البشرية، وهنا يتعدى إعادة تأهيل القوة العاملة في ماسبيرو مجرد التدريب على المهارات التكنولوجية، كالمونتاج والإخراج والإلقاء، ولكن المحك الأساسي هو إعادة ماسبيرو لدوره الأول باعتباره مؤسسة خدمية، حيث يعاني التلفزيون الرسمي غياب المهنية وأساسيات أخلاقيات العمل الإعلام بشكل يجعل من تدريب الكوادر الإعلامية ضرورة ملحة ليواكبوا العصر الحالي، يضاف إلى ذلك ضعف الموارد المالية المتاحة التدريب، التي تبلغ 0.3% فحسب من ميزانية ماسبيرو[62]، ويستدعي ذلك استلهام فلسفة المؤسسات العامة باعتبارها تخدم الجمهور دافع الضرائب ولا تخدم صانع القرار السياسي، بما ينعكس على التوجه والأداء الإعلامي، ويكفي تحري الصدق والمعلومات والاهتمام بقضايا تهم المواطنين والابتعاد عن أحادية التوجه

[61] Hamdy, Naila, Prediction of Media Credibility in Egypt's Post-Revolution Transitional Phase, Global Media Journal Spring 2013

[62] Amin, El-Shaarawy, Op. Cit., p.4.

السياسي ليكون التلفزيون أكثر قدرة على تقديم خدمة إعلامية متميزة تنافس القنوات الخاصة.

من جانب آخر يمكن الاستفادة من التجربة الألمانية في حرصها على الاستقلال السياسي وبعدها عن التوجه التجاري في المؤسسات الإعلام العامة، فهي توجه مضامينها حسب اهتمامات الجمهور وليس توجهات صانع القرار أو النخب السياسية، لأنه مصدر تمويلها، وتأصيل التوجه الخدمي في الإعلام المصري سواء المؤسسات القومية أو ماسبيرو هو ما نحتاجه ويمكن العمل عليه، فالصحافة هدفها الأساسي إعلام المواطن بما يجري من حوله ليصبح قادرا على اتخاذ قراراته في ضوء معلومات صحيحة وعقلانية، ومن هنا لا يعنى تبني الدور الخدمي فرض الوصاية على المواطن أو حثه على القيام بفعل معين بحجة أن الشعب يعاني الفقر والجهل ويحتاج إلى إرشاد، بل إمداد المواطن بالمعلومات المتوازنة من مصادر متعددة، وهنا تأتي نقطة ضعف الإعلام الحكومي المصري الذي لم يتخلص من تبعيته للنظام السياسي، ولم يدرك القائمين على إدارة الإعلام الحكومي أن مصدر التمويل هو المواطن أيضا إما عبر الضرائب أو حتى كمصدر لجذب المعلنين.

وفي النهاية تجدر الإشارة أنه لا يمكن استنساخ التجارب العالمية من الدول الأخرى لخصوصية كل منها في إطار تطوره التاريخي والثقافي، ولكن ذلك لا يمنع استلهام خطوط عريضة كدروس مستفادة في تجديد الإعلام وعودته لخدمة المجتمع عبر إعادة هيكلة الأدوار والمؤسسات، من أبرزه التوجه نحو احتياجات المواطن، الاستقلال عن القيود السياسية في تغطية الأخبار والوزارات والجماعات المعارضة، وأخيرا العودة إلى دوره التنموي الذي لا يمكن لأي جهة إعلامية خاصة أن تقوم به بدلا منه.



الإعلام والحراكات السياسية والمجتمعية: التجربة اللبنانية

ربيع بركات

لم يكن الحراك المدني الاحتجاجي في لبنان، الذي أخذ يتحول من اعتصامات محدودة إلى تظاهرات أو سع نطاقا، واحدا من فصول "الربيع العربي". إذ إنه امتاز عما سبقه من حراكات وثورات في العالم العربي لناحية أسبابه المباشرة وغير المباشرة، وطبيعة وحجم القوى الاجتماعية المشاركة فيه، وشعاراته المرفوعة وأهدافه المتوخاة، فضلا عن الأدوات المستخدمة في سبيل ذلك. ولئن قلص العامل الخارجي من فرص لعب أو راق أمنية تتظلل بالحراك المدني لضرب هذا الفريق السياسي أو ذاك (خلافا لما كان عليه الحال في الكثير من الدول العربية)، فإن خصائص النظام اللبناني، أي العوامل الداخلية، كان لها الدور الأكبر في تحديد طبيعة الحركة الاحتجاجية ومداها. وبالمثل، فقد شكلت خصائص الإعلام اللبناني محددا لطبيعة تعاطيه مع الحراك وأشكال انحيازاته وحجمها، على اعتبار أن الجسم الإعلامي، المرئي تحديدا، يرتبط عضويا من حيث تكوينه بالنظام السياسي التوافقي الطوائفي في لبنان. انطلاقا من هن، فإن هذه الورقة تتناول العلاقة بين الإعلام والحراك السياسي والمجتمعي في لبنان ربطا بخصائص النظام والإعلام اللبنانيين، وبعد تشريح خصائص الحراك اللبناني بقدر كبير من الإيجاز.

في خصائص الحراك اللبناني

بدأت الحركة الاحتجاجية في لبنان إثر أزمة النفايات التي تراكمت في شوارع بيروت بعد إقفال "مطمر الناعمة" جنوبي العاصمة، ثم سرعان ما اتسعت لتشمل مناطق أخرى في البلاد، كانت السلطة السياسية قد بادرت إلى طرحها كأماكن محتملة لاحتواء مطامر بديلة. ومع استقطاب الحركة الاحتجاجية أعدادا إضافية من المتظاهرين، تطور الخطاب العام للتظاهرات. فتحول من واحد يخص مطلبا موضعيا محددا، هو ذاك المرتبط بالدعوة

إلى معالجة أزمة النفايات عبر ابتداع حلول صحية وبيئية، وإخراج القضية من بازار المحاصصة (على اعتبار أن المسألة تمثل قطاعا ذا مردود مالي كبير)، إلى خطاب يتناول قضايا الفساد المستفحل في البلاد بشكل عام، والذي طاول قطاعات خدمية كالكهرباء، والماء، أو استثمارية كالأملاك البحرية وشركة "سوليدير" العقارية المالكة لوسط بيروت.. الخ.

غير أن الحراك لم يتمكن من التوسع كثيرا، فظلت بعض البيئات الاجتماعية اللبنانية عصية على اختراقه لها، أو أنه اخترقها بالحد الأدنى، وهو من هنا امتاز أساسا بطابع مديني ومدني (أي نابع من المجتمع المدني لا متصل بأحزاب سياسية)، وبدا أنه يستقطب أبناء الطبقة الوسطى أكثر من غيرها. ويعود هذا إلى جملة من العوامل:

أولا لأنه ولد في العاصمة بيروت، المدينة اللبنانية الأكبر حيث الطبقة الوسطى تقليديا واسعة، علما أن المدينة بعد الحرب الأهلية المنتهية العام 1991، أخذت تتحول إلى ورشة إعمار طاردة للطبقات الدنيا بداية، ثم للطبقة الوسطى فيما بعد (نتيجة السياسات الاقتصادية النيوليبرالية خلال التسعينيات أولا، والشلل السياسي والتوترات الأمنية اللاحقة لاغتيال رئيس الحكومة الأسبق الراحل رفيق الحريري العام 2005 ثانيا، وهو ما حث كثيرا من أبناء الأخيرة على التعامل مع هذا المسار كخطر وجودي عليها. وقد ظهر ذلك مثلا في شعارات الحراك وتعاطي بعض المتظاهرين، سواء من أبناء الطبقة الوسطى وطلاب الجامعات أو الدنيا والأحياء الفقيرة، مع وسط بيروت الذي تملكه شركة "سوليدير"، بشيء من العدائية. وقد وُظفت هذه العدائية في تغطية الإعلام، سواء المتعاطفة مع الحراك أو المستهدفة له، كما سنشرح لاحقا.

ثاني هذه العوامل يتمثل بكون الطبقة الوسطى، نظريا، أقل اتصالا من غيرها بأركان السلطة (أو الطبقة السياسية) وبشبكات ريعها الزبائني من ناحية، وأكثر تحررا من

خطاب التعبئة الطائفي، في بيروت تحديدا، حيث الفضاء العام، بجامعاته ومؤسساته، يمتاز بالاختلاط والتنوع الطائفيين.

أما ثالث هذه العوامل فيرتبط بكثافة نشاط الجمعيات غير الحكومية (NGOs) في بيروت مقارنة بغيرها من المناطق، علما أن نشاط الجمعيات تلك يقوم على الفئات العمرية الشابة، من خريجي الجامعات أو روادها أساسا، المشكلة عموما من أبناء الطبقة الوسطى (على اختلاف درجاتها). في مقابل ذلك، يتركز وجود الأحزاب أو القوى التقليدية التي تشكل أعمدة النظام اللبناني في الطبقتين العليا والدنيا، الأولى لحاجتها إلى هذه العلاقة من أجل الحفاظ على مكتسباتها أو تعظيم هذه المكتسبات (وبعض أبنائها نال هذه المكتسبات أصلا نتيجة اتصاله بالطبقة السياسية بعد الحرب)، والثانية لحاجتها إلى عطاءات أو خدمات الحزب أو الزعيم، مباشرة، أو بشكل غير مباشر عبر أجهزة الدولة التي يمسك بتلابيبها.

بهذا المعنى، فقد امتاز الحراك بطابع "مدني"، فلم تنخرط الأحزاب الكبرى فيه بل معظمها كان مستهدفا منه، بتفاوت، وهذا ما أثر على تغطية معظم مؤسسات الإعلام، المرئي تحديدا، التي تفرض ملكية أحزاب الطبقة السياسية عليها هذا الانحياز، كما جعل بعضها يوظف الحراك في عملية تصفية حسابات بينها وبين ركن آخر من أركان الطبقة السياسية كما سنوجز لاحقا.

كما أن الحراك كان "مدنيا"، ليس لعدم انخراط الأحزاب فيه فحسب، بل لأنه لم يسيس تماما،[63] بل بقيت معظم شعاراته خاصة بقضايا مطلبية خدمية، مع جرعة تسييس محدودة تمثلت بالإلحاح على فتح ملفات الفساد. وهذه النقطة كانت لصالح الحراك في الإعلام عموما، على اعتبار أنه تعامل مع الفساد كملف يخص المصلحة

---

[63] إيفا الشوفي، "الخلافات تربك الحراك الشعبي: طلعت ريحتكم تعرقل الإطار التنسيقي الموحد"، الأخبار، 3 أيلول 2015.

العامة، لا كمسألة تخص طرفا سياسيا دون الآخر. إلا أن ضعف التسييس ذاك، في المقابل، زاد من قابلية توظيف الحركة الاحتجاجية من قبل وسائل إعلام مرئي محسوبة على أحزاب سياسية بشكل مباشر ضد خصومها.

في خصائص النظام اللبناني

يختلف النظام اللبناني عن غيره من الأنظمة العربية في أنه نظام طوائفي توافقي.[64] هذا إذا ما استثنينا النظام العراقي الذي يُعد نسخة مشابهة لذاك الحاكم في لبنان، مع فارق أن العراق ما زال يعيش حالة حرب والنظام فيه عاجز تماما عن احتوائها، وعن تثبيت أركانه كذلك. الطبيعة الخاصة بالنظام اللبناني الذي أرساه "اتفاق الطائف" وثبتته فترة السلم الأهلي التي قامت في ظل "وصاية سوريا" على لبنان بين عامي 1991 و2005، جعلت منه نظاما عصيا على التغيير بالطرق التي شهدتها المنطقة العربية المحيطة. إذ إنه، نتيجة قيامه على التوافق الطوائفي، يملك صفة تمثيلية في كل طائفة، تعطيه مناعة قوية ضد التغيير من خارج بنيانه. والصفة التمثيلية تلك خارقة للانتماءات الطبقية، ولو أنها تتركز، أقله وفق ما ظهر في الحراك من مؤشرات كما أسلفنا، في الطبقتين العليا والدنيا. ولأن النظام اللبناني يقوم على طبقة سياسية قوامها التمثيل الطائفي، فإن صراع أركان الطبقة السياسية فيما بينها كثيرا ما يوظف هذا التمثيل لتحقيق غايات سياسية، تصب، حقيقة أو تصورا، في خدمة الجماعة الطائفية. وهذا التوظيف غالبا ما يظهر في الإعلام كما سنشير أدناه.

والنظام اللبناني يتصف بكونه ريعي زبائني. وهذا ما يسمح لأركانه، كما أسلفنا، بالتحكم بفئات اجتماعية لا غنى لها عن عطايا الطبقة السياسية أو خدماتها التي تسخر لها مؤسسات الدولة. وهذه الريعية، معطوفة على توظيف ورقة التمثيل الطائفي وخطاب

[64]Bassel Salloukh et al,The Politics of Sectarianism in Postwar Lebanon (Pluto Press, 2015) pp.12, 13.

التعبئة المرافق لها، تشكل واحدة من ميكانيزمات النظام الدفاعية الخاصة. إذ إنها قادرة على تصوير أي تحرك ضده ككل، أو ضد واحد من أركانه، على أنه يستهدف مصالح هذه الجماعة الطائفية أو تلك. كما أن طبيعة النظام الزبائنية تجعل التصدي لملفات الفساد أمرا أكثر صعوبة وتعقيدا، إذ إنها تسمح له بإشراك أعداد كبرى من المواطنين في شبكات الفساد، طوعا أو اضطرارا، ما يخلق شبكة من المصالح التي يصعب تجاوزها في أي عملية تغيير.

والنظام اللبناني يمتاز بقيامه على المحاصصة. والأخيرة نتاج تلاقح الفساد مع التوافق الطوائفي، وهي تسمح لأركان الطبقة السياسية التي كرستها مرحلة ما بعد الحرب الأهلية، بتوظيف أجهزة الدولة خدمة لمصالحها، ولبقاء صلة الربط بينها وبين جمهورها متينة. علما أن ملكية وسائل الإعلام المرئي في لبنان تعكس هذا المنطق تماما، كما سنبين في العنوان التالي.

أخيرا، فإن النظام اللبناني، نتيجة قيامه على التوافق الطوائفي، يعكس التجاذب والاصطفاف على المستوى السياسي والطائفي في الإقليم، بحيث يمثل كل من القوى الرئيسية المشكلة له حليفا محليا لطرف إقليمي وازن. وهذه اصطفافات يعبر عنها الإعلام لدى تناوله مسائل سياسية حساسة ذات امتدادات إقليمية في العادة. لكن بما أن الحراك كان بشعاراته مستهدفا لفساد كامل الطبقة السياسية، فإن توظيف ورقة الصراع الإقليمي في الإعلام كاد يكون معدوما.

في خصائص الإعلام اللبناني

تمتاز وسائل الإعلام اللبنانية، المرئية تحديدا، بأنها جزء من نظام المحاصصة أو "الكوتا" الطائفية، الذي يلعب دورا مهما في إعادة إنتاج جسم النظام. فوفقا للقانون رقم 382 الراعي لعمل الإعلام المرئي، الصادر العام 1994، أعطيت تراخيص أو امتيازات لعدد محدود من القنوات الخاصة (إضافة إلى القناة الرسمية "تلفزيون لبنان").

والقنوات الخاصة الست التي رُخص لها ("المؤسسة اللبنانية للإرسال"-LBC، MTV، "المستقبل"، "الجديد"، NBN، "المنار") أضيف لها قناة سابعة بعد انسحاب القوات السورية من لبنان وعودة رئيس "التيار الوطني الحر" العماد ميشال عون من منفاه الباريسي، هي قناة OTV الممثلة لتيار عون. وقد كانت قناتا "المؤسسة اللبنانية للإرسال" وMTV معبرتين عن حالة اعتراضية مسيحية خفيضة السقف (بسبب الرقابة التي فرضتها "الوصاية السورية")، أي متحسسة من التركيبة السياسية التي أغفلت القوى المسيحية الكبرى بعد اتفاق الطائف. وحين ارتفع سقف خطاب إحداها (MTV) أثناء انتخابات نيابية فرعية العام 2002، أقفلت بحجة خرق قانون الإعلام عبر دعمها أحد المرشحين للانتخابات، وقد كان معارضا للوجود السوري في لبنان، قبل أن يُعاد فتحها بعد طي صفحة الوصاية السورية. في المقابل، مثلت قناة "المستقبل" ما اصطلح على تسميته بالحريرية السياسية (التي يقوم عمادها على مشروع إعادة الإعمار بعد الحرب وعلى إنتاج اقتصاد خدمي على قاعدة نيوليبرالية). وقد عبر عنها رئيس الحكومة اللبنانية الراحل رفيق الحريري، الذي تبوء رئاسة معظم الحكومات منذ نهاية الحرب حتى اغتياله كانعكاس مباشر لتوافق سوري سعودي حول لبنان. وهي بذلك مثلت جانبا من "السنية السياسية" في النظام. فيما كانت قناة "الجديد" التي يملكها رجل الأعمال السني المستقل تحسين خياط معبرة عن خطاب يساري ذي هامش اعتراضي واسع نسبيا، لكن مصوب أساسا على سياسات الحريري الاقتصادية والاجتماعية. أما "الشيعية السياسية" فقد مثلتها قناة NBN المحسوبة على رئيس مجلس النواب منذ نهاية الحرب حتى يومنا هذا نبيه بري، فيما شكلت قناة "المنار" مكبرا لصوت المقاومة اللبنانية ضد الاحتلال الإسرائيلي لأجزاء من جنوب لبنان، ممثلة بـ"حزب الله". وبرغم أن المادة 12 في القانون رقم 382 تحدد 10 في المئة كحد أقصى لنسبة الأسهم التي يمكن لشخصية حقيقية أو معنوية تملكها في أي قناة تلفزيونية، إلا

التحايل على ذلك لم يكن صعبا. في هذا الإطار، مثلا، يمكن تفسير ملكية معظم الأسهم في تلفزيون "المستقبل" لدي تأسيسه من قبل أفراد من عائلة الحريري ومحاميهم ومستشارين لهم. في الإطار نفسه أيضا يُفهم أن يكون القسم الأكبر من الأسهم في قناة MTV وقت إنشائها مسجلا باسم مجموعة من صغار الموظفين في القناة، عدد كبير منهم في العشرينيات من العمر. في الحالتين، كما في حالة سائر القنوات، شكلت الملكية الإسمية للأسهم قناعا يخفي ملكيتها الحقيقية، تلك العائدة لأقطاب الطبقة السياسية النافذين أو لرجال أعمال (كحال قناة"الجديد" التي يملكها تحسين خياط وقناة LBC التي يملكها بيار الضاهر).[65]

في المقابل، كان وضع وسائل الإعلام المكتوب مختلفا. فهي لم تقم على أساس نظام محاصصة (كوتا) طائفية كما هو حال وسائل الإعلام المرئي. علما أنها محكومة بقانون المطبوعات الصادر العام 1962، الذي يجيز للحكومة إعطاء عدد محدود من الامتيازات التي يمكن التنازل عنها أو بيعها (خلافا لما هو الحال عليه في ملكية القنوات التلفزيونية)، والتي تُصنف إما في خانة المطبوعات الدورية أو غير الدورية (شهرية أو أسبوعية أو يومية)، وإما السياسية أو غير السياسية.[66] غير أن السياسة التحريرية للصحف اللبنانية (المصنفة في خانة المطبوعات اليومية السياسية) ليست مستقلة بدورها عن الاستقطاب السياسي في البلاد، وهي بذلك ليست مفصولة تماما عن الانحياز إلى فريق أو تكتل داخل الطبقة السياسية الحاكمة، ولو أن بعضها يحفظ لنفسه هامشا نقديا، تحديدا فيما يخص القضايا الداخلية، والفساد من جملتها. علما أن قضايا الفساد

---

65 Bassel Salloukh et al,The Politics of Sectarianism in Postwar Lebanon (Pluto Press, 2015) pp.138 – 140.

66 Nayla Geagea, Nizar Saghieh, and Rana Saghieh, "Censorship in Lebanon: Law and Practice", Heinrich Boll Foundation, p. 42, at: https://is.gd/q4blnw

تثار في العادة كجزء من مناكفات فريق سياسي لخصومه على الضفة الأخرى للاستقطاب، الذي قام منذ العام 2005 على أساس عناوين إقليمية تحت مظلتي 8 آذار و14 آذار، ثم شهد تمايزات داخل التكتل نفسه وتقاطعات عابرة للتكتلين، إثر الفراغ الرئاسي اللاحق لولاية الرئيس ميشال سليمان التي انتهت العام 2014. من هنا، وبرغم أن السياسة التحريرية للصحف اللبنانية لا تخضع للضوابط المحددة للإعلام المرئي نفسها، تحديدا لناحية الملكية وإمكانية التنازل عنها، فهي محكومة بمجموعة من العوامل التي تحدد سياستها التحريرية، أبرزها ضيق السوق الإعلانية (وبالتالي اعتمادها على "المال السياسي")، والاستقطاب السياسي الحاد في لبنان، والبعد الإقليمي والدولي للاستقطاب، والطبيعة الطائفية التي تلون جانبا كبيرا من هذا الانقسام.[67]

وقد كان الاستقطاب السياسي الداخلي في لبنان، فضلا عن انعكاساته الإعلامية، مضبوطا إلى حد بعيد في زمن الوصاية السورية، أي قبل العام 2005. وكان هامش الاعتراض المتاح في الإعلام على طبيعة النظام السياسي بعد الطائف ذا طابع خاص وفئوي، غرضه الأساس تنفيس الاحتقان السياسي المسيحي. غير أن الاستقطابات الداخلية صارت أكثر وضوحا بعد اغتيال الحريري والانسحاب السوري وتحول لبنان إلى ساحة جذابة للتدخلات الإقليمية والدولية، ومع هذا الاستقطاب بات الإعلام أكثر تحررا من الضوابط، لكنه عكس أو انخرط أساسا في معارك بين القوى الرئيسية المشكلة للنظام السياسي، والتي أتيح لقوى "14 آذار" تمثيلها بشكل أكبر داخل الحكومة ومجلس النواب في ظل قانون انتخابي أكثر ملاءمة لها، يُعاد إنتاجه باستمرار.

هكذا، شهد لبنان ابتداء من لحظة الخروج السوري محطات مفصلية، بدأت باغتيال الحريري العام 2005 مرورا بالحرب الإسرائيلية العام 2006 والاشتباكات الداخلية

---

[67] Bassel Salloukh et al,The Politics of Sectarianism in Postwar Lebanon (Pluto Press, 2015) p.140.

المعروفة بأحداث 7 مايو العام 2008، وصولا إلى الحرب الأهلية السورية التي بدأت على شاكلة احتجاجات ضد النظام العام 2011 وسرعان ما تحولت إلى صراع مسلح. في كل من هذه المحطات كان الإعلام اللبناني، المرئي والمكتوب، يعكس الانقسام السياسي الحاد الذي اتصل بمعظمه بقضايا إقليمية. وفي كل منها لعب الإعلام دورا تحريضيا وتحشيديا على ضفتي النزاع، وفق ما تمليه السياسة التحريرية للوسيلة الإعلامية المعنية.

في تعاطي الإعلام اللبناني مع الحراك

مع انطلاق التظاهرات اللبنانية واتساعها لتتحول إلى شكل من أشكال "الحراك"، ولو المحدود لجهة الأثر والمدى، وجد الإعلام اللبناني نفسه أمام ظاهرة لم يألفها من قبل، على اعتبار أن المراحل اللاحقة للحرب الأهلية كانت إما مضبوطة الإيقاع من قبل دمشق أو عاكسة لتجاذب سياسي محلي وإقليمي، تعبر عنه الأحزاب الممثلة في الحكومة والبرلمان، كما أو جزنا أعلاه.

من هنا، فإن الحركة الاحتجاجية قدمت مادة جديدة للإعلام، على اعتبار أنها كانت وليدة البعد الداخلي للسياسة اللبنانية حصرا (قياسا بالبعد الإقليمي المهيمن سابقا). هكذا أصبحت ملفات الفساد الذي يهتك بالجسد اللبناني في الواجهة، واستعادت القضايا المحلية شيئا من الاهتمام بعدما كادت السياسة الداخلية تجوف من معناها، إثر الفراغ الدستوري ممثلا بغياب رئيس للجمهورية نظرا لعدم التوافق على انتخاب بديل عن الرئيس ميشال سليمان، والشلل الحكومي الذي زاد من ضعف المرافق الخدمية واستشراء الفساد فيها، والتمديد لمجلس النواب اللبناني الذي أصبح غير معني، ولو شكليا، بموجبات الركون للرقابة الشعبية، فضلا عن ترهل الأجهزة الرقابية وخضوعها للمحسوبيات بدورها.

ولأن الحركة الاحتجاجية مثلت بشكلها الذي اتخذته ظاهرة مختلفة عما سبقها من تحركات في الشارع، فإن التغطية الإعلامية التي رافقتها اختلفت بدورها. وقد عكست تغطية الإعلام المتعاطف مع الحراك شيئا من تخبط هذا الأخير[68] وضياعه بين العناوين السياسية وغير السياسية، وبين قضايا الفساد عموما وقضية النفايات على وجه الخصوص، فضلا عن تعدد المجموعات العاملة في إطاره واتخاذها عناوين متباينة أحيانا لجهة الغاية من مشاركتها في التظاهرات. لذلك بدت التغطية "تجريبية" إلى حد ما، ففتح الهواء لساعات أحيانا لنشاطات لم تكن بالحجم الذي أعطي لها. وقد أظهرت وسائل الإعلام هذه، المرئية منها تحديدا (LBC و"الجديد" خصوصا)، رغبة بجذب الجمهور المتعاطف مع الحراك أكثر مما قدمت مادة "موضوعية"،[69] فيما كان تعامل معظم القنوات الأخرى مع الحدث انتقائيا، فوظف منه ما يفيد الفريق السياسي الداعم له وصوب بالتشكيك والتهويل على ما يستهدف هذا الفريق كجزء من أركان الطبقة السياسية. وعلى منوال شبيه سارت الصحف، وإن أظهر معظمها تعاطفا نسبيا مع الحراك وتجنبا للاصطدام به، نظرا للهامش الأوسع الذي تتمتع به قياسا بوسائل الإعلام المرئية. وبشكل عام، يمكن شرح تعامل الإعلام اللبناني مع الحراك وفق العناوين التالية:

أولا: في طبيعة الانحيازات وأسبابها

ظهرت أثناء التغطية الإعلامية للحركة الاحتجاجية انحيازات لصالح الحركة وأخرى في مواجهتها. الأولى برزت في وسائل الإعلام المتفلتة نسبيا من الارتباط بركن من أركان الطبقة السياسية، فيما الثانية ظهرت، بنسب متفاوتة وتبعا لطبيعة الحدث، في وسائل الإعلام المرتبطة بشكل عضوي بركن من أركان هذه الطبقة. من هنا، فقد أظهر كل

---

[68] حسن يحيى، "محنة التلفزيونات اللبنانية أمام الحراك الشعبي"، الحياة، 13 يوليو 2015.

[69] جاد شحرور، "المراسلون اللبنانيون والحراك: الخبر أم القضية؟"، العربي الجديد، 21 أكتوبر 2015.

من قناتي LBC و"الجديد" ميلا واضحا لتسويق "الحراك" وشعاراته،[70] عبر إيلاء نشاطاته تغطية مكثفة، وتسليط الضوء على عدد من ناشطيه، واستخدام نبرة متحمسة في نشرات الأخبار ومقدماتها، علما أن مقدمات النشرات الإخبارية (وهذه واحدة من خاصيات الإعلام المرئي في لبنان) تعكس الخط التحريري للقناة المعنية بوضوح. في المقابل، لم تُبد القنوات الأخرى حماسة غير مشروطة للحركة الاحتجاجية كتلك التي أبدتها القناتان المذكورتان، لأسباب بديهية تتصل بملكيتها وتاليا بتبعيتها السياسية وخطها التحريري. برغم ذلك، فقد برز في التغطية توظيف لبعض الأحداث التي تخدم السياسة التحريرية للقناة وفريقها السياسي الراعي، كما نشرح أدناه. أما الصحف، فقد أظهرت تغطيتها، كما أسلفنا، قدرا من الإيجابية الحذرة تجاه الحراك. وهذه الإيجابية النسبية ناتجة عن الهوامش الأوسع التي يتمتع بها الإعلام المكتوب قياسا بالمرئي (مع بعض الاستثناءات كصحيفة "المستقبل" التي تعبر عن "تيار المستقبل" بقيادة رئيس الحكومة السابق سعد الحريري)، علما أن عددا من الصحف الأخرى دأب على التشكيك ببعض مكونات "الحراك" كما نظهر في العنوان الرابع.

ثانيا: في مدى الانحيازات وضوابطها

أبدت قناتا LBC و"الجديد" انحيازا واضحا لصالح الحراك، فيما برز في جانب من تغطية القنوات الأخرى، خصوصا "المستقبل" وOTV وNBN تشكيك في الأهداف الكامنة خلف الحركة الاحتجاجية، أقله ربطا ببعض الأحداث التي بدا المستهدف فيها الفريق السياسي الراعي لهذه القنوات. هكذا، مثلا، لم ينل شعار "كلهم يعني كلهم"، الذي لا يميز بين فساد أركان الطبقة السياسية واستعمل من قبل الحركة التي بادرت إلى إطلاق الحركة الاحتجاجية ("طلعت ريحتكم")، استحسان هذه القنوات. كذلك كان الأمر بالنسبة لقناة "المستقبل" مثلا عند اقتحام عدد من

[70] زينب حاوي، "هكذا استلمت "ال بي سي" و"الجديد" قيادة "الثورة""، الأخبار، 24 أغسطس 2015.

المعتصمين وزارة البيئة المحسوبة على "تيار المستقبل" وإثر الاستهداف المبرمج لوزير الداخلية نهاد المشنوق المحسوب على التيار إياه، لدى فض القوى الأمنية بعض التظاهرات والاعتصامات بالقوة.[71] فيما بدا أن قناة "المنار" تحاذر الدخول في لعبة التغطية الإيجابية أو السلبية تجنبا للارتداد السلبي الذي يمكن أن ينتج عن ذلك على "حزب الله" المشغول بمعركته في سوريا، ولم تبد قناة MTV انخراطا واضحا، لكنها عكست خطا تحريريا محسوبا على قوى "14 آذار"،[72] برغم أنها لا تمثل أيا من الأحزاب بشكل مباشر. هذا التحسس ظهر في تغطية بعض الصحف أيضا، ولو أنه كان أقل حدة بشكل واضح، سواء من جانب تلك المحسوبة على أو المقربة من "قوى 14 آذار" (مثل "النهار" و"المستقبل" و"الجمهورية") أو قوى "8 آذار" (مثل "الأخبار" و"السفير").[73] وقد كانت تغطية الصحف مقيدة باعتبارات انحيازاتها السياسية وبالهاجس الامني الذي شكل فزاعة استخدمت للتحذير من الذهاب بعيدا في الاحتجاج، خصوصا أن الوضع الأمني في البلاد مرتبط بتداعيات الأزمة السورية.[74]

ثالثا: في توظيف الورقة الاحتجاجية

وُظفت الحركة الاحتجاجية في بعض الأحيان في إطار تصفية الحسابات بين أقطاب الطبقة السياسية، أو بقصد الضغط على فريق منها وتحويل هذا الضغط عن كاهل فريق آخر. في هذا السياق، مثلا، كانت قناة NBN "تتساهل" في تغطيتها الاحتجاجات أو تظهر قدرا من الإيجابية عندما تكون رئاسة الحكومة أو وزارتا الداخلية والبيئة (وجميعها محسوب على "تيار المستقبل") موضع استهداف الحركة الاحتجاجية، فيما تلعب قناة

[71] بتول خليل، "القنوات اللبنانية: الأجندة ثم الأجندة ثم المهنة"، المدن، 27 أغسطس 2015.

[72] زينب حاوي، ترويكا التلفزيون اللبناني ما سر هذا الغرام بالثورة؟"، الأخبار، 31 أغسطس 2015.

[73] حاوي، ترويكا التلفزيون اللبناني"، الأخبار، 31 أغسطس 2015.

[74] "داعش" يتسلل إلى "الحراك": الإساءة للحريري.. وشتم المشنوق!، السفير، 16 سبتمبر 2015.

"المستقبل" دورا مماثلا حين يكون مجلس النواب الذي يرأسه نبيه بري معني باستهداف المتظاهرين بسبب تمديد ولايته وإحجامه عن أداء دوره التشريعي والرقابي. علما أن الحدث نفسه كان يسهل استهداف الحركة الاحتجاجية وتوظيف هذا الاستهداف سياسيا أحيانا. وقد برز ذلك بوضوح إثر أعمال الشغب في "سوليدير" التي استخدمت للتحريض على البيئة التي انطلق منها بعض القائمين بأعمال الشغب، والمحسوبة إجمالا على حركة "أمل" التي يقودها رئيس مجلس النواب نبيه بري.

رابعا: في الاستهداف الانتقائي لمكونات الحراك

مع اتساع الحركة الاحتجاجية نشأت مجموعات عدة ذات خلفيات سياسية وأهداف متباينة، بعضها آثر إضافة قدر من التسييس على "الحراك" والإعلان تاليا عن هويته اليسارية (مجموعة "بدنا نحاسب"[75] والوزير السابق شربل نحاس ورئيس الحزب الشيوعي اللبناني لاحقا النقابي حنا غريب مثالا)، فيما فضل بعضها الآخر أن يحافظ على مسافة عن السياسة بمعناها المباشر، وأن يبقي نشاطه في الإطار الخاص بالمنظمات غير الحكومية، التي تعكس نمطا "ليبراليا" في التفكير والفعل (مجموعة "طلعت ريحتكم" بشكل رئيسي، ولو أنها تحوي خليطا من الاتجاهات بحسب منظميها).[76] من هنا، وبرغم أن معظم الصحف أظهر قدرا من التعاطف مع الحركة الاحتجاجية، لم يخل الأمر من استهداف بعض مكونات الحراك وتعويم بعضها الآخر. هكذا، مثلا، قامت جريدة "الأخبار" بإظهار تفضيلها للجماعات اليسارية ذات العلاقة الجيدة نسبيا بـ"حزب الله"

---

[75] عباس الصباغ، "بدنا نحاسب في رياض الصلح بعد إزالة الجدار: يسار وهتافات لإسقاط النظام الطائفي والطبقة السياسية، النهار، 25 أغسطس 2015.

[76] عماد بزي، "طلعت ريحتكم تكتيك مختلف، لاستراتيجية واحدة، وهدف جامع"، السفير، 18 أغسطس 2015.

وشككت بنوايا ناشطين لا تربطهم بالحزب صلة ودية.[77] وعلى المنوال ذاته عملت معظم وسائل الإعلام، بدرجات متفاوتة.

خامسا: في دور "السوشيال ميديا"

لعبت وسائط التواصل الاجتماعي دورا رقابيا على وسائل الإعلام التقليدية وعلى أداء المسؤولين السياسيين المواكب للحركة الاحتجاجية[78]، فكانت بمثابة "سلطة خامسة" في هذا الإطار. وقد سمح هذا الدور برفع منسوب الزخم السابق للتظاهرات والمرافق لها، وبتأمين مساحة نقدية تقلص من سلطة الإعلام التقليدي وتفرض عليه قيودا لم يعهدها سابقا، على اعتبار أنه لم يعد الناقل الوحيد للخبر ولا المؤثر الأوحد على الرأي العام. كما شكل الفضاء الافتراضي مساحة بديلة للتفاعل المباشر بين الناشطين والمشاركين في الاحتجاجات أسوة بما حصل في بلدان "الربيع العربي"، ومثلت الصفحات التي أنشأتها المجموعات المختلفة منبرا مهما لتسويق أفكارها ولاستقطاب الناشطين، فضلا عن الدفاع عن رؤاها فيما يخص الحركة الاحتجاجية ومساراتها.

خاتمة

لم تصل الحركة الاحتجاجية في لبنان إلى مرحلة يمكن القول معها إنها نضجت بما فيه الكفاية لتضغط بشكل مؤثر على الطبقة السياسية حتى تعدل من سلوكياتها، ولا لتعيد تشكيل الاصطفافات التقليدية التي تغذي النظام السياسي اللبناني. غير أنها تمكنت من دون شك من طرح قضايا الفساد بقوة على الوعي الجمعي كما لم يعهده الأخير من قبل، بحيث أصبح طي ملفات الفساد كما كان يحصل سابقا أمرا بالغ

---

[77] ابراهيم الأمين، أو ف... أو ف... أنتوا كمان ممنوع انتقادكم؟"، الأخبار، 3 سبتمبر 2015.

[78] سناء خوري، "#طلعت_ريحتكم يغزو "تويتر"... وجون سنو وباتمان يشاركان في التظاهرة"، السفير، 24 سبتمبر 2015.

الصعوبة. بل يمكن القول إنها أطلقت ديناميات مجتمعية ما زلنا نشهد تطورها وتفاعلها حتى اللحظة الراهنة، وهي بذلك ما زالت قيد التشكل.

بالمثل، لم تكن تغطية الإعلام التقليدي، المرئي والمكتوب، للحركة الاحتجاجية ناضجا كذلك، بل كان تجريبيا إلى حد بعيد أسوة بالحراك الوليد. ولعل هذا أمر طبيعي، إذ لا يمكن توقع أن تتجاوز التغطية الإعلامية لأي حدث هذا الأخير من حيث النضج والوضوح. لكن الإعلام بفروعه المختلفة، التقليدي المرئي والتقليدي المكتوب والبديل الافتراضي، راكم تجربة يمكن من خلالها أن يطور أي مواكبة مقبلة له لتبعات الحركة الاحتجاجية أو ما قد يتولد عنها لاحقا، أو حتى لموجة أخرى من "الحراك" يمكن أن تطال عناوين أكثر اتصالا بالسياسة بمعناها المباشر.

الإعلام في اليمن: من الانتفاضة الشعبية إلى الصراع المسلح (2011 – 2015)

وهيب النصاري

مقدمة:

يعد الإعلام وسيلة من أهم الوسائل التي تساهم في التأثير على الرأي العام وعلى صانع القرار السياسي في الدول المختلفة، لكن في اليمن عكس ذلك فالسياسية تؤثر على الإعلام ورسالته المجتمعية بسبب ضعف الصحافة المستقلة وغياب المهنية وقيم العمل الصحفي، وضعف دور نقابة الصحفيين اليمنيين، وغياب المؤسسية، وعدم وجود منظمات المجتمع المدني المقومة للأداء المهني.

حيث الأحزاب السياسية تمتلك وسائل إعلام التي عبرها تمرر رسائلها وسياستها معتبرة الإعلاميين أدوات توظف لخدمة أهدافهم وكذلك السلطة التي تحتكر وسائل الإعلام العام من مطبوعة ومرئية ومسموعة وتلك من العوامل التي ساعدت في تعميق موضوع الحريات الإعلامية في اليمن.

الحديث عن فترة زمنية معينة عن الإعلام في اليمن خاصة في فترة حساسة شهدت متغيرات وتحولات كثيرة يجب الانطلاق من معرفة المسار التاريخي وما مر به من تحولات وتطور، في الفترة بين نشأته مع وصول أو ل مطبعة حديثة إلى مدينة عدن في العام 1840، وحاضره المشهود في عصر الثورة المعلوماتية وتقنياتها الاتصالية.

ورغم تطرقنا في هذه الورقة إلى فترة زمنية ممتدة من الانتفاضة الجماهيرية في العام 2011 وحتى الحروب الشاملة في الداخل ومن الخارج في العام 2015، والتي شهدت تحولات للإعلام في اليمن، ولكن من المهم الرجوع إلى المسار التاريخي بنظرة خاطفة وعرض موجز لأهم المحطات التي مر بها الإعلام في تاريخه بين النشأة البدائية والوضع

الراهن، وذلك لأهمية هذه الخلفية التاريخية في بيان الثورة الكبرى للإعلام في اليمن التي تزامنت مع قيام الجمهورية اليمنية في 22 مايو 1990، وما قدمته دولتها من ضمانات دستورية للحريات والتعددية الصحفية، فكانت هذه الانطلاقة الحقيقية للإعلام في اليمن نحو القوة والقدرة على الانتشار والتأثير.

تنامت ثورة الحريات والتعددية الصحفية في مسار متصاعد، بلغ ذروته مع الانتفاضة الشعبية في العام 2011، حين شملت تعددية الوسيلة الإعلامية المسموعة والمرئية بعد تمكنها من تملك واستخدام الفضاء الاليكتروني، ولتنهي بهذا الاحتكار الرسمي للإعلام المسموع والمرئي منذ قيام دولة الوحدة وحتى ميلاد أو ل فضائية أهلية عام 2009، وهي فضائية السعيدة التي انطلقت من العاصمة المصرية القاهرة، وكانت الصحافة الأهلية قد سبقت هذا عندما كسرت الاحتكار الرسمي للإصدار اليومي للصحف، حين صدرت الأيام يوميا من عدن، وتبعتها صحف أخرى مثل أخبار اليوم، حتى ازدهار الإصدار اليومي مع الانتفاضة الشعبية بصدور صحف يومية أخرى مثل المصدر ومارب برس والأولى والشارع واليمن اليوم وغيرها.

ونحاول استعراض تحولات الإعلام في اليمن من الانتفاضة الشعبية إلى الصراع المسلح، بداية من وصفا لتاريخ الإعلام في اليمن في القسم الأول، ثم في القسم الثاني نستعرض تحولات الإعلام في اليمن ابتداء من الانتفاضة الشعبية في العام 2011 وقوفا عند الحرب التي نشبت في اليمن في الداخل ومن الخارج في مارس من العام 2015.

وخلال تلك المرحلة كانت هناك محاولات جادة خلال مؤتمر الحوار الوطني الذي خرج بوثيقة بشأن حرية الإعلام تعمل على حيادية ومهنية وسائل الإعلام العامة والخاصة واستقلالية وجعله إعلام لخدمة المجتمع وإلغاء وزارة الإعلام وتشكيل هيئة مستقلة للإشراف على الإعلام. وكان فريق استقلال الهيئات المنبثق من مؤتمر الحوار الوطني، حدد آلية عمل الهيئات المستقلة من بينها المجلس الأعلى للصحافة والإعلام

الذي مهمته رسم سياسات الإعلام العام والمرئي المسموع والإلكتروني والتي من مهامه ستكون تعزيز جوانب الشفافية في السياسيات الحكومية والإجراءات الإدارية خاصة فيما يتعلق بالقضايا المالية إضافة إلى منح استقلالية مهنية كاملة لإدارات المؤسسات والأجهزة الإعلامية العامة، وعدد من المهام للمجلس التي ستعمل على استقلالية الإعلام ونبذ العنف والتطرف.

وفي ظل انعدام الدراسات والبحوث المتعلقة بالإعلام وتحولاته حاولنا القيام بعملية رصد وبحث عن التحولات التي مرت بها اليمن إلى أن انزلقت إلى الصراع المسلح الذي تعيشه البلاد، وستقدم الورقة عرض لما شهدته اليمن خلال الفترة الماضية خاصة منذ قيام الوحدة اليمنية مع سردا تاريخي لأبرز محطات تطوير الإعلام في اليمن.

وسنحاول تقديم مقاربة موضوعية ومنهجية في الوصف والتقرير ملتزمين بقدر من النزاهة والحياد، والابتعاد ما أمكن عن التحيز السياسي والمواقف الجاهزة والأحكام المسبقة، عند تناول مختلف تحولات الإعلام في اليمن من منظور الصلة بين هذه التحولات والأحداث التي واكبتها في الفترة المحددة، والتي كانت عاصفة بالتأزم والصراع السياسي ولم تخل من عنف تنامى حتى غدا حربا شاملة في الداخل ومن الخارج.

القسم الأول: الإعلام في اليمن... الطريق إلى ثورة الحريات والتعددية 1990 – 2011

الإعلام في اليمن قبل ثورة سبتمبر 1962، وأكتوبر 1963

تشير المصادر التاريخية إلى أن أو ل مطبعة حديثة دخلت اليمن كانت المطبعة التي جلبتها سلطات الاحتلال البريطاني إلى مدينة عدن في العام 1840 وتبعتها المطبعة التي جلبتها سلطات الاحتلال العثماني إلى صنعاء في العام 1882، وتحدد هذه المصادر عام 1883 تاريخا لنشأة الإعلام الحديث في اليمن بصدور أو صحيفة رسمية في صنعاء وتبعتها في الإصدار قناة الجزيرة من عدن عام 1940، ثم تعاقب صدور

عشرات الصحف والمجلات حيث بلغ عدد الصحف التي صدرت من مدينة عدن قبل الثورة أكثر من ثلاثين صحيفة.

ومن السمات المميزة للإعلام في اليمن في هذه الفترة، ظهور الإذاعة كوسيلة إعلامية، انطلقت من عدن بإذاعة محلية عام 1940، ثم انطلقت من صنعاء نهاية الأربعينات، وهكذا وصل الإعلام في اليمن عام الثورة السبتمبرية بتطور ملفت للصحافة وحضور محدود للإذاعة من صنعاء وعدن، ومع ذلك فقد ساهمت الصحافة مساهمة كبيرة وفعالة في نشر الحداثة السياسية والأفكار العصرية والنظم الحزبية، وبشرت بالثورة ومثلت وسيلة نشر وانتشار دعوات الاصلاح ومطالب التغيير حتى قيام ثورتي 26 سبتمبر 1962 في شمال الوطن و14 أكتوبر 1963 في جنوب اليمن.

وبعد ثورة سبتمبر برز الحضور المؤثر للإذاعة مع ثورة سبتمبر حين كانت الإذاعة صوت الثورة ووسيلة تواصلها مع جماهير الشعب في الشمال والجنوب، فاستخدمت الإذاعة لنشر بيانات الثورة وإذاعة أخبارها وحشد الرأي العام لتأييد الثورة والانخراط في الحرس الوطني الذي تشكل للدفاع عن الثورة وحمايتها من القوى المعادية لها والمتحالفة مع بقايا الإمامة.

أما في الجنوب فقد تفاعلت الصحف الصادرة في مدينة عدن مع ثورة سبتمبر بأساليب مختلفة وكانت تتفاعل في تأييدها للثورة وفي التحفظ بشأنها، وكانت صحيفة صوت الجنوب الناطقة باسم حكومة اتحاد الجنوب العربي معادية لثورة سبتمبر ومساندة للنظام الامامي البائد، وكانت معظم صحف عدن قد صدرت قبل الثورة السبتمبرية، إلا أن عددا من الصحف صدرت بعدها، هي صحيفة العمال والأمل والطريق والمصير.

إن أهم تحول شهده الإعلام في اليمن بعد ثورة سبتمبر حدث في عدن بميلاد البث التلفزيوني كأول تلفزيون في الجزيرة العربية، وذلك عام 1964، والذي استمر بعد الاستقلال بخدمة الحكومة الوطنية التي قادت الجنوب بعد إجلاء المستعمر البريطاني في

30 نوفمبر 1967، أما في الشمال فقد تأخر ظهور الإعلام المرئي حتى العام 1975، عندما بدأ البث من تلفزيون صنعاء رسميا في العام 1975.

الإعلام في اليمن في جمهورية الشطرين 1967 –1990:

اتسم الإعلام في اليمن الجمهوري أثناء فترة التشطير بطابع شمولي، احتكرت فيه سلطة الحكم بالشطرين حق امتلاك واستخدام وسائل الإعلام المختلفة، واختفت في الشطرين مظاهر التعددية الصحفية وأصبح الإعلام في خدمة السلطة الحاكمة وسياساتها الداخلية والخارجية وتم حظر المعارضة والتعبير الإعلامي عما يخالف سياسات الحكومة أو ممارساتها.

ومع ذلك، فإن الاختلاف السياسي والايديولوجي بين حكومتي الشطرين، وما نجم عنه من خلافات وصراعات عبرت عن نفسها في شكل تبني كل شطر للمعارضة في الشطر الثاني، مع تحولات في المواجهة بينهما من الحوار والتعاون حول وحدة الشطرين إلى الخلاف والمواجهة المسلحة في حربين اندلعت بينهما عامي 1972 -1978، ومعهما ظهر الإعلام الموجه من كلا الشطرين في مهاجمة الآخر، حيث أنشأ كل شطر إذاعة موجهة لمعارضة الشطر الآخر، والدعوة إلى تغيير الحكم فيه باعتبار التغيير مقدمة لوحدة الشطرين، مستخدما في ذلك وسائل الإعلام الرسمي للدولة في كل شطر.

إن الإعلام في اليمن الجمهوري بعهد التشطير شهد تحولات نوعية في الشكل والمضمون وفي الإدارة والأداء، حيث عملت حكومتا الشطرين على بناء المؤسسات الإعلامية وتحديثها، ومواكبة كل جديد في تقنيات العمل الإعلامي المقروء والمسموع والمرئي، بالإضافة إلى تأهيل الكادر المهني المتخصص فنيا وتقنيا وإعلاميا، في المؤسسات الجامعية والمعاهد الفنية ومراكز التدريب والتطوير، وكانت وزارة الإعلام في كلا الشطرين هي المسئولة عن الإعلام والمختصة بإدارة شئونه كافة، وهو ما استمر في حكومات دولة الوحدة بعد ذلك.

كان الإعلام في اليمن الجمهوري بعهد التشطير يمثل وسيلة اتصال جماهيري فاعلة ومؤثرة على الجمهور والرأي العام وقد استخدمته سلطات الحكم للتواصل مع المواطنين والتأثير على قناعاتهم واتجاهاتهم وسلوكهم ومواقفهم تجاه قضايا كثيرة، منها التوعية والإرشاد في مجالات الصحة والزراعة والتعليم، ومنها الترفيه، بالإضافة إلى حشد التأييد للسياسة الرسمية.

من الشمولية إلى ثورة الحريات والتعددية:

1- البنية التشريعية والقانونية للإعلام في اليمن قبل الجمهورية:

شهدت الفترة التي سبقت قيام النظام الجمهوري في كلا الشطرين صدور عدد من القوانين المتعلقة بنشاط الصحافة والمطبوعات، ففي شمال اليمن صدر في 13 يوليو 1909 قانون المطبوعات العثماني متضمنا نصوصا ذات مضامين سلبية على حرية الصحافة والنشر، وفي جنوب اليمن صدر في 3 يوليو 1939 عن الحاكم برنادو ايلي قانون النشر وتسجيل الكتب في مستعمرة عدن، ولم يتطرق القانون إلى الصحافة إلا في مادته 5،6 إضافة إلى بعض المواد المتعلقة بإيداع الصحف.

كان التشريع الإعلامي في اليمن ما قبل النظام الجمهوري توجها من السلطات الحاكمة في كلا الشطرين لإعاقة حركة التحديث ومنع نشوء مراكز تنوير تعمل على تنوير الجماهير ضد الإمامة والاستعمار، وتحركها باتجاه الثورة والتغيير.

2- البنية التشريعية والقانونية للإعلام في اليمن بعد الجمهورية:

صدر عدد من التشريعات والقوانين المتعلقة بالصحافة والنشر في كلا الشطرين بعد قيام النظام الجمهوري فيهما عامي 1962 -1967 وكانت جميعها تشريعات لكبت الحرية وقمع حرية التعبير والنشر، ففي الشمال، صدر قانون المطبوعات في 18 نوفمبر 1968، الذي اهتم بشكل كبير بالرقابة المسبقة على النشر ومنح وزارة الإعلام سلطات الرقابة والمنع والاجازة، ثم صدر قانون تنظيم الصحافة رقم 42 لسنة 1982، ولم

يختلف عن سابقه فيما يخص حرية التعبير والنشر رغم كونه شكل حالة أفضل من حيث عنايته بتنظيم العمل الصحفي، وكرس سلطة وزارة الإعلام على الصحافة ومنحها حق الرقابة المسبقة وحجز الصحف ومنعها من التداول، وغير ذلك.

وفي الجنوب بعد الاستقلال تم ايقاف إصدار وتداول الصحف والمجلات والمطبوعات اليمنية والعربية والأجنبية، ليصبح ذلك غير جائز قانونيا ويعرض مرتكبه للمساءلة القانونية، وتولت الحكومة مسئوليات العمل الإعلامي حتى عام 1989، حين صدر قرار وزير الإعلام متضمنا السماح بتداول جميع المطبوعات والصحف اليمنية والعربية والأجنبية عدا قضايا خمس اعتبرها جوهرية وتسمح بحظر دخول المطبوعات ومنع تداولها، وهي القضايا التي تؤدي إلى تحقير الديانات أو استخدام العنف والإرهاب أو ترويج أفكار معادية للثورة اليمنية أو اثارة النعرات القبلية والطائفية والعنصرية.

التغيير وثورة الحريات والتعددية 1990:

اتفق الطرفان المتعاقدان على دمج دولتي الشطرين في دولة واحدة، هي الجمهورية اليمنية في 22 مايو 1990، ليقوم نظام دولة الوحدة على مبدأ التعددية السياسية وقيم وآليات الديمقراطية، وهو ما أحدث انفراجا كبيرا في المجال السياسي وانفتاحا واسعا في مجال الحريات وحقوق الإنسان.

وأصبحت حرية التعبير وتعددية الصحافة حقيقة واقعة جسدتها تشريعات وقوانين الجمهورية اليمنية بدءا بالدستور وما صدر بمرجعيته من قوانين ولوائح تنفيذية، شكلت بنية تشريعية وقانونية ضامنة ومنظمة للحريات الإعلامية وتعددية وسائلها من خلال التالي:

1- الدستور:

نص في مادته السادسة على أن الدولة تعمل بميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان اللذين يخصان على حق كل شخص في حرية الرأي والتعبير واستنقاء الأنباء والأفكار، وغيرها من المواد التي تكفل للشخص حرية الفكر والتعبير.

2- قانون الصحافة والمطبوعات:

وهو القانون رقم 25 لسنة 1990، والذي مثل باستناده على الأسس الديمقراطية ثورة في مجال الحريات والتعددية الإعلامية فقد نص القانون على حرية الإصدار، ومنح المواطنين حق ملكية وإصدار الصحف والمجلات وهو حق تمتعت به الأحزاب والهيئات الاعتبارية والأفراد والمؤسسات والمنظمات الجماهيرية والإبداعية.

3- قانون الأحزاب والتنظيمات السياسية:

أعطى هذا القانون للأحزاب والتنظيمات السياسية الحق في استخدام كل وسائل التعبير عن الرأي وفق للدستور والقوانين، وألزمت المادة رقم 31 من القانون أجهزة الإعلام الرسمية بتمكين الأحزاب والتنظيمات السياسية من استخدام وسائلها لنقل وجهة نظرها إلى المواطنين وفقا للقواعد المنظمة في اللائحة التنفيذية لهذا القانون.

مثلت هذه التشريعات ثورة في مجال الحريات والتعددية الإعلامية، لأنها أنهت سيطرة السلطة على الإعلام وكسرت احتكارها لحق الامتلاك والإصدار، وقضت على تفردها باستخدام أجهزة الإعلام الرسمي وأتاحت استخدامها لكل الأحزاب والتنظيمات السياسية، والزمتها بنقل النشاط العام والخطاب السياسي لكل الأحزاب عبر وسائلها للجمهور، وقدمت الكثير من الضمانات اللازمة لحرية العمل الإعلامي وحقوقه في الحصول على المعلومات والأخبار من مصادرها في السلطة وخارجها.

وقد تجسدت هذه الثورة في البنية التشريعية والقانونية الجديدة للإعلام في اليمن من خلال التطور الذي شهدته الصحافة اليمنية في مجال الصحف، حيث زاد عدد

الإصدارات الصحفية التي ظهرت إلى جانب الصحف والمجلات الرسمية ليصل عددها الاجمالي إلى أكثر من 363 صحيفة ومجلة ونشرة على اختلاف اتجاهاتها، ولكن هذه الثورة الكمية في الإصدارات تراجعت بحدة وشدة بحيث لم يبق منها في الصدور سوى 145 صحيفة ومجلة.

ورغم الثورة التي أحدثتها دولة الوحدة في مجال الإعلام على الإعلام المقروء، ظل الإعلام المسموع والمرئي ملكا للسلطة وحكرا عليها، حتى في الاستخدام الذي أقره القانون للأحزاب والتنظيمات السياسية، أو في نقل نشاط وخطاب المعارضة الحزبية عبرها للجمهور، وقد تجلى هذا في الاستقطاب السياسي للإعلام المسموع والمرئي أثناء أزمة الوحدة عام 1993 وما آلت إليه من حرب صيف العام 1994، حيث عادت إذاعات وتلفزيون الشطرين للعمل لصالح حزبي الحكم في الشطرين قبل الوحدة، فبقي إعلام الجنوب تحت سلطة الحزب الاشتراكي، وإعلام الشمال تحت سلطة المؤتمر الشعبي العام، بينما خرجت الصحافة من هذا الاستقطاب بصدور عدد محدود من الصحف المستقلة عن الطرفين والمعبرة عن وجهات نظر مختلفة.

وكان من النتائج التي ترتبت على حرب 1994، أن خرج الاشتراكي من السلطة وتفرد المؤتمر الشعبي بولايتها، وبالسيطرة من خلالها على وسائل الإعلام المسموع والمرئي واستمرت هذه السيطرة حتى مطلع الألفية الجديدة، حين انفتح الفضاء الاليكتروني للإعلام، وللتعددية في استخدامه بعيدا عن رقابة وسيطرة السلطة الحاكمة، حيث أنشأت الأحزاب والتنظيمات السياسية اليمنية مواقعها على الشبكة العنكبوتية، ونشرت عليها الصحافة الاليكترونية، وبهذا ظهرت وسائل إعلامية في الفضاء الاليكتروني في هيئة مواقع حزبية، تعد امتدادا للصحف الورقية أو في هيئة مواقع اليكتروني انشئت خصيصا على الشبكة ولا توجد بها صحف ورقية وهي إما مواقع حزبية أو مواقع مستقلة تمتلكها مؤسسات أو أشخاص.

وتعد الفترة بين 2002 و2005 الفترة الذهبية التي ازدهر بها الإعلام الاليكتروني، وبرزت أهميته في المجال السياسي وصراعاته الحزبية، وإن كانت صحيفة 26 سبتمبر أو ل صحيفة يمنية تظهر على شبكة الإنترنت في نوفمبر عام 1996، وقد ساهم الإعلام الاليكتروني في تطور الصحافة اليمنية بما قدم لها من تسهيلات في مجال الخبر والصورة والاطلاع على وسائل للإعلام العربية والأجنبية، وأيضا بما وفرته المواقع الإخبارية من معلومات وأخبار وقضايا وآراء أثرت في الصحافة الورقية بالجديد والمثير مما ليس متاحا لها خارج الفضاء الاليكتروني وما لا تستطيع الحصول عليه لشحة مواردها وقلة كادرها.

إن الفضاء الاليكتروني فتح الباب أمام الدخول إلى الإعلام المسموع والمقروء للأحزاب والمؤسسات والأفراد، بما أتاحه من تقنيات بث الأخبار والمعلومات بالصوت والصورة، فابتدأ التوجه لامتلاك واستخدام وسائل الإعلام المسموع، في إذاعات محلية محدودة تبث عبر موجات ال"إف إم" وهو ما حرك اهتمام رجال أعمال وأحزاب بالإعلام المرئي، حيث عملوا على انشاء فضائيات من خارج اليمن تخدمها مكاتب إعلامية في اليمن عبر الشبكة الإلكترونية أو الأقمار الاصطناعية، وبهذا اكتملت ثورة الحريات والتعددية التي انطلقت بقيام الوحدة واقتصرت على الصحافة الورقية أو ل الأمر، ثم اتسعت بعد ذلك وبفضل التطور التقني للشبكة الاليكترونية لتشمل الإعلام المسموع والمرئي.

لقد ابتدأت ثورة الحرية والتعددية عملية كسر احتكار السلطة لامتلاك واستخدام وسائل الإعلام من الصحافة، وانتقلت بها في مسار من الثبات والتطور إلى مرحلة القضاء النهائي على سيطرة السلطة واحتكارها للإعلام من خلال ما أتيح للهيئات والأفراد، من فرص امتلاك واستخدام كل وسائل الإعلام بحرية كاملة من سيطرة السلطة ورقابتها.

القسم الثاني: الإعلام في اليمن من الانتفاضة الشعبية إلى الحروب

أولا: الإعلام في اليمن: من احتكار السلطة إلى هيمنة قوى الصراع:

اندلعت الانتفاضة الشعبية المطالبة بتغيير النظام السياسي، مطلع العام 2011، في مناخ إعلامي انتهت في سيطرة السلطة على وسائل الإعلام، وسقط احتكارها حق امتلاك هذه الوسائل واستخدامها لمصلحتها فقط، وذلك بظهور فضائية السعيدة التي تبث من القاهرة ولها مكاتب إعلامية في اليمن، وظهور فضائية سهيل التي تبث من لندن، ويمتلكها الشيخ حميد الأحمر القيادي في حزب التجمع اليمني للإصلاح، وكانت هذه الفضائية الصوت الإعلامي لقوى المعارضة.

ظلت السلطة الحاكمة مسيطرة على كل الإعلام الرسمي ويشمل كافة المؤسسات الصحيفة والإذاعات العامة والمحلية وفضائيات اليمن وعدن وسبأ والإيمان وما يتبع هذه المؤسسات من مواقع إخبارية على الشبكة العنكبوتية، بالإضافة إلى الصحف الصادرة عن الحزب الحاكم وحلفائه، والصحف المستقلة الممولة من السلطة والموالية لها، وقد استخدمت السلطة هذه الوسائل كترسانة متكاملة في الدفاع عن نفسها وفي مواجهة المعارضة، والانتفاضات الشعبية في العاصمة صنعاء ومدن أخرى.

كانت الميليشيات التابعة لأبناء المرحوم الشيخ عبد الله الأحمر قد دمرت مقر وكالة الأنباء اليمنية الرسمية "سبأ" خلال المواجهات مع وحدات عسكرية تابعة للسلطة في منطقة "الحصبة" ونتيجة للمذبحة التي عرفت بجمعة الكرامة يوم 18 مارس 2011 استقال رئيس مجلس إدارة وكالة سبأ، ورؤساء مجلس إدارة مؤسسة الثورة في صنعاء ومؤسسة الجمهورية في تعز، لكن السلطة الحاكمة استمرت في تشغيل هذه المؤسسات وخصصت لوكالة سبأ بعض المكاتب في مبنى مديرية التوجيه المعنوي للقوات المسلحة.

ورغم انضمام اللواء علي محسن ومعه الفرقة الأولى مدرع إلى الانتفاضة الشعبية في 21 مارس 2011 إلا أن الكتيبة الرابعة من هذه الفرقة والمكلفة بحراسة المنشآت بقيت

على ولائها للرئيس السابق علي عبدالله صالح، وحالت دون سقوط الإذاعة والفضائيات الثلاث "اليمن – سبأ – قناة الإيمان" بيد المعسكر المعارض لصالح مع بقائها في المنطقة الخاضعة لسيطرة قوات الفرقة الأولى مدرع، وهكذا بقي الإعلام الرسمي تابعا للسلطة ومعبرا عنها أثناء الانتفاضة الشعبية وحتى التوقيع على المبادرة الخليجية في 23 نوفمبر 2011، وتشكيل حكومة الوفاق الوطني بعد ذلك.

كان الإعلام الخارجي وخصوصا الفضائيات الإخبارية، حاضرا بقوة في الانتفاضة الشعبية التي تزامنت مع انتفاضات مماثلة في بعض الأقطار العربية، مشكلة ظاهرة عرفت بـ "الربيع العربي"، ولأن هذه الفضائيات وخصوصا "الجزيرة" انحازت للانتفاضات الشعبية، وعملت على تغطيتها في بث مباشر ومستمر فقد تحركت السلطات لإغلاق مكاتبها ومصادرة أجهزة البث المباشر منها، ومع ذلك تمكنت هذه الفضائيات من البقاء في ساحات الاعتصام المحمية من سطوة السلطة بالجماهير والقوات العسكرية من الوحدات التي انضمت للانتفاضة وأيدتها.

خضع الإعلام في اليمن لاستقطاب سياسي حاد بتأثير الانتفاضة الشعبية، حيث انقسم الخطاب الإعلامي بين فريقين: فريق الثورة والثوار وفريق السلطة، حيث حرص كل فريق على تمجيد نفسه وتشويه الآخر، مستخدماً في ذلك التكفير والتخوين والتجريم، وترويج الألقاب والمسميات التحقيرية ضد بعضها في خطاب مشحون بالمفاضلة بين ضدين لا يلتقيان.

فقد حرص الإعلام المناهض للسلطة والمؤيد للانتفاضة الشعبية على ترويج صفات الشر والقبح ضد السلطة، مركزا على الطغيان والفساد والعائلية والبلطجة والقمع والقتل، بينما ركز إعلام السلطة على وصف جماهير الانتفاضة بالمخربين وقطاع الطرق والفوضويين ووصف ساحات الحرية والتغيير بأنها ساحات للتغرير، مستخدما المفهوم الديني لطاعة ولي الأمر للحكم على الانتفاضات بمخالفة الدين لخروجها عن طاعة ولي

الأمر، وعلى هذا خاض الإعلام معمعة الانتفاضة الشعبية، مؤسسا لما بعدها من دور له في المرحلة الانتقالية، وما آلت إليه من فشل انزلق باليمن إلى دوامة الصراع المسلح ومآسي الاحتراب في الداخل والحرب من الخارج.

إن التعددية التي شملت كل وسائل الإعلام تمهيدا للانتفاضة الشعبية وتطورا بها ومعها، لم تخرج بالإعلام في اليمن من دائرة السيطرة السياسية التي احتكرتها السلطة قبل ذلك، إلا إلى مساحة قليلة ظهرت في بعض الصحف الأهلية والمواقع الاليكترونية واحدى الفضائيات، وذلك لأن الحق في امتلاك واستخدام مختلف وسائل الإعلام خرج من سيطرة السلطة إلى هيمنة قوى الصراع السياسي التي احتكرت القدرة المالية على امتلاك الوسيلة واستخدامها، وبهذا لم تمثل هذه التعددية الإعلامية التعددية الحقيقية في المجال السياسي، فبقي الإعلام الفضائي حكرا على حزبي المؤتمر والاصلاح، بينما عجزت أحزاب تاريخية مثل الحزب الاشتراكي والوحدوي الناصري عن خوض هذا المجال ولا فيما تلاه من تعددية في الإعلام المسموع الإذاعات.

ولعل المحاولات المتعثرة للبث الفضائي في خارج دائرة القدرة المحتكرة لقوى الصراع على السلطة، تثبت قدرا من الصدق النسبي فيما سبق قوله، فقد توقفت فضائية العقيق التي أنشأها الصحفي أنور الأشول، وفضائية المصير التي أنشأها الرئيس الأسبق علي ناصر محمد في القاهرة، بينما استمرت فضائية عدن لايف التابعة لنائب الرئيس في دولة الوحدة علي سالم البيض والتي توقفت بعد حرب التحالف السعودي على اليمن في مارس 2015، ومثلها فضائية آزال التي تتبع الشيخ محمد ناجي الشايف، وتؤيد الرئيس السابق علي عبدالله صالح، وتوقفت بعد تأييد الشايف لحرب التحالف السعودي، احتجاجا على تحالف صالح مع الحوثي، ولا يعرف سبب توقف بث فضائية YMC المملوكة لقيادات في حزب العدالة والبناء ورجال أعمال، بالإضافة إلى فضائية معين والمملوكة لرجل الأعمال العيسي وكانت مهتمة بالرياضة.

يمكن القول أن الشبكة العنكبوتية كانت أبرز تحولات الإعلام في اليمن أثناء الانتفاضة الشعبية بما قدمته من إمكانيات اتصالية عبر مواقع التواصل الاجتماعي مثل الفيسبوك واليوتيوب وتويتر، ومن خلال التقنيات التي يسرت نقل الصوت والصورة من مواقع الحدث لكل شخص يتحرك بكاميرته في المكان، وينقل ما يلتقطه بها إلى مراكز الأخبار في الصحف والفضائيات داخل وخارج اليمن، وهو ما دفع بالفضائيات العربية والعالمية إلى انشاء أقسام خاصة باستقبال الصور ومقاطع الفيديو الملتقطة من الأفراد العاديين، والاستعانة بها لتعويض ما تعجز عنه هذه الفضائيات بمحترفيها من المصورين والمراسلين، وكان من سلبيات هذه التطور ما وقعت فيه بعض الفضائيات من أخطاء عدم التحقق من المواد المرسلة إليها ومن ذلك ما بثته فضائيات الجزيرة من مشاهد تعذيب لمواطنين من قبل جنود قالت إنها في اليمن، واستخدمها الإعلام الرسمي في صنعاء كفضيحة للجزيرة التي بثت مشاهد من العراق ونسبتها لليمن، وهو ما اعتذرت عنه الجزيرة.

غير أن قوة تأثير وسائط مواقع التواصل الاجتماعي لصالح الانتفاضة الشعبية، فرضت على السلطة الحاكة في اليمن، استخدام هذه الوسائط من خلال أشخاص موالين لها تفرغوا للعمل في هذا الوسائط بصفة فردية أو في مراكز أنشأتها السلطة لهذا الغرض، منها المركز الإعلامي بفندق تاج سبأ بالعاصمة صنعاء، وعلى شاكلة السلطة، عملت أحزاب وشخصيات سياسية على توظيف أفراد للعمل في هذه الوسائط بشكل منظم وموجه، وبهذا شهدنا فيها الحملات والحملات المضادة، مما جعل منها مصدرا للمعلومات والتعليقات والرأي تستعين به الصحف والفضائيات، وتخصص له مساحة من صفحاتها ووقتها لنقله إلى الجمهور العام.

ثانيا: من الاستقطاب السياسي إلى الإيديولوجي:

كان الإعلام هو الوسيلة الأهم في الصراع السياسي عموما وفي الصراع الذي تفجر بين السلطة والمعارضة بالانتفاضة الشعبية عام 2011 تحديدا، وخلافا لما كان سائدا في تاريخ الصراع السياسي قبل هذا، فقدت السلطة سيطرتها الكاملة على وسائل الإعلام وانتهى احتكارها لاستخدام هذه الوسائل في الصراع مع معارضيها، وأصبح الإعلام بمختلف وسائله متاحا للمعارضة لتستخدمه في صراعها مع السلطة ولهذا، ظل الإعلام وسيلة صراع سياسي وان تحول من احتكار السلطة إلى متاح للمعارضة.

ومن أهم ما نتج عن انتفاضات ما يعرف بـ"الربيع العربي" ذلك الاعتقاد السائد عن الإعلام ودوره باعتباره صانع الانتفاضات ومنجز انتصاراتها، وهو الاعتقاد الذي لم يخضعه أحد للبحث أو النقاش لمعرفة ما إذا كان الإعلام الصانع والمنجز هو الإعلام بذاته، والمجرد من أي ماهية أو كيفية تميزه عن أنواع أخرى من الإعلام، وكذلك معرفة ما يترتب على الإعلام الموجه من السلطات والمضاد للانتفاضات الشعبية وإعلامها، وما أدركته السلطة في اليمن، وتعاملت معه بكفاءة واقتدار، حين استنسخت صورة الانتفاضة الشعبية لنفسها بساحة جماهيرية مماثلة باسم "ساحة الشرعية الدستورية" وبذات الفعاليات وما تميزت به من احتشاد اسبوعي كل جمعة في الستين للمعارضة وفي السبعين للسلطة.

ركز الإعلام الرسمي على رفع الغطاء الشعبي عن الانتفاضة الجماهيرية ضده، من خلال ارتكازه على شعبية معتبرة لتأييد النظام، ومن ثم العمل على شخصنة الانتفاضة وتصويرها كأزمة أو تمرد أو انقلاب أو مؤامرة خارجية، تم حصرها في أحزاب المعارضة، أو في زاوية الصراع الشخصي بين الرئيس صالح، وكلا من اللواء علي محسن الأحمر، والقيادي في الإصلاح، حميد عبد الله الأحمر، في المقابل ركز إعلام المعارضة على شخص الرئيس صالح ودائرته العائلية، مطالبا برحيل الرئيس وأقاربه من رئاسة الدولة والجيش

والأمن، وهو ما عزز من شعبية الانتفاضة ومن شرعية المطالبة بالتغيير، وفرض القبول بمطلب التغيير على السلطة أولا، ثم على المواقف الخارجية في الجوار الخليجي وفي العالم، فجاءت المبادرة الخليجية لتنظم عملية التغيير وترتب خروج الرئيس صالح من السلطة.

وفي المواجهات الإعلامية، اعتمد الفريقان في صياغة الخطاب الإعلامي على الأحادية في صياغة الأخبار والتقارير الإخبارية، فقد تعمد كل طرف ألا ينقل الأحداث والوقائع للجمهور كما هي في الواقع، وإنما يصيغها وفق رؤيتها لمصلحته في صراعه مع الخصم ولئن كانت المعارضة حرة في الطريقة التي تستخدم بها ما تملكه من إعلام، فإن استخدام السلطة للإعلام الرسمي بهذه الطريقة لم يكن من حقها، باعتبار هذا الإعلام ملكا للدولة وليس لحزب أو فئة حتى لو كانت هي الحاكمة، وعليه فإن استخدام الإعلام الرسمي لصالح الحزب الحاكم، كان تعبيرا عن خلل في المسار الديمقراطي لدولة الوحدة، أعاق تحول الإعلان الرسمي من إعلام حكومي إلى إعلام جماهيري يتمتع بكامل مقومات الحرية والاستقلال، وتحكمه مجموعة صارمة من القواعد المهنية وتحول دون تحوله إلى طرف في كل معارك الصراع السياسي، حتى وإن بررت سلطة صالح توظيفها للإعلام الرسمي لصالحها في أزمة العام 2011، بأنه دفاع عن الشرعية الدستورية ضد قوى الانقلاب والتمرد والفوضى، لأن هذه الشرعية تقتضي الاعتراف بالأزمة والتعامل معها إعلاميا بأمانة وصدق وإنصاف.

وقد حاولت مجموعات شبابية في ساحة التغيير بأمانة العاصمة الرد على ما أسمته اختطاف السلطة للإعلام الرسمي، من خلال إصدار نسخ صحفية مطابقة في الشكل للصحف الرسمية كالثورة والجمهورية و14 أكتوبر، وناطقة باسم الانتفاضة الشعبية، غير أن هذه المحاولة لم تستمر وتحولت إلى جهود أخرى لإنتاج إعلام خاص بالانتفاضات الجماهيرية، من خلال المنشورات الصحفية والنشرات اليومية، والإذاعات الخاصة بمخيمات الاعتصام بالإضافة إلى فنون الغناء والتمثيل والشعر والبيانات والشعارات

الجماهيرية، وقد كان النشاط الأهم لشباب الساحات في مواقع التواصل الاجتماعي، وما استحدثته من مواقع خاصة لمجموعات متفاعلة جماعيا باسم الثورة الشعبية الشبابية والتغيير.

عمل الإعلام الرسمي على استثمار التناقضات القائمة في معسكر الانتفاضة الشعبية من خلال محاولته لشق الصف المعارض بإثارة التناقض بين اليسار واليمين وبين العلمانية والإسلام، أو بين جماعة الحوثي وكل من علي محسن وحزب الاصلاح الإسلامي وهي المحاولة التي أسست في المرحلة الانتقالية لتحول الإعلام في اليمن من الاستقطاب السياسي إلى الاستقطاب الأيديولوجي، الذي تجسد في صيغ مذهبية وطائفية، لها تاريخ حافل بالصراع وكانت آخر تجلياته في الحروب التي شهدتها اليمن باسم قضية صعدة في الفترة من 2004 إلى 2010، وهذه هي القضية التي تجاهلها إعلام المعارضة، وتجاهل الإعلام الرسمي خطورة إثارتها، فكانت مفتاح التحول بالإعلام من الاستقطاب السياسي إلى الاستقطاب الأيديولوجي.

تعزز الاستقطاب السياسي للإعلام في اليمن بقوة الاستقطاب الخارجي الذي سبق الانتفاضة الشعبية 2011، وتنامى معها ثم تطور بعدها إلى صورة واضحة بانقسام الإعلام في اليمن بين المحورين: الايراني والسعودي وبصبغة لا تخلو من طائفية، حيث برز الاستقطاب الخارجي مع أول جولات الحرب في صعدة عام 2004 حين اتجه الإعلام الرسمي نحو تجريم الحركة الحوثية بنشر التشيع الاثني عشري والتبعية لحزب الله في لبنان وبالعمالة لإيران التي ظل الإعلام الرسمي يتهمها بتدريب وتسليح جماعة الحوثي خلال الجولات الست للحروب بين الحكومة اليمنية والتمرد الحوثي المسلح في صعدة.

ولم تخف إيران تعاطفها مع الحوثي، فسخرت إعلامها لصالحه أولا وجعلت من إعلامها نصيرا لحركة الحوثي في الجولة السادسة للحرب في صعدة عامي 2009 و2010، ثانيا، وهي الحرب التي اشتركت فيها السعودية مع الحكومة اليمنية في محاربة

الحوثيين، بالإضافة إلى تواصل وتنسيق بين ايران والقيادات الجنوبية في الخارج ومع نائب رئيس دولة الوحدة الأسبق علي سالم البيض، والذي كان من ثمراته الإعلامية ميلاد فضائية عدن لايف في بيروت الناطقة باسم التيار الانفصالي في الجنوب بزعامة البيض، وهي الفضائية التي توقفت عن البث مع بدايات حرب التحالف السعودي وإعلان البيض تأييده.

ورغم محاولات إيران الخروج من الإطار الطائفي في مساعيها لكسب قوى موالية لها في اليمن، مثل صلتها بمكونات الحراك الجنوبي، واتصالها بشخصيات اجتماعية ويسارية من تعز وغير من المحافظات ذات المذهب الشافعي، وحرصها على التواصل مع الأحزاب السياسية اليمنية وخاصة حزب الإصلاح، الذي كان رئيسه المرحوم عبد الله الأحمر، رئيس مؤسسة القدس التي أنشأتها ومولتها إيران.

أثناء الانتفاضة الشعبية، نشأ الحزب الديمقراطي اليمني بتمويل ايراني وأصدر صحيفة أسبوعية، كما صدرت صحف على صلة بالدعم الايراني منها يمنات التي أصدرها النائب في البرلمان اليمني أحمد سيف حاشد، وكذلك صحيفة الهوية التي أصدرها محمد العماد واعتبرت لسان حال الحركة الحوثية، بالإضافة إلى صحف منها المسار والصمود، بالإضافة إلى ما قيل عن صحيفة الأولى وتعاطفها مع الحركة الحوثية.

واكتمل الاستقطاب الخارجي للإعلام في اليمن من خلال تبني إيران إنشاء مؤسسة إعلامية متكاملة للحركة الحوثية، تمثلت بفضائية المسيرة وما يتبعها من صحيفة "صدى المسيرة" وإذاعة "سام إف إم" ومع نهاية العام 2013، كان الاستقطاب السياسي للإعلام في اليمن يتجه نحو الايديولوجيا، على خلفية تغطيته للمواجهات المسلحة بين الحوثيين الذين اتخذوا لأنفسهم مسمى "أنصار الله" والجماعات السلفية في دماج بصعدة، حين برزت مسميات الشيعة والسنة في خطاب إعلامي محدود بالداخل لكنه

مفتوح بالخارج على المواجهة الكبرى بين الفضائيات المتخصصة طائفيا، كوصال وصفا للسنة، والقران والغدير وغيرهما من الفضائيات العراقية المعبرة عن الشيعة والموالية لإيران.

إلى جانب فضائية المسيرة، المدعومة من حزب الله المدعوم من إيران ومولت فضائية أخرى هي الساحات التي يتشارك ملكيتها النائبان من محافظة تعز، أحمد سيف حاشد وسلطان السامعي، وتبث من بيروت وكان مكتبها في صنعاء قد شهد وقائع للاختلاف بين الإدارة والمالكين كان أبرزها قضية مدير مكتب القناء في صنعاء الإعلامي أحمد الزرقة، الذي كشف ما زعم أنه وصاية ايرانية على القناة، مقابل اتهامه من مالكي القناة بأنه مدسوس من قبل إخوان اليمن "حزب الاصلاح".

في المقابل، كانت الترسانة الإعلامية المناهضة للحوثيين تابعة بالأساس لحزب الاصلاح، وتشمل عددا من الصحف والفضائيات واذاعات "اف ام"، وكانت معظمها تقف عند الاستقطاب السياسي وما يقتضيه تمثيلها لحزب سياسي كبير بحجم حزب التجمع اليمني للإصلاح، لكن الإعلام الصادر بصفته المستقلة كصحف المصدر والأهالي ومأرب برس والناس، وفضائية سهيل، تجاوزت الاستقطاب السياسي إلى إطار ايديولوجي، ركز على الإمامة والسلالية في دعوة الحوثي وحركته، وما تمثله من انقلاب على الجمهورية، ولكنه توسع إلى طائفية موصولة، بإيران وموصوفة بالمجوسية والفرس والصفويين.

وخلال هذه الفترة غاب الإعلام الرسمي عن تطورات الواقع، وتجاهل ما يشتعل فيه من حرائق على الأرض وفي الإعلام، رغم البداية القوية للرئيس الانتقالي عبدربه منصور هادي في مواجهة ما وصفه بالتدخل الإيراني في الشأن اليمني، ومحاولات ايران زعزعة الاستقرار في اليمن، وسعيها لجعل اليمن قاعدة لتآمرها على جواره الخليجي وعلى المملكة السعودية تحديدا، وقد اختفى هذا الخطاب بعد دخول أنصار الله في العملية السياسية، ومشاركتهم في مؤتمر الحوار الوطني الشامل، ثم عاد إلى الواجهتين الإعلامية

والسياسية، بعد هرب الرئيس الشرعي هادي إلى عدن وتراجعه عن الاستقالة وإعلانه الحرب على الحوثيين.

ثالثا: الإعلام في اليمن من وسيلة صراع إلى سلاح اقتتال

اكتملت تعددية امتلاك واستخدام كل وسائل الإعلام في اليمن في مناخ محكوم بالفوضى واضطراب النظام العام، حيث سقط احتكار السلطة وسيطرتها على ملكية واستخدام وسائل الإعلام، بغير تنظيم قانوني أولا، وبدون سيادة القانون على عمل الوسائل الإعلامية، لأن السلطة فقدت سيطرتها بالعجز أمام الواقع، ولم تترك هذه السيطرة لتطور طبيعي في البنية التشريعية والقانونية للإعلام.

وفي المرحلة الانتقالية، لم تتحرك حكومة الوفاق الوطني لتنظيم الإعلام في اليمن، وتطوير بنيته التشريعية والقانونية في قطاعاته الثلاثة: الإعلام الرسمي، الإعلام الحزبي، والإعلام الأهلي، وتجاه ما يخص وسائله المقروءة والمسموعة والمرئية والاليكترونية، رغم أن هذه الحكومة جاءت من رحم انتفاضة شعبية، اكتوت بنار الاستخدام السياسي للإعلام الرسمي من قبل السلطة، وواجهت مخاطر التعقيدات الناجمة عن الاستقطاب السياسي للإعلام في القضايا المصيرية وهامش الاختلاف المسموح حول الإجماع الوطني والمصالح الوطنية العليا.

ولم يتحرك أحد في الحكومة وخارجها للتعامل مع الواقع التعددي القائم للإعلام في اليمن، بما يقتضيه من تنظيم وتشريع، على الأقل تجاه حقوق الإعلاميين في المؤسسات الإعلامية، أو تجاه القواعد المهنية وأخلاقيات المهنة في العمل الإعلامي ووسائطه المختلفة، فظل الإعلام في اليمن حرا من أي التزامات أو قيود، ومتحرر في عمله من أية مسئولية أو مساءلة بما فيها المسئولية الأدبية للعضوية المكتسبة في نقابة الصحفيين اليمنيين، وهو ما يؤكد على ضرورة تنظيم حريته القائمة بالمسئولية وإخضاع هذه المسئولية لسيادة القانون.

إن تراجع قوة السلطة وضعف سيطرتها على الواقع أدى إلى بروز قوى أخرى في المجتمع استندت إلى قوتها في خوض صراعاتها مع الغير، وكان تنظيم القاعدة، والحركة الحوثية على رأس هذه القوى، الصاعدة خارج إطار الشرعية القانونية للنشاط السياسي وصراعاته، ومع الوضعية المجرمة للقاعدة، كانت الحركة الحوثية مشمولة بوضع خاص كونها تمثل أحدى أهم ملفات الأزمة اليمنية وقضاياها الموضوعة للمعالجة في الفترة الانتقالية عبر الحوار الوطني الشامل، والمعنون بملف قضية صعدة، والمحدد باعتبار الحركة من حيث الطابع السياسي والتنظيمي حركة عقائدية مسلحة.

كانت الحركة الحوثية مع انخراطها في الانتفاضة الشعبية قد استولت على محافظة صعدة بقوتها، وأثارت في تمددها خارج صعدة مواجهات مسلحة مع القبايل المولية لحزب الاصلاح الإسلامي، ولم تتعامل أحزاب اللقاء المشترك مع هذه الأحداث بما تقتضيه من حرص على تجنب القوة المسلحة في الصراعات السياسية.

تتجسد خطورة هذه البدايات فيما آلت إليه من مواجهات مسلحة في منطقة دماج نهاية العام 2013، وهي المواجهات التي تتابعت في سياق مختلف في طبيعتها وتداعياتها، ففي كتاف كانت هذه المواجهة العسكرية مع موقع عسكري محسوب على الجناح المنشق عن سلطة صالح، ويقوده اللواء علي محسن الأحمر، وفي محافظة عمران في العام 2014، كانت المواجهة المسلحة بين الحوثيين وبيت الأحمر، ثم انتقلت المواجهة بين الحوثيين واللواء 310 المحسوب أيضا على اللواء الأحمر، وحينما وصلت الحركة الحوثية إلى مشارف العاصمة صنعاء، فإنها واجهت المقر الرئيسي لقيادة الفرقة الأولى مدرع والتي كان يقودها اللواء الأحمر، والغريب أن سقوط هذه القيادة تحت سيطرة الحوثيين مثل سقوطا للعاصمة صنعاء كلها.

إن التركيز على التطورات ذات صلة بالحركة الحوثية بسبب أن التحولات الجوهرية للإعلام في اليمن ارتبطت بهذه التطورات، وانتهت بها إلى وضع ينقسم فيه الإعلام في

اليمن بين الحوثيين وحلفائهم من جهة، والتحالف المناهض لهم من جهة أخرى، فالسيطرة التي حققها الحوثيين بالقوة المسلحة على الدولة اليمنية ومؤسسات السلطة، اقتضت أن تسيطر الحركة على الإعلام الرسمي، ثم على بقية قطاعات الإعلام في اليمن، ووسائله المختلفة، وخصوصا بعد إعلان السعودية حربها على اليمن في 26 مارس 2015، وهو التاريخ الذي تحول به الإعلام في اليمن من وسيلة صراع سياسي إلى سلاح اقتتال بين الأطراف المنخرطة في حروب داخلية وحرب مع الخارج، وتحديدا، بيد تحالف الحوثي – صالح وتحالف شرعية هادي مدعوما بالتحالف السعودي.

أصبح الإعلام في اليمن مع الحرب السعودية سلاحا مقاتلا في كل المعارك الدائرة بين الوحدات العسكرية في ساحات القتال، وبين فريقي الحرب على كل الجبهات، وبما يجعله سلاحا قاتلا للسلم الأهلي ومدمر لكل مقومات الوحدة الوطنية والعيش المشترك بين أبناء اليمن وعلى أرضهم، وهنا تكمن خطورة تحول الإعلام في اليمن إلى سلاح قتال، لأنه بهذه الطبيعة والدور يؤجج الحرب في مجتمع تمزقه العداوة بالكراهية والأحقاد وبالعصبيات المناطقية والمذهبية، وبالثأر والانتقام.

لم يكن تحول الإعلام في اليمن إلى سلاح قتال وحدثا طارئا فرضته الحرب وإنما جاء نتيجة مقدمات جعلته حتما مقضيا بالدور السياسي المفروض على الإعلام من قوى الصراع في كل دورات صراعها التاريخي المترافقة مع نشأة وتاريخ الإعلام الحديث في اليمن، وهذا ما تؤكده دراسة علمية أجراها رئيس قسم الصحافة بكلية الإعلام بجامعة صنعاء الدكتور محمد القعاري، بعنوان "استخدام لغة العنف في الإعلام وانعكاساتها على المجتمع اليمني"، وهي دراسة تحليلية ميدانية لعينة من الصحف الحزبية في الفترة من 1 مارس 2012 إلى 30 مارس 2013 وغير منشورة.

كشفت هذه الدراسة عن نتائج خطيرة في دلالتها على مسئولية الإعلام في اليمن عن تأجيج الصراعات بين فئات المجتمع وبالتالي تقسيم المجتمع وتقويض السلم الأهلي

والأمن والاستقرار، واكدت نتائج الدراسة مساهمة الصحف موضوع الدراسة في تقسيم المجتمع اليمني بين مؤيد أو معارض وبالتالي تكوين أجنحة وكيانات متناحرة ومتصارعة بعيدا عن الوفاق والإجماع الوطني.

وكان من المفارقات التي كشفت عنها الدراسة، أن وسائل الإعلام في اليمن تدعو إلى المحافظة على الوحدة، وإلى انجاح الحوار، وتحقيق المصالحة الوطنية العليا، وهو ما يتعارض مع النتيجة التي تقول أن وسائل الإعلام في اليمن قسمت المجتمع اليمني على أسس مناطقية ومذهبية وطائفية، وعزت الدراسة هذا التعارض إلى أن وسائل الإعلام تدعوا إلى الوحدة والحوار والمصالح الوطنية، لكنها تمارس عكس ذلك، حيث تعرض وجهة النظر الواحدة التي تؤمن بها هذه الوسيلة أو التيار السياسي الذي تصدر عنه هذه الوسيلة، وهو ما يتعرض مع حرية وحقوق الاختلاف وثقافة التسامح والحوار. ومما كشفته الدراسة السابقة، أن 44.2% من المواد المنشورة في صحف الدراسة ظهرت بدون الاعتماد على مصادر المعلومات الأساسية وهو ما يعطي مؤشرا خطيرا على تجاهل صحف الدراسة لمصادر معلوماتها الصحفية، وهذا إخلال بمبادئ المهنية والشفافية وأخلاقيات المهنة.

ووفقا لنتائج الدراسة أن الصحف المدروسة وهي صحف الأحزاب الرئيسة في اليمن، قد عبرت فيما تضمنته من تحريض على الكراهية والعنف والحرب، عن توجه سياسي يساهم في تقسيم المجتمع اليمني إلى تنظيمات وطوائف وكيانات من خلال تغذية الصراعات بين مختلف القوى السياسية اليمنية على أساس المناطقية والسلالية والمذهبية، وحين تؤكد نتائج هذه الدراسة أن الفضائيات احتلت المرتبة الأولى من بين الوسائل المفضلة للجمهور واعتماده عليها في حصوله على المعلومات تجاه قضاياه المختلفة، تبين لنا الدور الذي أدته فضائيات الاستقطاب الايديولوجي الحاد لتكريس انقسام المجتمع وتأجيج الصراع بين فئاته المختلفة، خصوصا وأن هذا الدور السلبي

للفضائيات اليمنية أسند بتعزيز الفضائيات الخارجية المنقسمة بين الرياض وطهران في صراع شديد على المصالح والنفوذ، فمثلا لم تكن السعودية بحاجة إلى اثبات جدية الخطر الذي يتهددها من المساعي الايرانية لفرض نفوذها على اليمن وجعلها شوكة في الخاصرة الجنوبية للسعودية لأن الإعلام الايراني نفسه نقل تصريحات مسئولين ايرانيين عن اعتبار صنعاء العاصمة العربية الرابعة بعد بغداد ودمشق وبيروت التي تسقط تحت نفوذ ايران وتنضم إلى محورها في الاقليم، بعد سيطرة الحوثيين على صنعاء في 21 سبتمبر 2014.

لم تستطع وسائل الإعلام المستقلة عن حدة الاستقطاب السياسي ثم الأيديولوجي للإعلام في اليمن، القيام بدور مؤثر في الانقسامات المجتمعية، وفي خطاب التحريض على الكراهية والعنف في وسائل الإعلام السياسي، **أولا**، لأن هذه الوسائل كانت محدودة في الصحف الورقية، **وثانيا** لأن الصحف المستقلة كانت بضعة صحف فقيرة الموارد والامكانيات، **وثالثا** لأن الرأسمالية المقتدرة على امتلاك واستخدام الفضائيات تجنبت الاستثمار في المجال الإعلامي تفاديا للمخاطر القائمة بالاستقطاب السياسي وصراعاته، من هنا، كانت اذاعات الـ" إف إم"، المستقلة مثل يمن تايمز وصوت اليمن، محدودة النشاط بالترفيه والإعلان التجاري والتوعية العامة بالقضايا الاجتماعية، وهو ما كانت عليه الفضائيات المستقلة مثل السعيدة ثم العقيق، وحتى الفضائيات السياسية التابعة لشخصيات خارج دائرة الاستقطاب مثل فضائيات المصير لعلي ناصر محمد، وYMC لقيادات من حزب العدالة والتنمية ورجال أعمال لكنها تعثرت لأسباب مالية، ومع العام 2015، أطلت على فضاء الإعلام في اليمن فضائية جديدة "بلقيس" تابعة للناشطة اليمنية توكل كرمان تبث من تركيا وتقف مع تحالف الشرعية.

ولم تكن الفضائيات المهنية والحيادية الأجنبية مثل الـ " بي بي سي"، وفرانس 24 وتلفزيون روسيا وغيرها، قادرة على تجاوز حدة الاستقطاب السياسي والأيديولوجي السائد في اليمن وإعلامه، لأنها نقلت ما يصنعه الصراع وأطرافه، ولم تضف إليه صوتا

للسلام، وبهذا قدمت نافذة للجمهور اليمني للاطلاع على واقعه كما هو لا كما تصوره أطراف الصراع من وجهة نظرها الأحادية.

إن الإعلام في اليمن، تحول إلى سلاح محارب في المواجهات المستمرة بين الفريقين اللذين احتكرا ملكية واستخدام كل وسائل الإعلام في اليمن، وساندتها ترسانة إعلامية منقسمة بينهما وموجهة لذلك من مراكز التجاذب الاقليمي وصراعاته بين السعودية وايران، بالإضافة إلى المخاطر المتزايدة على العمل الإعلامي بفوضى الصراع المسلح في الداخل، والحرب الجوية من الخارج، حيث قام الحوثيون بإغلاق ومصادرة المكاتب الإعلامية للصحف والمراسلين الأجانب في العاصمة صنعاء، ومحطات البث الإذاعي والفضائي، واعتقال وحبس الإعلاميين، كما ترتب على الهجمات الجوية، تدمير لمحطات البث الإذاعي والتلفزيوني، ومقتل عدد من الإعلاميين في هذه المحطات ومواقع أخرى، وحتى في منازلهم بالقصف الخاطئ لعائلة إعلامي عامل في فضائية اليمن.

خاتمة وتلخيص:

ترتسم الخارطة الراهنة للإعلام في اليمن في إطار يضم معسكري الاقتتال والحرب، ويحتكر لهما كل الإعلام بالشكل التالي:

1- معسكر الحوثي –صالح: وله ترسانة إعلامية تتكون من الإعلام الرسمي، والإعلام التابع لطرفيه، والإعلام الداعم لهما من إيران.

2- معسكر الشرعية: وله ترسانة إعلامية تتكون من الإعلام الرسمي لليمن ودول التحالف السعودي، والإعلام التابع لحلفاء الشرعية، والصادر عن حزب الإصلاح، والإعلام الداعم لهما من السعودية ودول الخليج.

وفي هذه الخارطة، يكاد يكون الإعلام المستقل غائبا، لكن هناك محاولات لإعلاميين وصحفيين بعمل منصات بديلة لتوصيل المعلومة المهنية والمحايدة للجمهور

اليمني والعربي منها إطلاق موقع إخباري مستقل "المشاهد نت" من قبل صحفيين خارج اليمن يهتم بنقل الوضع الإنساني ونشر السلام في اليمن عبر نشر موضوعات ومواد ميدانية.

ورغم المحاولات البسيطة التي تقدم ن بعض الناشطين والإعلاميين الا أن كل طرف من طرفي النزاع يحكم سيطرته على المجال الإعلامي في نطاق سلطته، فتحالف الحوثي – صالح يتحكم في إصدار الصحف والإذاعات والفضائيات، وشبكة الإنترنت، فلا يسمح بما يعارضه مما يصفه بإعلام العدوان، ويطارد ويعتقل إعلاميون المعسكر الآخر، ويحظر أي نشاط إعلامي معارض، من صحف وإذاعات وفضائيات، وقد سقط إعلاميون قتلى وجرحى على يد مسلحيه في العاصمة ومدن أخرى.

بينما يحكم تحالف الشرعية سيطرته على الإعلام في نطاق سلطته، وقد استحوذ على وسائل الإعلام المسموع والمرئي واستخدمها لخطابه، وحظر بث وسائل إعلام التحالف الحوثي –صالح، عبر القمر الاصطناعي عرب سات والقمر المصري النايل سات، وأنشأ فضائيات جديدة باسم الشرعية وفضائية صنعاء، كما أنشأت الإمارات بعد تحرير صنعاء فضائية يمنية باسم الغد المشرق، بالإضافة إلى الفضائيات الكبرى مثل الحدث والعربية السعوديين، والجزيرة القطرية وسكاي نيوز العربية الإماراتية.

وفي هذا المناخ، لا يوجد في نطاق سيطرة التحالف الحوثي – الصالحي أي مراسل لفضائيات أجنبية غير مراسلو الإعلام الايراني، ومراسل روسيا اليوم التي يتواجد لها مراسل آخر في تعز وعدن، بينما يتواجد في المناطق الخاضعة لسيطرة المقاومة بتعز مراسل الجزيرة القطرية، وسكاي نيوز عربية، وتحول المخاطر الميدانية دون انتشار مراسلي الفضائيات العالمي المختلفة والناطقة باللغة العربية بشكل خاص، كما أن تحالف الحوثي –صالح قام بحجب عدد كبير من المواقع الإخبارية الاليكترونية، اليمنية والعربية والدولية، كما ساهم الانقطاع الكامل للتيار الكهربائي على معظم مساحة اليمن، في عدم

حصول الجمهور على الخدمة الإعلامية، خصوصا في الأشهر الكاملة للحرب عام 2015م وقبل حدوث انفراجة في المشتقات النفطية واعتماد المواطنين على الطاقة الشمسية في الحصول على إضاءة وعلى مشاهدة محدودة زمنيا للتلفزيون، وهو ما عمل على إضعاف تأثير الإعلام على الرأي العام في اليمن أثناء الحرب.

إن الإعلام في اليمن قد شهد بتأثير ثورة الحرية والتعددية بقيام دولة الوحدة اليمنية عام 1990، أو ل تحولاته الجوهرية نحو الحرية من خلال الضمانات التشريعية والقانونية لحرية التعبير وحق الإصدار، وهي الثورة التي ترسخت في الإعلام المقروء رغم عواصف الصراع السياسي والحروب ثم تطورت بفضل التقدم التقني للشبكة العنكبوتية، لتزداد مساحة الحرية وتتسع خارطة التعددية للإعلام المسموع والمرئي بتأثير التحولات السياسية التي سبقت الانتفاضة الشعبية في العام 2011، وتنامت معها وبما تلاها من تطورات في المرحلة الانتقالية.

أثرت حدة الاستقطاب السياسي على مجمل التحولات الجوهرية للإعلام في اليمن منذ الانتفاضة الشعبية، وذلك باستمرار هيمنة قوى الصراع على وسائل الإعلام وتسخيرها لخدمة الرأي الواحد في الصراع مع القوى السياسية الأخرى، وهو ما أدى مع صعود النزعة الانفصالية في الجنوب، والاتجاه المذهبي للحركة الحوثية في الشمال، إلى خضوع الإعلام في اليمن لاستقطاب أيديولوجي تعززت قوته بالتجاذبات الاقليمية بين السعودية وإيران، وكانت نتيجة ذلك انزلاق الصراع السياسي إلى العنف وتحول الإعلام إلى سلاح قتال واقتتال.

ورغم الحدة في التراجع عن الحريات والتعددية المكتسبة للإعلام في اليمن، مع الصراع المسلح وحرب السعودية، إلا أن مقومات هذه الحرية والتعددية متجذرة في الواقع العام ومثبتة بالإنجازات التقنية لثورة المعلومات والاتصال، ولهذا ستكون فترة القمع والسيطرة على الحريات والحقوق الإعلامية في اليمن طارئة ومؤقتة بالظروف الاستثنائية

للحرب في الداخل ومع الخارج، وذلك أن أي نهاية للحرب الراهنة ستكون نهاية للاستقطابات الداخلية والخارجية المؤثرة سياسيا وأيديولوجيا على الإعلام.

إن انفتاح كل وسائل الإعلام في اليمن على الحريات والتعددية يجعل الإعلام صناعة واستثمارا مفتوحا على الربح والمكاسب المالية، وهو ما سيخضعه لقوانين التجارة وقواعد التسويق، ويمكن الإعلام من التحرر من هيمنة السياسة وسيطرة قوى الصراع السياسي، ومن التحريض على الكراهية والعنف والحروب، غير أن كل هذا من وعود المستقبل، أمام شروط الحاضر، فتقتضي أولا جهودا شعبية وسياسية يمنية وخارجية لإنهاء الحرب والصراع المسلح في اليمن وعليه، وثانيا تأسيس السلام في اليمن على حرية الرأي والرأي الآخر والتسامح والتعايش، وثالثا تحقيق مصالحة وطنية شاملة ومحصنة بالعدالة ومحمية بسيادة القانون في المستقبل.

توصيات ومقترحات:

يواجه الإعلام في اليمن في المرحلة الراهنة تحديات كبيرة وكثيرة، يصدر معظمها من الحالة الاستثنائية التي فرضت على اليمن وعلى الإعلام معا بالصراع المسلح والحرب السعودية، ولهذا تتوقف مواجهة هذه التحديات على الجانب السياسي، وإن كان الإعلام يتصدر أولويات المرحلة بمهام عاجلة تخرج الإعلام من ميادين القتال والاقتتال، وتفتح وسائله كلها لصوت السلام، وذلك ضمن استراتيجية وطنية متكاملة، تعمل فيما بعد الحل السلمي للأزمة اليمنية على الآتي:

أولا: تنفيذ مخرجات مؤتمر الحوار الوطني الخاصة بحرية الإعلام وهو إلغاء وزارة الإعلام وتشكيل هيئة مستقلة للإشراف على الإعلام العام والخاص بما يضمن تقديم خدمة اجتماعية واستقلاليته من هيمنة الدولة.

ثانيا: تأطير التعددية الإعلامية في كل وسائل الإعلام في اليمن ضمن بنية تشريعية وقانونية منظمة للعمل الإعلامي وناظمة لحريته ومهنيته في مؤسسات متطورة إداريا وتقنيا.

ثالثا: معالجة مؤسسات الإعلام الرسمي ضمن رؤية وطنية متكاملة تعمل على تحييد الإعلام الرسمي عن الصراع السياسي، وتمكنه من التمتع بقدر من الحرية والمسئولية الوطنية تجاه القضايا المختلفة بانفتاح على الاختلاف الرؤى والآراء.

رابعا: إعادة بناء الإعلام الحزبي على أسس المهنية والتعددية وعلى اعتماد مصادر المعلومات واحترام حق الاختلاف وتعزيز ثقافة التسامح والحوار والتعايش.

خامسا: تحرير الإعلام الأهلي من هيمنة السياسي، وتوفير الشروط اللازمة لاستقلاليته في التمويل والنمو، أولا بانفتاحه للاستثمار وثانيا بقابليته بشروط الصناعة والتجارة في الإنتاج والتوزيع والتسويق.

سادسا: تأهيل الكوادر الإعلامية وتنمية مهاراتها العملية وضمان حقوقها المهنية، أجر كريم للعمل الإعلامي وأمان مهني وتأمين شامل للحياة والصحة والتعاقد.

وفي مجال تحديات الاستقطاب السياسي والأيديولوجي للإعلام في اليمن نقترح ما يلي:

أولا: تنظيم ممارسة حرية التفكير والتعبير في وسائل الإعلام على أسس من تعزيز هذه الحرية وحمايتها من سلبيات الدعاية والتحريض على الكراهية والعداوة بين فئات المجتمع وتحصينها بالتسامح والعدل.

ثانيا: تنظيم حرية الاختيار في المواقف بين السياسات الخارجي، على أسس من احترام الاختلاف، وعدم التدخل في شئون الغير، والحفاظ على مصالح الوطن العليا في علاقاته الخارجية، ونبذ العصبيات المذهبية والطائفية، والتمسك بالحياد الإيجابي تجاه المحاور الخارجية.

ثالثا: تحقيق مصالحة وطنية شاملة تقوم على العدالة الانتقالية للماضي وسيادة القانون على الآتي، وتحمي التسامح والتعايش بالمساواة والعدل، في حقوق المواطنة وواجباتها.

المصادر والمراجع:

1- مجموعة باحثين: "الصحافة اليمنية 1990 – 2006" مركز التوثيق الإعلامي بوزارة الإعلام، صنعاء 2006م.

2- مجموعة باحثين: "التقرير الاستراتيجي اليمني 2011" المركز اليمني للدراسات الاستراتيجية، صنعاء 2012.

3- سمية القواس: "دور وسائل الإعلام الأهلية والحزبية في الثورة اليمنية" ورقة عمل مقدمة إلى حلقة نقاشية بنقابة الصحفيين اليمنيين، صنعاء 2011.

4- منصور الجرادي: "الخطاب الإعلامي الرسمي أثناء الثورة وأخلاقيات الصحافة" ورقة عمل مقدمة إلى حلقة نقاشية بنقابة الصحفيين اليمنيين، صنعاء 2011.

5- الهام الوجيه: "أخلاقيات الإعلام الخارجي للثورة اليمنية" ورقة عمل مقدمة إلى حلقة نقاشية بنقابة الصحفيين اليمنيين، صنعاء 2011.

6- رشاد الشرعبي: "تاريخ الإعلام اليمني" تقرير مطبوع، مركز التدريب الإعلامي والتنمية، صنعاء 2015.

7- د. محمد القعاري: "استخدام لغة العنف في وسائل الإعلام وانعكاساتها على المجتمع اليمني" دراسة ميدانية تحليلية، نسخة مطبوعة، صنعاء 2013.

الإعلام التونسي قبل وبعد الثورة: بين المعاداة والحرية والتهميش

شيراز بن مراد

مقدمة

منذ اندلاع ثورة 17 ديسمبر -14 يناير 2011، شكل قطاع الإعلام واحدا من أبرز المجالات التي استهدفت بالنقد شأنها شأن القضاء وجهاز أمن الدولة والحزب الحاكم (التجمع الدستوري الديمقراطي). فطيلة نصف قرن تقريبا، كان الإعلام محاطا بهالة من خطوط حمراء تعسفت في حقه وفي حق المواطن التونسي في صحافة حرة وتعددية ومستقلة. وقد سعى كل من نظامي الرئيسين الحبيب بورقيبة وزين العابدين بن علي إلى توظيف الإعلام وتدجينه بما يتماشى ورؤاهما الشخصية للدولة ومصالحهما وديمومة نظامهما حتى أضحت هذه الأنظمة السياسية معروفة لدى القاصي والداني بمعاداتها للإعلام الحر بينما انحسر دور مؤسسات الإعلام التونسية وبات دورها كركيزة مفترضة لنظام ديمقراطي أكثر من محدود ما عدا بعض الاستثناءات.

وفي هذا الصدد شدد الباحث العربي شويخة على الارتباط الوثيق بين تطور حرية التعبير والمناخات السياسية التي عرفتها تونس بعد الاستقلال حتى 14 يناير 2011 موضحا انها علاقة اتسمت بانغلاق تخللته فترات من الانفراج السياسي المؤقت يلتجئ اليها جهاز الدولة كلما وجد نفسه مهددا سياسيا أو اجتماعيا.[79]وهو ما لمسه التونسيون في الفترة التي سبقت انهيار نظام بن علي حيث وفر النظام جرعات من الحرية لينقذ نفسه من مصيره المحتوم، لكن هذا الانفتاح لم يعط أكله بما أن تسونامي الثورة كان أشد ضراوة من مخالب السلطة.

---

[79] العربي شويخة: تخوف من أن تكون الفترة الحالية فترة انفراج مؤقت في المشهد الإعلامي، الشروق، 4 يونية 2015.

وبفرار الرئيس زين العابدين بن علي إلى السعودية وانهيار نظامه، انفتحت أمام الإعلام التونسي آفاق واسعة وواعدة حاول من خلالها الإعلاميون كتابة السطور البكر من "كراس سنة أولى ديمقراطية" وفق عبارة الإعلامية نزيهة رجيبة، وانخرط خبراء الإعلام في وضع النصوص المؤسسة لقوانين الصحافة الجديدة معتمدين في ذلك المعايير والضوابط الدولية في هذا المجال. غير أن نتائج أو ل انتخابات حرة عرفتها البلاد التونسية في 23 أكتوبر 2011، والتي أسفرت عن فوز حركة النهضة العقائدية بالحكم، قلبت الموازين بطريقة غير منتظرة حيث تعددت التصريحات المعادية للصحافة وللصحفيين ورفضت حكومة حمادي الجبالي المحسوبة على حركة النهضة تفعيل المراسيم الجديدة التي وُضعت لتنظيم قطاع الإعلام.

وقد شابت هذه الفترة أحداث درامية على غاية من الخطورة، ففي ظرف سنتين من حكم الترويكا (النهضة والمؤتمر والتكتل) تم اقتحام مقر سفارة أمريكا بتاريخ 14 سبتمبر 2012 وسحل الناشط السياسي لطفي نقض بتاريخ 18 أكتوبر 2012 واغتيال أمين عام حزب الوطد شكري بلعيد بتاريخ 6 فبراير 2013 وكذلك النائب عن حركة الشعب محمد البراهمي بتاريخ 25 يوليو 2013 وتصنيف جماعة أنصار الشريعة كتنظيم إرهابي بتاريخ 27 أغسطس 2013 فضلا عن اعتصام الرحيل الذي أسقط حكومة النهضة الثانية (على رأسها علي لعريض) بتاريخ 9 يناير 2014. وهي كلها أحداث ألقت بظلالها على المسار الثوري التونسي وأثرت أيما تأثير في الإعلام التونسي الذي تصدى بضراوة للتهديدات الظلامية التي طالت المجتمع ودافع عن مبادئ الجمهورية والنموذج الحداثي التونسي.

وعلى المستوى الإعلامي البحت، شكلت استماتة الإعلاميين في الدفاع عن حرية التعبير وعن دسترة مبادئ حرية الصحافة دون تقييد فضلا عن صمود هياكلهم النقابية والجمعياتية وتمسكهم باستقلالية المهنة جسرا منيعا قطع الطريق أمام عديد المحاولات

التي رمت إلى تدجين الإعلام من جديد مع الاعتراف بظهور تيار إعلامي مُمول من قبل كبار المهربين ومن الأحزاب العقائدية والدول الأجنبية.

وإلى جانب النجاحات التي حققها الإعلاميون على الصعيد التشريعي وعلى صعيد الحريات، فإن المعركة الإعلامية ما زالت متواصلة بالنظر للتحديات التي أصبحت مطروحة بحكم دخول المال الفاسد للقطاع وبحكم هشاشة الأوضاع الاقتصادية وأطماع من يمسكون بمقاليد السلطة في التحكم في الإعلام وفي حريته وكأنه محكوم على جبهات الإعلام التونسي أن تظل مفتوحة على الدوام تقاوم وتتصارع من أجل حرية الرأي والتعبير.

وسنتطرق في هذه الورقة البحثية إلى خصوصيات المشهد الإعلامي قبل الثورة والى ما آلت إليه أو ضاع الصحافة بعد 14 يناير 2011 على مستوى التشريعات والمعارك والتحديات.

الإعلام التونسي واقعه وتشريعاته قبل الثورة

شكل الإعلام قبل الثورة التونسية واحدا من الركائز الأساسية التي اعتمد عليها النظام لتبييض صورته أمام الرأي العام المحلي والأجنبي. فكان النظام يفرض قواعد اللعبة الإعلامية من خلال الضغط الذي تمارسه وزارة الاتصال والوكالة التونسية للاتصال الخارجي وعدد آخر من وسائل التضييق التي تمت "مأسستها" للتحكم في المشهد الإعلامي الذي بات في أغلبيته في خدمة النظام وانجازاته. ومن العبارات اللافتة التي استعملها الأستاذ العربي شويخة في توصيفه للإعلام العمومي عبارة "دولنة الإعلام"، "هذا الإعلام الذي دولته السلطة حتى أضحى جزءا منها. يخدم السلطة ولا يخدم المواطن"[80]. أما الإعلام الخاص في عهد بن علي، فقسمته الإعلامية نزيهة رجيبة إلى 3 أقسام أو لها "إعلام مباح" غابت عنه الصحافة الحرة، وثانيها "إعلام مُتحمل" مثلته

[80] أي إعلام بعد الثورة؟ الشروق، 19 أغسطس 2011.

بالخصوص صحف المعارضة، وثالثها "إعلام ممنوع وملاحق" والذي مثل حركة مقاومة إعلامية[81]. في محاولة منا لتسليط الضوء على وضع قطاع الإعلام والتشريعات المتعلقة به قبل الثورة، يهمنا أن نقدم نبذة حول الإطار القانوني المعتمد قبل المرور إلى الواقع وممارسته.

الاطار القانوني: صدر أو ل نص قانوني منظم للحياة الصحفية بأمر ملكي بتاريخ 9 فبراير 1956، وشكل الأمر المتعلق بالطباعة وبيع الكتب والصحافة وفق الدكتور عبد الكريم الحيزاوي "أول ثمرة من ثمرات الاستقلال"[82]، وبتاريخ 28 أبريل 1975 صادق الرئيس الحبيب بورقيبة على قانون جديد (قانون عدد 32) يتعلق بإصدار مجلة الصحافة و بإلغاء جميع النصوص السابقة.

وكانت مطالب إصدار الصحف، طيلة عهدي بورقيبة (1956- 1987) وبن علي (1987- 2011) تقدم إلى وزارة الداخلية، وينص الفصل 13 من مجلة الصحافة على أنه "يقدم إلى وزارة الداخلية قبل إصدار أية نشرية دورية إعلام في ورقة متنبرة وممضاة من قبل مدير النشرية وفيه عنوان النشرية ومواعيد صدورها واسم المطبعة وعدد التسجيل في الدفتر التجاري" بينما ينص الفصل 14 من نفس المجلة أنه "قبل طبع أية نشرية دورية يجب على صاحب المطبعة أن يطالب بالوصل المسلم من قبل وزارة الداخلية" أي أنه يستحيل عمليا على صاحب أي دورية إعلامية أن يطبع منتوجه الإعلامي دون موافقة كتابية من الداخلية. وتنص أكثر من 10 فصول مدرجة في مجلة الصحافة على عقوبات سالبة للحرية اذ ينص الفصل 48 مثلا على عقوبة سجنية من عام إلى 5 أعوام وبخطية من 1000 إلى 2000 دينار كل من ينال من كرامة رئيس

[81] أم زياد في سهرة رمضانية حول الإعلام: دعوة لتكوين لجنة خاصة لتقصي الفساد في المجال الإعلامي، موقع الهيئة الوطنية المستقلة لإصلاح الإعلام والاتصال، 19 أغسطس2011.

[82] أي إعلام بعد الثورة؟ الشروق، 19 أغسطس 2011.

الجمهورية. ثم شهدت هذه المجلة، زمن حكم بن علي، تنقيحات عديدة (1988-1993-2001 -2006)، ونذكر منها على سبيل المثال تنقيح الفصل الثالث سنة 2006 والذي استثنى الصحف اليومية والدورية والمجلات الصحفية الدورية من الإيداع القانوني لفائدة وزارة الداخلية مثلما كان معمول به من قبل. لكن واقع الصحافة لم يتغير رغم تغيير التشريعات.

الواقع والممارسات: رغم صرامة مجلة الصحافة وطابعها الزجري، لم يكن نظام بن علي يلتجئ إلى مجلة الصحافة لتسليط عقوباته على وسائل الإعلام التي قد تنتهج نبرة نقدية تجاهه بل كان يبسط نفوذه وفق منظومة ارتكزت أساسا على ستة محاور، وهي: وزارة الاتصال والوكالة التونسية للاتصال الخارجي والقضاء و"الهرسلة والتضييق" والمخبرين والحجب.

- **وزارة الاتصال**: كانت وزارة الاتصال تسهر على تنظيم قطاع الإعلام ولكنها اختصت أيضا في ممارسة دور الرقيب الإعلامي الذي كان ينفذ تعليمات وزارة الداخلية المتأتية مباشرة من رئاسة الجمهورية. وكانت وزارة الاتصال بمثابة العصا الغليظة المسلطة على رقاب المؤسسات الإعلامية والتي تنهر وتُرجع عموما للصف، فإما الإشادة بالنظام والدوام، وإما الاستقلالية عن دوائر السلطة والزوال. هذا دون أن ننسى الدور الذي لعبه المستشار برئاسة الجمهورية عبد الوهاب عبد الله في إخضاع الإعلام التونسي. وقد كانت هذه الشخصية تُلقب بـ"مهندس المشهد الإعلامي التونسي" بالمعنى السلبي للعبارة إذ وضع منظومة عنكبوتية تشمل كل القطاع الإعلامي وتتحكم فيه عن طريق المخبرين وسياسة الترهيب والترغيب.

- **الوكالة التونسية للاتصال الخارجي**: أنشأت الوكالة سنة 1990 واضطلعت بمهام الدعاية للنظام خارجيا في مرحلة أولى قبل أن تتولى ملف توزيع الإشهار العمومي

على المستوى المحلي والخارجي. وقد اعتبر الإعلامي رشيد خشانة أن وكالة الاتصال الخارجي كانت بمثابة "وزارة الدعاية" للنظام.[83]

ورغم ما يمكن أن يوحي بها اسمها، فإن الوكالة كانت توزع أموال الإشهار العمومي على وسائل الإعلام حسب درجة خضوعها وولائها وتثمينها للنظام الحاكم وانجازاته. فمن يشيد أكثر ومن يمدح أكثر "يُكافئ" أكثر، ومن كان يتجرأ على نقد النظام وعلى كشف المشاكل الاقتصادية والاجتماعية، يُقصى نسبيا أو كليا من عائدات الإشهار العمومي.

وفي نفس الوقت كانت وكالة الاتصال الخارجي تمنح تراخيص العمل للصحفيين الأجانب وتسعى لاستقطاب الأقلام الأجنبية التي كتبت مقابل مكافآت مالية مقالات وحتى كتب لمعت واجهة النظام. ففي "الكتاب الأسود" الذي أصدرته دائرة الإعلام والتواصل لرئاسة الجمهورية التونسية في فترة حكم المنصف المرزوقي، تظهر أسماء العديد من الإعلاميين والمؤسسات الإعلامية العربية والغربية التي تلقت دعما ماديا يعد بمئات الآلاف من الدولارات في شكل إشهار عمومي مقابل تثمين انجازات النظام.

- **القضاء**: كان نظام بن علي يلتجئ إلى تلفيق القضايا لعدد من الإعلاميين على غرار القضية التي رفعت ضد الكاتب الصحفي توفيق بن بريك بتهمة الاعتداء على امرأة. وقد مثل بن بريك أمام المحكمة بتاريخ 19 نوفمبر 2009 وأشارت عمادة المحامين التونسيين في بيان أصدرته آنذاك إلى الصبغة السياسية للمحاكمة وإلى الطابع الكيدي والملفق للقضية. وأيضا القضية التي رفعت سنة 2008 ضد صحيفة الموقف من قبل خمس شركات زيت والتي اكتست هي أيضا طابعا سياسيا وصرح رشيد خشانة رئيس تحرير الصحيفة أن "هذه الدعوى هي محاولة لخنق الصحيفة ماليا بغاية حجبها

---

[83] الصحافة في بلدان الربيع العربي: بعض الإعلام خرج من عباءة الأنظمة ليدخل تحت جناح سلطات المال، رشيد خشانة، سويس أنفو، 5 فبراير 2012.

بعد أن بذلت السلطات جهدا كبيرا في ذلك مرورا بقطع الإشهار عنها ومحاصرة مسالك توزيع أعدادها، وسحبها من بعض الأكشاك طورا آخر"[84] وغيرها من القضايا المفبركة.

-**الهرسلة والتضييق:** شملت هذه الممارسات عددا من الصحفيين الذين كانوا يعتبرون من "المناوئين الذين لا يريدون مصلحة الوطن"، فمورست الهرسلة على نقابة الصحفيين التونسيين وتم الانقلاب على مكتبها الشرعي خلال مؤتمر 15 أغسطس 2009 وتنصيب مكتب جديد عوضه. وتعرض النقيب ناجي البغوري إلى اعتداء بالعنف اللفظي والمادي من قبل عدد من قوات الأمن عند محاولته دخول مقر النقابة بتاريخ 8 سبتمبر 2009. وفي مبادرة أخرى قامت السلطات سنة 2009 بغلق مقر راديو "كلمة " بعد محاصرته والاعتداء على العاملين به وحجزت المعدات الموجودة به. كما تم طعن الصحفي الفرنسي من جريدة ليباراسيون كريستوف بولتنسكي يوم 11 نوفمبر 2005 خمسة أيام قبل انعقاد القمة العالمية حول مجتمع المعلومات. هذا وعمدت السلط إلى حجز أعداد من جريدة الموقف الناطقة باسم الحزب الديمقراطي التقدمي فضلا عن حجز عدد من جريدة أخبار الجمهورية من الأكشاك (2006) وكذلك صحيفة "الطريق الجديد" (2009). وهذه بعض الأمثلة التي تبين المنهج الموازي الذي كان ينتهجه النظام للتضييق على الإعلام بعيدا عن مجلة الصحافة وقوانينها.

- **شبكة من المخبرين:** كغيره من الأنظمة الديكتاتورية، اعتمد نظام بن علي على شبكة من مخبرين قدموا خدمات عبر تقارير الوشاية التي كانوا يحررونها لتمكين النظام من التغلغل في المشهد الإعلامي حتى أن نقابة الصحفيين سعت إثر سقوط النظام إلى إصدار قائمة سوداء للصحفيين الذين تورطوا مع النظام. وفي هذا السياق، استعمل كمال العبيدي رئيس الهيئة الوطنية لإصلاح الإعلام عبارة "المخبرين والقوادة" في إشارة

[84] صحف المعارضة التونسية... من المصادرة في الأكشاك إلى القضاء، إيلاف، 2008.

للصحفيين الذين تورطوا مع النظام.[85] كما أصدرت النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين بيانا قالت فيه إنها بصدد الإعداد لقائمة سوداء تتضمن "أسماء الصحفيين الذين تورطوا مع النظام باعتبار أن الإعلام كان الركيزة الثانية بعد جهاز الداخلية التي حارب بها النظام كل معارضيه وطوع الشعب لتركيعه والتأثير عليه". وقد كانت جل المؤسسات الإعلامية والنقابات مخترقة من قبل وزارة الداخلية أو الرئاسة بواسطة مخبرين.

- **الحجب**: كُلفت الوكالة التونسية للإنترنت التي أنشأت سنة 1996 بمهمة تعتيم إعلامي خاصة من نوعها حيث كانت الوكالة تتولى فرض رقابة صارمة على كل مصادر المعلومة الناقدة أو المعارضة للنظام. وطال الحجب على سبيل المثال مواقع "تونس نيوز" و"الفجر نيوز" و"نواة". ويقول الصحفي سامي بن غربية، وهو أحدد محرري موقع "نواة": "لقد تم حجب موقعنا بعد شهر تقريبا من إطلاقه في أبريل سنة 2004. المشكل في سياسة الحجب في تونس، على عكس غيرها من البلدان العربية، أن الطرف أو المؤسسة المسؤولة عن الحجب واتخاذ القرارات المتعلقة به غير معلن عنها مما جعل من الحجب والرقابة واقعا معاشا يشوه المشهد الإعلامي التونسي، بل ويحرم مستخدمي الشبكة من الاستفادة من خدمات عالمية شهيرة كمواقع الترجمة ومواقع تقاسم الفيديو يوتيوب وdايلي موشيون". [86]

الاستثناءات للعائلة والمقربين: لئن تميز المشهد الإعلامي زمن بن علي بالانغلاق على المستوى السمعي البصري، فقد تم فتح المجال إلى 7 قنوات اذاعية وتلفزيونية خاصة انطلاقا من سنة 2003. ولقد حاز على الرخص السبع أعضاء العائلة الحاكمة ورجال أعمال مقربين من النظام.

---

[85] كمال العبيدي في الدورة التدريبية لمركز كوثر: الهيئة الوطنية لإصلاح الإعلام والاتصال ليست في حاجة إلى استشارة أسماء ناشدت بن علي، الصباح، 26 سبتمبر 2011.

[86] حجب الإنترنت في تونس يثير سخط الإعلاميين ومستعملي الشبكة. اسماعيل دبارة، إيلاف، 4 يونية 2008.

على المستوى الاذاعي، تم منح 5 رخص بث لكل من إذاعة موزاييك بتاريخ 7 نوفمبر 2003 (أسسها الصحفي نور الدين بوطار مع ستة شركاء من بينهم بلحسن الطرابلسي صهر الرئيس بن علي)، واذاعة جوهرة بتاريخ 25 يوليو 2005 (أسسها علي بلحاج يوسف مع عدد من رجال الأعمال المقربين من النظام)، واذاعة الزيتونة الدينية بتاريخ 13 سبتمبر 2007 (مؤسسها صخر الماطري صهر الرئيس زين العابدين بن علي)، واذاعة شمس أف أم بتاريخ 27 سبتمبر 2010 (مؤسستها سيرين مبروك ابنة الرئيس بن علي)، واذاعة اكسبريس أف أم الاقتصادية بتاريخ 21 أكتوبر 2010 (يديرها نوفل بن ريانة ومراد قديش ابن الطبيب الخاص للرئيس بن علي).

أما على المستوى التلفزي، فقد تم منح رخص بث لكل من قناتي حنبعل بتاريخ 13 فبراير 2005 وهي أول قناة خاصة في تاريخ الإعلام التونسي. وحظي بهذا القرار التفاضلي رجل الأعمال العربي نصرة وهو من أصهار العائلة الحاكمة. أما قناة نسمة فقد انطلق بثها يوم 20 مارس 2009، واستنفع بإجازة بثها المجمع الاتصالي "قروي أند قروي" للأخوين نبيل وغازي القروي ومجمع "كوينتا" للمنتج السينمائي طارق بن عمار والمجمع الايطالي "ميدياسات" لصاحبها سلفيو برلسكوني.

وبينما استبشر العديدون بهذا الانفتاح الإعلامي، اعتبر عدد من الملاحظين أن هذه الاستثناءات ليست إلا مجرد ذر للرماد على العيون. وفي هذا السياق أصدرت النقابة التونسية للإذاعات الحرة بيانا بتاريخ 21 أكتوبر 2010 أدانت فيه احتكار المشهد الإعلامي من قبل مقربين من السلطة معتبرة أنه انحراف بحرية التعبير واعتداء على مبادئ الديمقراطية. كما طالبت بإصدار قانون يضمن الشفافية والمساواة في اسناد الرخص الاذاعية وتكوين لجنة مستقلة لتنظيم القطاع وتوزيع الذبذبات. كما عبر

الصحفي زياد الهاني لفرانس برس عن "تحفظه" حول هذا "الحق الذي تستأثر به فئة معينة مرتبطة بدوائر السلطة".[87]

وكانت السلط رفضت عديد المطالب الإعلامية التي سعت للتحصل على رخص بث ونذكر منها "اذاعة قرطاج" لصاحبها زياد الهاني سنة 1995 و"اذاعة الشراع" لصاحبها رشيد خشانة سنة 2004 و"إذاعة نوميديا" لصاحبها أحمد بوعزي (2005) و"اذاعة هانديكاب راديو" لصاحبتها نزهة بن محمد سنة 2007 و"اذاعة راديو 6" لصاحبها صالح الفورتي سنة 2007.

الأيام الأخيرة لنظام بن علي وليلة 13 يناير 2011

حاولت وزارة الاتصال خلال الأيام الأخيرة التي سبقت سقوط النظام لعب دور أساسي في مواجهة الثورة واجهاضها. وتم تجنيد الوزير والناطق باسم الحكومة سمير العبيدي الذي اتهم في ندوة صحفية عقدت بتاريخ 11 يناير 2011 "حركات دينية متطرفة ويسارية باستغلال الاحتجاجات الاجتماعية التي تشهدها البلاد من أجل بث الفتنة في البلاد. كما استعان النظام بقناة الجزيرة في محاولة لقلب موازين القوى لصالحه من خلال ايفاد الإعلامي برهان بسيس للمشاركة يوم 12 يناير 2011 في برنامج الاتجاه المعاكس وذلك فضلا عن الخطابات الثلاثة التي ألقاها الرئيس السابق زين العابدين بن علي (28 ديسمبر 2010 -10 يناير 2011 -13 يناير 2011) على القناة الوطنية الأولى والتي عمل من خلالها جاهدا على انقاذ ما تبقى من النظام منتقدا "الأعمال الإرهابية التي نفذها ملثمون ضد عدد من المباني الحكومية" وقائلا أن الحكومة "ستتخذ اجراءات عاجلة لخلق 300 ألف موطن شغل في سنتين".

[87] الإذاعات الخاصة في تونس من نصيب المقربين من الرئيس بن علي، فرانس 24، 22 أكتوبر 2010.

ليلة سقوط بن علي، أي مساء 13 يناير 2011، ولأول مرة قدمت القناة الوطنية الأولى وقناة حنبعل الخاصة برامج حوارية استضافت فيها وجوها كانت ممنوعة من الظهور الإعلامي ومنها رئيس الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان مختار الطريفي والناشطة الحقوقية بشرى بلحاج حميدة ونقيب الصحفيين ناجي البغوري وهي شخصيات كانت غير مرغوب فيها من قبل السلطة ومن المستحيل أن تُدعى للمشاركة في القنوات التلفزية. وقد تكون تلك المحاولة الأخيرة التي استنجد فيها النظام بوسائل الإعلام لترميم صورته المشوبة بالدماء قبل السقوط النهائي.

مع سقوط النظام، توسعت رقعة حرية التعبير بين عشية وضحاها، وقد استغل الإعلاميون بصفة عامة هذه المساحات الجديدة للتطرق إلى عديد الموضوعات التي كانت محاطة بالخطوط الحمراء بينما شاب تعاطيهم الإعلامي انحرافات عديدة بحكم النقص الملحوظ في المهنية وانحسار التعاطي مع الشأن السياسي بالخصوص. وقد علق أحدهم قائلا أن الإعلام "كان بمثابة ذلك الشخص الكفيف الذي أصبح فجأة يتمتع بالبصر، ولكم أن تتصوروا خطواته الأولى".

أولى التهديدات بعد الثورة

بتاريخ أول أكتوبر 2011، أطلقت منظمة مراسلون بلا حدود حملة إعلانات في شوارع العاصمة تحت عنوان "أحرار لكن إلى متى؟" وكأن بالقائمين على مكتب المنظمة بتونس تحسسوا المخاطر التي كانت تحدق بالإعلام التونسي والتهديدات التي ستعرف نسقا تصاعديا مع احتدام الحراك السياسي في البلاد. فأولى التهديدات التي عرفها الإعلام التونسي انطلقت بتظاهر قرابة 200 شخص أمام المقر الرئيسي لقناة نسمة واقتحام بيت مالكها، إثر قيامها بعرض فيلم "برسيبوليس" الإيراني الفرنسي المجسد للذات الالهية يوم 7 أكتوبر 2011 مما تسبب في رفع قضية ضدها وتسليط غرامة مادية عليها. وقد تزامن عرض الفيلم مع موعد أول انتخابات تعيشها تونس بعد سقوط

النظام (انتخابات المجلس التأسيسي بتاريخ 23 أكتوبر 2011). وقالت منظمة هيومن رايتس ووتش أن "محاكمة مدير قناة تلفزيونية بتهم أخلاقية بعد بث شريط رسوم متحركة مثير للجدل وهو انحراف مقلق تشهده الديمقراطية الوليدة في تونس".[88]

وبتاريخ 23 يناير 2012، تعرض الصحفي زياد كريشان وأستاذ العلوم السياسية حمادي الرديسي لدى خروجهما من قصر العدالة في قضية قناة نسمة، إلى اعتداء بالعنف من قبل مجموعة من السلفيين الذين تجمعوا أمام قصر العدالة بالمناسبة نفسها. وقد كان لهذه الحادثة صدى واسعا في الأوساط الإعلامية والأكاديمية بالنظر للطابع العنيف للمواجهة التي جمعت صحفي بسلفي.

ثم توالت سلسلة التهديدات ونذكر منها بالخصوص تلك التي جاءت على لسان عضو المجلس الوطني التأسيسي والقيادي في حركة النهضة الحبيب اللوز والذي دعا بتاريخ 7 سبتمبر 2012 في ساحة القصبة خلال تجمع "جمعة المحاسبة وتطهير البلاد من الفساد"، دعا الحكومة إلى ضرب الإعلام وحرض الحاضرين على الإعلاميين بالدعوة إلى ضربهم واصفا إياهم بأعداء الثورة، وهو ما دفع بنقابة الصحفيين إلى رفع قضية عدلية ضد الحبيب اللوز لما في كلامه من تحريض على الإعلاميين ومن تواصل لأسلوب الترويع والترهيب وفق ما جاء في نص بيان أصدرته النقابة آنذاك.

الإطار التشريعي الجديد

يرتكز الإطار التشريعي الجديد الخاص بالإعلام في تونس على عنصرين أساسيين أو لهما المرسومان 115 و116 اللذين ينظمان قطاعي الصحافة المكتوبة والسمعية البصرية واللذين تمت المصادقة عليهما في 4 نوفمبر 2011، وثانيهما الفصول

[88] تونس: المحاكمة المتعلقة بشريط "برسيبوليس" انتكاسة لحرية التعبير، موقع هيومن رايتس ووتش، 25 يناير 2012.

الدستورية التي تضمن حرية الرأي والتعبير والتي أصبحت سارية المفعول منذ يوم 27 يناير 2014 تاريخ المصادقة على الدستور التونسي الجديد.

مراسيم الإعلام: النقطة المضيئة في المشهد

رغم غياب سلطة سياسية منتخبة طيلة السنة التي تلت سقوط النظام، سارعت الهيئة العليا لتحقيق أهداف الثورة والإصلاح السياسي والانتقال الديمقراطي، وهي هيئة تأسست في 15 مارس 2011، إلى وضع مجموعة من القوانين على غرار قانون الانتخابات وقانون الجمعيات وقانون الأحزاب ثم قانون الصحافة الذي صاغته بمعية ممثلين عن نقابة الصحفيين التونسيين وعن الهيئة الوطنية لإصلاح الإعلام والاتصال وجمعية مديري الصحف وأكاديميين وخبراء. وتم سن 3 مراسيم على غاية من الأهمية وهي المرسوم 41 الذي يضمن حق النفاذ إلى المعلومة، والمرسوم 115 الذي ينظم قطاع الصحافة المكتوبة والمرسوم 116 الذي ينظم قطاع الإعلام السمعي البصري. وشهدت هذه المراسيم جدلا هاما تعلق باستقلالية هيئة الإعلام السمعي البصري وبالعقوبات السالبة للحرية التي رفضها البعض قبل أن يتم نشر هذه المراسيم في الرائد الرسمي بتاريخ 4 نوفمبر 2011 بعد المصادقة عليهما من قبل حكومة الباجي قايد السبسي.

وشكلت هذه المراسيم قطيعة مع الإطار القانوني السابق الذي كان ينظم قطاع الصحافة، حيث يتيح مضمون المرسوم 115 بعث مؤسسة إعلامية بعيدا عن موافقة وزارة الداخلية كما تم التخفيض في عدد العقوبات السالبة للحرية (من 15 إلى 3) واستبدالها بغرامات مادية. أما المرسوم 116 فمنح الهيئة العليا للإعلام السمعي البصري (لم تر النور الا يوم 3 مايو 2013) استقلالية هامة تتعلق بمنح تراخيص البث للقنوات الإذاعية أو التلفزية الجديدة ولو أنه يعطي للهيئة إمكانية قطع البث، وهي النقطة التي أثارت اختلافا في المواقف.

. **المرسوم 41**: يضمن حق كل شخص طبيعي أو معنوي في النفاذ إلى المعلومات التي بحوزة الهياكل العمومية. ورغم أهمية هذا المرسوم في إرساء تقاليد ديمقراطية، فقد تلكأت الحكومة في المصادقة على قانونه الأساسي طيلة سنتين وذهبت إلى أبعد من ذلك بأن سحبت مشروعه من مجلس النواب مما أثار تنديد عديد الجمعيات ومنها المادة 19 والشبكة الأورو متوسطية لحقوق الإنسان التي قالت انه يتعين على السلطات التونسية الذهاب في اتجاه تعزيز حق الحصول على المعلومة والذي يكفله الدستور.

وقد صادق مجلس نواب الشعب يوم 10 مارس 2016 على مشروع القانون الأساسي المتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة بعد سنتين من الأخذ والرد. وفي هذا الصدد، صرح نقيب الصحفيين ناجي البغوري "تونس تدخل مع هذا القانون مرحلة حاسمة ومهمة ستأثر إيجابا على قيمة المحتويات الإعلامية وخاصة فيما يتعلق بالصحافة الاستقصائية. كما ستتاح لأول مرة للتونسيين والتونسيات هوامش واسعة لمراقبة الفساد الإداري والحكومي والتصدي له"[89].

ورغم إيجابية هذا القانون، يجدر التنويه بفصله الـ24 الذي ينص على استثناءات في حق النفاذ للمعلومة إذا ما تعلق ذلك بالأمن العام أو بالدفاع الوطني أو بالعلاقات الدولية. كما تجدر الإشارة إلى الدور الرقابي الذي لعبته منظمتي "بوصلة" و"أنا يقظ" صلب البرلمان حيث أنهما شددتا على أهمية هذا الفصل كآلية تسمح بالشفافية وتحارب الفساد.

- **المرسوم 115**: ينظم قطاع الصحافة المكتوبة وينص على حرية الصحافة والطباعة والنشر. يشير المرسوم 115 إلى مجموعة من النقاط منها الجوانب القانونية للمؤسسات الإعلامية والأحكام التي تتعلق بشفافية التمويلات وبحق الرد وبعقوبات

---

[89] بعد المصادقة على قانون حق النفاذ إلى المعلومة، نقيب الصحفيين: تونس تدخل اليوم مرحلة حاسمة ومهمة. الصباح. 12 مارس 2016.

الجرائم المرتكبة بواسطة الصحافة (خطايا مالية وعقوبات سالبة للحرية وعددها ثلاث) على غرار الفصل 51 الذي يقضي بعقوبة تتراوح بين عام و3 سنوات سجنا بالنسبة إلى كل من يحرض على ارتكاب جرائم قتل أو الاعتداء على الحرمة الجسدية فضلا عن كيفية إسناد بطاقة صحفي محترف من قبل لجنة مستقلة وغيرها. وقد حاولت بعض الأطراف إبطال هذا المشروع مثل مبادرة حزب المؤتمر من أجل الجمهورية الذي قدم مشروع قانون أساسي إلى المجلس الوطني التأسيسي في سبتمبر 2012 يهدف إلى إلغاء المرسوم 115 ويتضمن 13 فصلا يمكن أن تجر أي مواطن بما في ذلك الصحفيين إلى السجن، إذ يمثل نصا زجريا يجرم حرية التعبير ويحصن المسؤولين ضد النقد مثلما أكد ذلك كمال العبيدي رئيس هيئة إصلاح الإعلام والاتصال.[90]

- **المرسوم 116**: ينظم القطاع السمعي البصري ويضمن حريته وينص على إحداث "الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري"، وهي هيئة تعديلية تتولى تعيين مسؤولي المؤسسات السمعية والبصرية العمومية وتحمي استقلاليتها إزاء السلطات العمومية.

وقد صرح الدكتور عبد الكريم الحيزاوي أن الإعلام "ذهب سنة 2011 في اتجاه صحيح لما وضع إصلاح الإعلام كمهمة متأكدة وشرطا من شروط الإصلاح السياسي. ولهذا تم بعث الهيئة الوطنية لإصلاح الإعلام والاتصال وانطلقت عملية الإصلاح في الاتجاه الصحيح وذلك بالاستئناس بالمعايير الدولية. هذا المسار أثمر 3 نصوص جيدة وهي المرسوم 41 للنفاذ إلى مصادر المعلومة، وهي أو ل مرة يتم فيها إثبات هذا الحق في نص تشريعي رغم أنه لم يكن هناك برلمان في ذلك الوقت، بل كانت هناك الهيئة الوطنية لتحقيق أهداف الثورة.. وهناك أيضا المرسومان 115 و116 وذلك في ظرف وجيز جدا ودون أن يكون هناك إشراف حكومي، كان حينها المجتمع المدني والمهنيون

[90] حرية التعبير والصحافة في مشروع الدستور مهددة واليقظة ضرورية، الصحافة.

والحقوقيون مبادرين وكانت الحكومة الانتقالية الأولى للباجي قايد السبسي داعمة لهذا المسار".[91]

ورغم إجماع الهياكل الإعلامية بصفة عامة على هذه المراسيم، فإن أو ل حكومة منتخبة برئاسة حمادي الجبالي تلكأت في تفعيلها وبتاريخ 26 أبريل 2012، أعلن رئيس الحكومة المؤقتة حمادي الجبالي في بيان ألقاه أمام المجلس التأسيسي أنه يعتزم إعادة النظر في العمل الذي قامت به الهيئة الوطنية لإصلاح الإعلام والاتصال داعيا إلى ندوة وطنية لمناقشة هذا الملف مجددا.

الوثائق الدستورية

شهدت صياغة الفصول الدستورية المتعلقة بالإعلام جدلا هاما تعلق بالأساس بضرورة توفير الضمانات الدستورية لحماية الحق في حرية التعبير والصحافة والنفاذ إلى المعلومة وبوضع حدود لحرية التعبير والإعلام. وانتظمت في هذا السياق عشرات الورشات والندوات لتوضيح مفاهيم حرية الإعلام وللتأكيد على أهمية دسترتها وللتحذير من مغبة المساس منها. فعلى سبيل المثال طالب الائتلاف المدني للدفاع عن حرية التعبير الذي يضم الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان والنقابة الوطنية للصحفيين والنقابة العامة للثقافة والإعلام التابعة لاتحاد الشغل ومركز تونس لحرية الصحافة وعدد آخر من النقابات بإلغاء الفصل 124 من مشروع الدستور المتعلق بإحداث هيئة للإعلام، محذرا من خطورة عودة الرقابة على وسائل الإعلام مثلما كان الحال في النظام السابق. كما انتقد الائتلاف الفصلين 31 و32 من مشروع الدستور بدعوى أن قيد حرية التعبير بعبارة "بما يضبطه القانون" سينجر عنه تراجع في حرية الرأي. وطالب الائتلاف بحذف العبارات الفضفاضة التي لا تستعمل إلا في دساتير الأنظمة الخانقة لحرية التعبير والإعلام.

---

[91] عبد الكريم الحيزاوي يدعو إلى بعث جائزة نجيبة الحمروني لحرية الإعلام، أخبار الجمهورية، 8 يونية 2016.

كما تعلق الجدل بطريقة انتخاب أعضاء الهيئات التعديلية بعيدا عن منطق المحاصصات الحزبية بما يضمن مبدأ الاستقلالية، وبالوظيفة الاستشارية أو التقريرية لهذه الهيئات وغيرها من النقاط التفصيلية التي كانت تحت مجهر أهل المهنة وغيرهم من الخبراء القانونيين.[92]

وبفضل هذا الضغط المدني والقانوني، شهد الدستور التونسي تحسنا كبيرا مقارنة بالمشروع الأول الذي تم اقتراحه في يوليو 2012 لا سيما على مستوى حرية التعبير. وأفضى الجدل المتعلق بحرية التعبير والإعلام إلى صياغة الفصول التالية مع العلم انه تمت المصادقة على الدستور الجديد بتاريخ 27 يناير 2014:

في الباب الثاني: الحقوق والحريات

الفصل 31: حرية الرأي والفكر والتعبير والإعلام والنشر مضمونة.

لا يجوز ممارسة رقابة مسبقة على هذه الحريات.

وقد تم حذف هذه الجملة من الفصل: لا يمكن الحد من حرية التعبير والإعلام والنشر الا بموجب قانون يحمي حقوق الغير وسمعتهم وأمنهم وصحتهم.

الفصل 32: تضمن الدولة الحق في الإعلام والحق في النفاذ إلى المعلومة.

تسعى الدولة إلى ضمان الحق في النفاذ إلى شبكات الاتصال.

وتم رفض مقترح إضافة عبارة: في حدود عدم المساس بالأمن القومي.

في الباب السادس: الهيئات الدستورية: هيئة الاتصال السمعي البصري

الفصل 127: تتولى هيئة الاتصال السمعي البصري تعديل قطاع الاتصال السمعي البصري وتطويره، وتسهر على ضمان حرية التعبير والإعلام، وعلى ضمان إعلام تعددي نزيه.

[92] حرية التعبير والإعلام في الدستور التونسي الجديد أمام اختبار التطبيق، العرب، 11 فبراير 2014.

تتمتع الهيئة بسلطة ترتيبية في مجال اختصاصها وتُستشار وجوبا في مشروعات القوانين المتصلة بهذا المجال.

تتكون الهيئة من تسعة أعضاء مستقلين محايدين من ذوي الكفاءة والنزاهة، يباشرون مهامهم لفترة واحدة مدتها ست سنوات، ويجدد ثلث أعضائها كل سنتين.

الإعلام بعد أو ل انتخابات حرة تشهدها تونس (زمن الترويكا)

مباشرة إثر الإعلان عن نتائج أو ل انتخابات حرة تشهدها تونس (انتخابات المجلس التأسيسي 23 أكتوبر 2011) والتي أسفرت عن فوز حركة النهضة بـ37.04% من أصوات الناخبين، وعن تعيين القيادي بحركة النهضة حمادي الجبالي على رأس الحكومة في ديسمبر 2011، شهد الإعلام تجاذبات كبرى بين السلطة السياسية من ناحية ومختلف مكونات المجتمع المدني الناشطة في قطاع الإعلام من ناحية أخرى.

فبتاريخ 19 ديسمبر 2011، أدلى رئيس الحكومة حمادي الجبالي بتصريح إلى الإذاعة الوطنية قال فيه أن "المؤسسات الإعلامية لا تعبر عن الإرادة الشعبية المجسمة لنتائج الانتخابات"، وهو ما أثار رد فعل نقابة الصحفيين التي عبرت في بيان لها بتاريخ 29 ديسمبر 2011 عن استهجانها لهذا التصريح معتبرة أن "تواصل الحديث عن الإعلام العمومي كإعلام حكومي يمثل تخلفا عن استحقاقات الثورة وعدم إدراك للتغيرات التي أحدثتها في مختلف المجالات ومنها مجال الإعلام" وأن "واجب المؤسسات الإعلامية وخاصة منها العمومية أن تعمل في استقلالية كاملة دون الخضوع لتأثيرات سياسية متأتية من أغلبية أو أقلية". وأما كمال العبيدي رئيس الهيئة المستقلة لإصلاح الإعلام والاتصال فاعتبر أن كلام الجبالي "لا ينم عن وعي بدور وسائل الإعلام

والاتصال في إنجاح عملية الانتقال الديمقراطي التي تستوجب إعلاما مستقلا يضطلع بوظيفته بمنأى عن نزعة الوصاية"[93].

وقد أعطت تصريحات رئيس الحكومة حمادي الجبالي وزعيم حركة النهضة راشد الغنوشي الذي قال إن التلفزة الوطنية ستوضع على جدول الخصخصة الضوء الأخضر لمناصري هذا التيار لكي ينصبوا خيامهم منذ يوم 2 مارس 2012 أمام مقر التلفزة الوطنية مطالبين بتطهير الإعلام ورافعين شعارات من قبيل "إعلام العار" والإعلام النوفمبري نسبة إلى رمز نظام بن علي. وقد أصدرت مؤسسة التلفزة التونسية آنذاك بيانا نددت فيه بالحملة الممنهجة التي يقوم بها بعض المواطنين وبتحول الاعتصام إلى فضاء للشتم والتشهير والثلب بحق العاملين في المؤسسة. وكان رد فعل الإعلاميين من داخل التلفزة وخارجها سدا منيعا ضد محاولة الإركاع فضلا عن موقف نقيبة الصحفيين التونسيين نجيبة الحمروني التي قالت إن الوضع "يمكن أن يصل إلى إعلان الإضراب في أقسام الأخبار إذا تواصل الاعتصام وأن نقابة الصحفيين تدرس تبني هذا الإضراب".[94]

وكنتيجة لهذا التسلط الحكومي وفي خطوة أكثر من مفاجئة، أعلنت الهيئة الوطنية لإصلاح الإعلام والاتصال بتاريخ 4 يوليو 2012 حل نفسها بسبب رفض الحكومة التي يرأسها حمادي الجبالي أمين عام حركة النهضة، تطبيق المرسومين 115 و116 اللذان ينظمان قطاع الصحافة والإعلام في تونس داعية "كافة المعنيين في المجتمع المدني بالدفاع عن حق المواطن التونسي في إعلام حر ومستقل وملتزم بالمعايير المهنية والأخلاقية، إلى التحرك العاجل من أجل حماية هذا الحق الذي أصبح مهددا أكثر من أي وقت مضى منذ إزاحة الرئيس السابق زين العابدين بن علي في 14 يناير 2011".

[93] الإعلاميون التونسيون يصعدون معركة تحرير التلفزة مع الحكومة، الهدهد، 24 أبريل 2012.

[94] الاعتصام أمام مقر التلفزة الوطنية يثير استياء متزايدا بين صحفيي المؤسسة، وكالة تونس أفريقيا للأنباء، 9 مارس2012.

كما نددت منظمة مراسلون بلا حدود بتاريخ 29 أغسطس 2012 بسيطرة السلطات التونسية على وسائل الإعلام العمومية متهمة الحكومة التي يرأسها حمادي الجبالي بتبني أساليب نظام الرئيس المخلوع. وقالت المنظمة "لم تعد حكومة الجبالي تختبئ وراء أحجبة فهي لا تتورع في انتهاك استقلالية وسائل الإعلام العمومية"، وأضافت "يبدو جليا اليوم أن الحكومة تسعى إلى وأد المرسومين 115 (قانون الصحافة) و116 (قانون الإعلام السمعي البصري)." ولفتت إلى أن الحكومة "تفضل الفراغ القانوني على إنفاذ هذين المرسومين الكفيلين بالحد من سيطرتها على وسائل الإعلام."

مثقفون على الخط: دفع الوضع الذي عرفته البلاد بعد فوز حركة النهضة بالأغلبية في انتخابات المجلس التأسيسي (بـ 37,04 بالمائة من الأصوات) والتهديدات التي استهدفت النموذج المجتمعي التونسي، مجموعة من المثقفين ومنهم حمادي الرديسي ولطيفة لخضر ورجاء بن سلامة وعبد المجيد الشرفي ومحمد الصغير أولاد حمد وتوفيق الجبالي ونائلة السليني، إلى إصدار بيان يوم غرة يونية 2012 أمضاه أكثر من 70 مثقف تحت عنوان "مستقبل الديمقراطية في تونس" عددوا فيه التجاوزات على الحريات والضرب التدريجي لمكاسب المواطنة والحداثة. ومما جاء في البيان بخصوص الإعلام ما يلي: "لا نرى سوى إرادة غايتها الاستيلاء على جميع السلط... لقد قام حزب النهضة في الأشهر الأخيرة بتنفيذ خطة هجوم شامل على رموز الحداثة من ذلك الاعتداء بالعنف اللفظي والجسدي على الصحفيين ومقرات وسائل الإعلام. وتظهر الرغبة في السيطرة على الإعلام من خلال تنظيم محاكمات رأي ومن خلال التهديد بخصخصة الاذاعات والتلفزات العمومية التي لم يتمكن الحكام الحاليون من اخضاعها".

أول إضرابات عامة في قطاع الإعلام: جوبهت محاولات السلطة للتضييق على الإعلام من قبل نقابة الصحفيين التونسيين ونقابة الإعلام والثقافة المنضوية تحت اتحاد الشغل بشراسة حيث نادتا بشن إضرابين عامين لقيا صدى واسعا في تونس وخارجها.

وتعلقت مطالب الإضرابين بنقاط أساسية ذات علاقة بدسترة مبادئ حرية الصحافة وبالإطار القانوني للمهنة واستقلاليتها. وقد صرحت نقيبة الصحفيين نجيبة الحمروني لقناة نسمة أن الإعلاميين يريدون صحافة حرة ومستقلة وأنهم وجدوا أنفسهم أمام باب مغلق بعد أن رفضت الحكومة وتجاهلت مقترحات الحلول الممكنة فضلا عن تقييد حرية الصحافة في النسخة الأولى للدستور بمفهوم النظام العام[95].

الإضراب العام الأول كان بتاريخ 17 أكتوبر 2012، وذلك بعد رفض حكومة حمادي الجبالي تفعيل المرسومين 115 و116 المنظمين لقطاع الصحافة المكتوبة والسمعية البصرية رغم صدورها في الرائد الرسمي التونسي بتاريخ 4 نوفمبر 2011. وقد تضمنت لائحة الإضراب العام جملة من المطالب منها:

1- التنصيص على حرية التعبير والصحافة والإبداع دون تقييد في الدستور.

2- تطبيق المرسومين 115 و116 باعتبار طابعهما الملزم لنشرهما في الرائد الرسمي والتعجيل بإحداث الهيئة الوطنية المستقلة للإعلام السمعي البصري، ورفض كل المشروعات التي تزج بالصحفيين في السجن وتحد من حرية الصحافة والتعبير. ضمان حق الصحفي في النفاذ إلى المعلومة استنادا إلى المرسوم عدد 41 لسنة 2011.

ونظرا لتواصل نفس الخط التهميشي الذي سلكته حكومة الترويكا (النهضة والتكتل والمؤتمر) إزاء قطاع الإعلام، دعت نقابة الصحفيين إلى شن إضراب عام ثاني بتاريخ 17 سبتمبر 2013 بهدف اعتماد قانون الصحافة الجديد في محاكمة الصحفيين ووقف ملاحقتهم استنادا للقانون الجنائي. وجاء الإضراب إثر إيداع الصحفي زياد الهاني السجن وفق القانون الجنائي مما اعتبرته نقابة الصحفيين ضربا لحرية التعبير والصحافة والإبداع.

---

[95] فيديو تصويري، قناة نسمة، 25 سبتمبر 2012.

وقد أُسند هذا الحراك بمواقف مؤيدة من قبل عدة منظمات من المجتمع المدني على غرار جمعية الصحفيين الشبان ونقابة الثقافة والإعلام المنضوية تحت اتحاد الشغل وجامعة مديري الصحف ونقابة مديري المؤسسات الإعلامية فضلا عن الاتحاد الدولي للصحفيين ومنظمتي مراسلون بلا حدود والمادة 19. في المقابل شنت الصحف الموالية لحركة النهضة ومنها الفجر والضمير حملات ضد الإضرابات التي دعت لها النقابة ومنها العدد الشهير لجريدة الضمير الذي تهجم على نقيبة الصحفيين نجيبة الحمروني. كما ذهبت هذه الأطراف إلى حد التنسيق من أجل بعث نقابة صحفية موازية. ودون شك، مثل اتحاد مختلف مكونات المجتمع المدني قوة ضغط دفعت في اتجاه تحقيق مطالب الصحفيين ولو أن العديد منها ما زال حتى هذه اللحظة مجرد حبر على ورق.

الكتاب الأسود: ومن الممارسات الأخرى التي خلقت جدلا في صفوف الصحفيين، نذكر إصدار رئيس الجمهورية المؤقت المنصف المرزوقي لـ"الكتاب الأسود" خلال شهر نوفمبر 2013. وقد تضمن الكتاب كشوفات وقوائم وتفاصيل شخصية واتهامات أخلاقية عن عشرات الصحفيين، غير أن هذه العملية تسببت في رد فعل معكوس بعد أن انتقدها أكثر من مُلم بالموضوع ومنهم الإعلامي صلاح الدين الجورشي الذي قال: "إذا كان الأمر يندرج ضمن العدالة الانتقالية فالأكيد أن رئاسة الجمهورية ليست مهيأة ومرشحة لإدارة هذه العملية، هناك قضاة ولجان يجب أن تتشكل وتمثل جميع الأطراف. أما أن يصدر هذا الكتاب عن رئاسة الجمهورية فيصبح أمرا بلا معنى"[96]. وفي نفس السياق، أعرب الدكتور توفيق يعقوب المدير الأسبق لمعهد الصحافة وعلوم الأخبار أن ما يثير القلق هو "الخشية من التوظيف السياسي والانتخابي لصدور الكتاب، وخصوصا في مرحلة أزمة سياسية".[97]

---

[96] فيديو خاص عن قنبلة الكتاب الأسود. قناة العالم. 12 ديسمبر 2013.

[97] الكتاب الأسود يفجر جدلا حول دور السلطة الرابعة قبل الثورة وبعدها. قنطرة. 9 ديسمبر 2013.

محاكمات الصحفيين: رُفعت بعد الثورة مئات القضايا ضد الصحفيين بعضها وفق المرسومين 115 و116 والبعض الآخر وفق القانون الجزائي وقسط منها وفق القضاء العسكري وجزء آخر وفق قانون الإرهاب. ولئن أخذت المحاكمات التي رُفعت وفق المراسيم التي تنظم قطاع الإعلام مجراها العادي، فإن بقية المحاكمات اكتست في غالبها طابعا سياسيا وشهدت استنكار مختلف المنظمات المعنية بحرية التعبير والإعلام والتي اعتبرت أن هذه الممارسات تؤشر إلى عودة أساليب بن علي في التضييق على الحريات.

– **قضايا وفق القانون الجزائي**: بالنسبة للقضايا التي رفعت وفق القانون الجزائي، نذكر أن القضية التي رُفعت ضد الإعلامي زياد الهاني وفق القانون الجزائي أسفرت عن تنظيم ثاني إضراب عام في تاريخ قطاع الإعلام بتاريخ 17 سبتمبر 2013 ورأت نقابة الصحفيين في ذلك محاولة لضرب حرية التعبير والصحافة والإبداع. أما مركز تونس لحرية الصحافة فبين أن معدل إحالة الصحفيين على المحكمة الجزائية بلغ أربعة شهريا خلال سنة 2013 [98]. وشجبت الأوساط الحقوقية المحاكمات التي شملت صحفيين ومثقفين ومدونين على خلفية أعمالهم المهنية أو المواقف التي أبدوها وأثارتها النيابة العمومية مستندة إلى تهم تتعلق بـ"التشهير" و"الاعتداء على أعوان الدولة" و"تهديد النظام العام"، وهي تهم تصل عقوباتها للسجن[99]. وكان من آثار التتبعات الجزائية التي طالت الإعلاميين أن منظمة مراسلون بلا حدود اعتبرت تواتر تلك المحاكمات مؤشرا على انقلاب الحكومة على حرية التعبير. وتواصلت هذه النوعية من المحاكمات الجائرة حتى

---

[98] تصريح الصحفي الفاهم بوكدوس رئيس المركز التونسي لحرية الصحافة يوم 2013/11/28 خلال افتتاح الملتقى العربي السادس لحرية الصحافة.

[99] تونس سلسلة من المحاكمات بسبب حرية التعبير. تقرير منظمة هيومن رايتس واتش. 13 سبتمبر 2013.

أن التقرير السنوي حول "واقع الحريات الصحفية في تونس" لسنة 2015 كشف عدة حالات لمحاكمات للصحفيين دون الاعتماد على المرسوم 115.[100]

– قضايا وفق القانون العسكري: كما مثل عدد من الصحفيين –كشهود– أمام القضاء العسكري في قضايا ذات علاقة بالنشر وبحرية التعبير. ونذكر في هذا السياق، حالة الصحفي محمد الجلالي الذي مثل مرتين أمام النيابة العسكرية سنة 2014 على خلفية مقال صحفي نشر على أعمدة جريدة أخبار الجمهورية بعنوان "الخبير العسكري محمد السلامي: اختراق المؤسسة العسكرية وتقصير بعض قادتنا وراء استشهاد جنودنا". وفي نفس القضية تم استنطاق الصحفية شيراز بن مراد كشاهدة بالمحكمة الابتدائية العسكرية الدائمة بتونس بتاريخ 24 سبتمبر 2014 و22 يناير 2015. وقد تميزت هذه الاستنطاقات بطابع خانق يذهب في اتجاه منع الإعلاميين من التطرق إلى المؤسسة العسكرية. وأصدرت محكمة الاستئناف العسكرية يوم 03 مارس 2015 حكما يقضي بسجن المدون ياسين العياري مدة ستة أشهر، الحكم الذي اعتبره مرصد الحقوق والحريات محاكمة سياسية بامتياز ومساس بحق كل مواطن في حرية التعبير وإبداء الرأي.

الإعلام زمن حكم نداء تونس

بعد اغتيال الناشطين السياسيين شكري بلعيد (6 فبراير 2013) والنائب محمد البراهمي (25 يوليو 2013)، وانتظام اعتصام الرحيل الذي طالب بإزاحة الترويكا من الحكم (انطلاقا من 26 يوليو 2013)، والكمين الإرهابي الذي استهدف 8 جنود بالذبح في جبل الشعانبي (29 يوليو 2013)، دخلت البلاد في مسار انتقالي خاص من نوعه تشكل بمقتضاه رباعي الحوار (اتحاد الشغل واتحاد الأعراف والهيئة الوطنية للمحامين والرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان) الذي نال فيما بعد جائزة نوبل

[100] ناجي البغوري: قانونا زجر الاعتداءات على الأمنيين ومكافحة الإرهاب يهددان الإعلاميين، إذاعة جوهرة، 6 مايو 2015.

للسلام 2015 والذي لعب دورا توافقيا من أجل التخفيض من حدة التوتر السياسي الذي كان قائما. وأفضى المسار إلى تكوين حكومة انتقالية قادها المهدي جمعة إلى غاية تنظيم انتخابات تشريعية ورئاسية.

ومع فوز حزب نداء تونس بالأغلبية (37.56٪ من الاصوات مقابل 27.79٪ للنهضة) في الانتخابات التشريعية (أكتوبر 2014) وفوز الباجي قايد السبسي رئيس حزب نداء تونس برئاسة الجمهورية "55.68٪ من الأصوات مقابل 44.31 لمنافسه المنصف المرزوقي (نوفمبر 2014)"، انتظر الصحفيون انفراجا على مستوى تعاطي السلطة مع الإعلام، الا أن هذا الانفراج لم يأت خاصة بعد التحالف الذي دخلت فيه حركة نداء تونس مع النهضة. بل لعل الوضع الإعلامي ازداد سوءا بحكم انعدام شفافية التمويلات، وتدهورت أوضاعه إلى حد وصفه الإعلامي منصف بن مراد كالتالي: "أمام عدم اهتمام الحكومة بقطاع الإعلام، تشكل مشهد إعلامي جديد تمظهر كالآتي: صحف يمولها بعض رجال الأعمال الأحرار وصحف منكوبة ماديا تناضل وتقاوم حتى تساهم في التعددية الإعلامية، وهناك صحف بعثها وساندها كبار المهربين والمال الفاسد فاختصت في الثلب وهتك الأعراض وتلفيق التهم. وهناك صحف ممولة من قبل الأحزاب العقائدية لا تلقى رواجا كبيرا لكن استمرارها مضمون.. وهناك صحف لها مداخيل إشهارية هامة مما يمكنها من الصمود".[101]

حملة "الصحافة الوطنية في خطر": تميزت الفترة التي تولى فيها حزب نداء تونس الحكم (حكومة الحبيب الصيد انطلاقا من سنة 2015) بمواصلة تهميش الإعلام وبسن القوانين المناهضة لحرية الرأي والتعبير وبمحاكمة الإعلاميين خارج إطار المراسيم التي تنظمه حتى أطلقت النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين والجامعة التونسية لمديري

[101] منصف بن مراد، سيدي رئيس الحكومة: هل تكون حكومتكم قبارة الصحف؟ أخبار الجمهورية، 4 مايو 2016.

الصحف والنقابة العامة للإعلام حملة "الصحافة الوطنية في خطر" بتاريخ 31 مارس 2016 وذلك بهدف التحسيس بخطورة الأوضاع التي تمر بها الصحافة التونسية.

وأكدت الهياكل الثلاثة أن المحامل الأساسية لهذه الحرية وفضاءاتها الرئيسية -وهي الصحافة المكتوبة- آخذة بالاختناق إلى حد الغرق في كم كبير من الصعوبات الكفيلة، مجتمعة أو متفرقة، بتعريض الصحافة الوطنية إلى خطر حقيقي ودفع مؤسساتها إلى الإفلاس والتوقف النهائي عن النشاط. وحملت الهياكل الثلاثة الحكومة مسؤولية التراجع الذي يشهده قطاع الإعلام كاشفة أن حكومات ما بعد الثورة عمدت إلى إلغاء الاشتراكات التي كانت الإدارة والمؤسسات العمومية تقتطعها من الصحف والدوريات وخفضها إلى كميات ضئيلة جدا لا تكاد تذكر. كما أن قرارها بالتعاقد الحر في مجال الإشهار العمومي أحل في القطاع فوضى غير مسبوقة وحرم العديد من المؤسسات ولا سيما المشغلة منها لأكبر عدد من الصحفيين وباقي الأصناف من موارد مالية خاصة وجعلها عرضة لأزمات مالية خانقة. بل أن بعض المؤسسات قد تضطر إلى التوقف وإعلان الإفلاس إذا لم تتخذ الإجراءات الدنيا لإنقاذها. كما لم تتخذ الحكومة أي مبادرة من شأنها التدليل على تغيير أي شيء، بل أنها تعمدت المماطلة في الكثير من الملفات وتنكرت لالتزامات بحلها كانت قد قطعتها على نفسها في عدة مناسبات. كما يؤكد هذا الوضع عدم جدية الحكومة الحالية لحل إشكالات القطاع وانتهاجها سياسة "دعها حتى تقع". أما منظمة المادة 19 فأقرت أن مساعدات الدولة ضرورية في العديد من الدول لتأمين التعددية في قطاع الصحافة المكتوبة.

وفي رسالة توجه بها الإعلامي منصف بن مراد إلى رئيس الحكومة الحبيب الصيد تحت عنوان "سيدي رئيس الحكومة: هل ستكون حكومتكم قبارة الصحف؟" كتب الإعلامي ما يلي: "إني أطالبكم بتنظيم قطاع الإشهار العمومي والاشتراكات بطريقة عادلة وسريعة والا سيفقد مئات العاملين في قطاع الإعلام عملهم وستدفن التعددية

الصحفية ومعها الديمقراطية. لا حكومة الجبالي ولا حكومة العريض ولا حكومة جمعة ولا حكومتكم حاولت إنعاش هذا القطاع وكأنها غير واعية بأن تعددية الصحافة وحريتها هما صمام الأمان للديمقراطية. هل يرضيكم أن تكون حكومتكم قبارة الصحف؟ لقد تصدى الإعلام للمشروع الظلامي ولولا شجاعة الإعلاميين واتحاد الشغل والمجتمع المدني والمرأة التونسية لأصبحت تونس أفغانستان لايت".[102]

أما فيما يخص التهديدات التي استهدفت الإعلاميين، فقد غاب عنها، بصفة عامة، الطابع "الديني"، وتوزع الخطاب المعادي للإعلام بين قوانين تحاول الحد من حرية التعبير بحجج الأمن العام ومكافحة الإرهاب مثلما سنراه لاحقا، فضلا عن الضغوطات السياسية والاقتصادية التي تضيق هي أيضا على حرية الصحافة.

قوانين ضد حرية الإعلام: على المستوى القانوني، حاولت السلطات الحاكمة تمرير نصوص تتعارض مع مبدأ حرية الصحافة أو إفشال قوانين أخرى تدعم هذه الحرية. فقد دعت مجموعة من المنظمات على غرار مركز تونس لحرية الصحافة والمادة 19 ومراسلون بلا حدود وجمعية يقظة سنة 2015 إلى ضرورة مراجعة مشروعات القوانين المقيدة لحرية التعبير والصحافة على غرار مشروع القانون المتعلق بمكافحة الإرهاب ومنع غسيل الأموال ومشروع القانون المتعلق بزجر الاعتداءات على القوات الحاملة للسلاح معتبرة هذه النصوص تهديدا حقيقيا لإرساء مشهد إعلامي حر وتعددي ومستقل خاصة أثناء تغطية الأحداث الآنية المرتبطة بمكافحة الإرهاب. وأضافت نفس هذه المنظمات بأنه يتعين على السلطات احترام الضمانات المنصوص عليها في الفصلين 31 و32 من الدستور بالإضافة إلى التزامات تونس الدولية في مجال حرية التعبير والإعلام.

---

[102] المرجع السابق

وسنتطرق هنا إلى قانونين أثارا سجالا وكانا محل ضغط من قبل جمعيات المجتمع المدني: قانون زجر الاعتداءات على القوات المسلحة وقانون مكافحة الإرهاب ومنع غسيل الأموال.

- **قانون زجر الاعتداءات على القوات المسلحة**: حاولت الحكومة تمرير قانون يجرم أي انتقاد للقوات المسلحة. وقد لاقى مشروع القانون رفض عدة منظمات من المجتمع المدني التي نادت بالتخلي عنه مبررة ذلك بإمكانية توظيفه لانتهاك الحقوق والحريات المضمنة في الدستور.

واعتبر رئيس النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين أن هناك "تهديدات كبيرة لحرية الصحافة، خاصة مع مشروع القانون المتعلق بزجر الاعتداء على الأمنيين والذي ينص في أحد فصوله على معاقبة الصحفيين بـ10 سنوات، في صورة إفشاء السر المهني للأمنيين، دون تحديد طبيعة هذا السر المهني".[103] كما عبرت منظمة بوصلة، وهي من أهم المنظمات الرقابية في البرلمان عن رفضها للمشروع معتبرة أنه يمثل تهديدا صارخا للحقوق والحريات المكفولة صلب دستور يناير 2014. فجريمة انتهاك أسرار الدولة مثلا يعاقب عليها المشروع بـ10سنوات سجنا (الفصلان 5 و6) وجريمة تحقير القوات المسلحة تعاقب بالسجن مدة عامين وبخطية مالية قدرها عشرة آلاف دينار (الفصل 12).

ولا يزال الجدل قائما حول القانون المتعلق بزجر الاعتداءات على القوات المسلحة فرغم أن نقيب الصحفيين صرح أن الحكومة سحبت مشروع هذا القانون بتاريخ 21 مايو 2016، أكد رئيس لجنة التشريع العام بمجلس النواب أن الحكومة لم تسحبه

---

[103] ناجي البغوري: قانونا زجر الاعتداءات على الأمنيين ومكافحة الإرهاب يهددان الإعلاميين، إذاعة جوهرة، 6 مايو 2015.

مضيفا أنه "ما زال مدرجا في جدول أعمال اللجنة ولم يأتها أي إشعار من الحكومة بسحبه"[104].

- **قانون مكافحة الإرهاب ومنع غسل الأموال:** أثار هذا القانون الذي صادق عليه مجلس نواب الشعب بتاريخ 25 يوليو 2015 حفيظة المنظمات المعنية بالدفاع عن حرية الإعلام إذ رأت فيه تهديدا للصحفيين في حماية سرية مصادرهم فضلا عن استعمال مصطلحات فضفاضة تتعلق بالجرائم الإرهابية. وحذر مركز تونس لحرية الصحافة من أن الصحفيين التونسيين قد يحاكمون وفق هذا القانون كغيرهم من الأشخاص الذين "ارتكبوا جرائم إرهابية فعلية، مما يتناقض مع أحكام الدستور التونسي ومع أحكام العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية الذي صادقت عليه تونس واعتمدته في عدة تشريعات".

وأضاف المركز أن الفصول 19 و28 و31 من قانون مكافحة الإرهاب تترك الباب مفتوحا للتأويلات والاجتهادات، وهو ما يشكل سيفا مسلطا على رقاب الصحفيين في علاقة بتغطية الأحداث الإرهابية، كما سيحد بصفة واضحة من حرية عمل الصحفي، ومعاقبة حرية التعبير وإبداء الرأي.[105] ورغم هذه التحذيرات فقد حوكمت وفق هذا القانون مجموعة من الصحفيين حيث أُحيلت وفقه مجموعة من الصحفيين في حادثتين لافتتين للانتباه. أو لهما تتعلق بمقاضاة رئيس تحرير موقع "آخر خبر" نور الدين المباركي الذي واجه تهمة التواطؤ والمساعدة في الفرار حسب الفصل 18 من قانون مكافحة الإرهاب[106] وذلك على خلفية نشره صورة تظهر سيارة منفذ

---

[104] رئيس لجنة التشريع العام يؤكد: الحكومة لم تسحب مشروع قانون زجر الاعتداءات على القوات المسلحة، الصباح، 26 مايو 2016.

[105] تقرير: قانون مكافحة الإرهاب تهديد لحرية الصحافة بتونس، عربي 21، 9 يوليو 2015.

[106] الفصل 18 من قانون مكافحة الإرهاب: يعد مرتكبا لجريمة إرهابية ويعاقب بالسجن مدة عشرين عاما وبخطية قدرها مائة ألف دينار كل من يعرض عمدا سلامة مطار مدني للخطر باستخدام جهاز أو مادة أو سلاح وذلك

عملية سوسة الإرهابية. وقد اعتبر مركز تونس لحرية الصحافة أن التهم الموجهة ضده مبالغة حيث لا يتوفر فيها الركن القصدي وليس للصحفي نية مساعدة الإرهابيين.

أما القضية الثانية فأثارها وزير العدل فرحات الحرشاني حيث قام بالاستناد إلى الفصل 31 من قانون مكافحة الإرهاب[107] بتتبع عدد من الصحفيين من القناة الوطنية الأولى على أثر ما تم بثه من مشاهد تتعلق بالجريمة الإرهابية التي استهدفت الفتى مبروك السلطاني يوم 13 نوفمبر 2015. وهي القضية التي أثارت انتقاد مركز تونس لحرية الصحافة الذي اعتبر أن تفعيل وزارة العدل لقانون مكافحة الإرهاب ومنع غسيل الأموال بخصوص الخلل المهني في التعاطي الإعلامي مع الجريمة الإرهابية بسيدي بوزيد يعد وفق تقديره مؤشرا خطيرا منبها من سعى الحكومة إلى تفعيل هذا القانون لتتبع الصحفيين. وأكد المركز في بيان له أن إحالة الصحفيين وفق هذا القانون على خلفية أخطاء مهنية ارتكبت عن حسن نية ودون قصد الإشادة بالإرهاب قد يفتح الباب أمام مزيد من المحاكمات عوض الحث على التعديل الذاتي. وفي نفس القضية أكدت الجامعة التونسية لمديري الصحف والنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين والنقابة العامة

بارتكاب أحد الأفعال التالية 1 . الاعتداء بالعنف الشديد على شخص موجود داخل مطار مدني 2 .. تدمير مرافق مطار مدني أو طائرة مدنية خارج الخدمة موجودة داخله أو إلحاق أضرار خطيرة بها 3 .. تعطيل نشاط الملاحة الجوية بمطار مدني .ويكون العقاب بالسجن مدة خمسة وعشرين عاما وبخطية قدرها مائة وعشرون ألف دينار إذا تسبب أحد الأفعال المبينة بالصورتين 2 و3، في إلحاق أضرار بدنية من النوع المقرر بالفصلين 218 و319 من المجلة الجزائية .ويكون العقاب بالسجن بقية العمر وبخطية قدرها مائة وخمسون ألف دينارا إذا تسبب أحد الأفعال المبينة بالصور من 1 إلى 3 في إلحاق أضرار بدنية ولم تكن داخلة فيما هو مقرر بالفصلين 218 و319 من المجلة الجزائية. ويكون العقاب بالإعدام وبخطية قدرها مائتا ألف دينار إذا تسبب أحد تلك الأفعال في موت شخص.

[107] الفصل 31 من قانون مكافحة الإرهاب: يعد مرتكبا لجريمة إرهابية ويعاقب بالسجن من عام إلى خمسة أعوام وبخطية من خمسة آلاف دينار إلى عشرة آلاف دينار كل من يتعمد داخل الجمهورية وخارجها علنا وبصفة صريحة الإشادة أو التمجيد بأي وسيلة كانت بجريمة إرهابية أو بمرتكبيها أو بتنظيم أو وفاق له علاقة بجرائم إرهابية أو بأعضائه أو بنشاطه أو بآرائه وأفكاره المرتبطة بهذه الجرائم الإرهابية.

للإعلام التابعة لاتحاد أن الإعلام الوطني هو أول من نبه إلى طبيعة الإرهاب وانخرط بشكل فاعل في مقاومته وأن الإعلاميين ليسوا فوق القانون وأنه في حالة حدوث تجاوزات فإن المرسوم 115 دون سواه هو مرجع النظر القانوني.

الإعلام التونسي وتحدياته

يواجه الإعلام التونسي اليوم تحديات عديدة ومتنوعة منها ما له علاقة بالإطار التشريعي وما له علاقة بالاستقلالية عن الدوائر السياسية والمالية فضلا عن تحديات الديمومة وظروف العمل.

تحديات ذات علاقة بالسياسات العامة وبالتشريعات: على مستوى السياسات العامة، يعتبر الدكتور الحيزاوي أنه "تنقصنا اليوم سياسية عمومية في مجال الإعلام وفي مجال تطوير الإعلام وتمكين الديمقراطية الناشئة من خدمة إعلامية راقية ومستقلة وحرة وذات جودة"[108]. أما على المستوى التشريعي، فيقضي دستور يناير 2014 بتعويض المرسومين 115 و116 لسنة 2011 بقوانين أساسية تتعلق تباعا بحرية الصحافة المكتوبة وبحرية الاتصال السمعي البصري وذلك بهدف تنظيم القطاع الإعلامي. أما الأستاذ الجامعي بمعهد الصحافة وعلوم الأخبار العربي شويخة فدعا السلطة التنفيذية إلى لعب دورها في ضمان حرية الصحافة وتركيز الهيئات العمومية الضرورية التي تشرف على القطاع على غرار مجلس الصحافة والهيئة الدائمة للاتصال السمعي البصري.[109] ومن المنتظر أن يتم عرض الإطار القانوني الجديد للإعلام والذي سيعوض المرسومين 115 و116 على المجلس النيابي نهاية سبتمبر أو خلال شهر أكتوبر القادم.

---

[108] عبد الكريم الحيزاوي يدعو إلى بعث جائزة نجيبة الحمروني لحرية الإعلام، أخبار الجمهورية، 8 يونية 2016.

[109] العربي شويخة: بعض المؤسسات الإعلامية ما يزال خطها التحرير غير واضح، اكسبريس اف ام، 3 مايو 2016.

تحديات ذات علاقة بحرية التعبير: تحتل تونس المركز 96 من بين 180 بلدا في التصنيف العالمي لحرية الصحافة لسنة 2016. ولئن تقدمت بـ30 مرتبة بالنسبة للسنة الفارطة فإن أشواطا ما زالت في انتظارها في علاقة بضغوطات السلطة الحاكمة على الإعلام ومحاولة توظيفه وبالمحاكمات التي يتعرض لها الإعلاميون خارج قانون الصحافة وبعدد الاعتداءات التي تطالهم وغيرها من العوامل التي تبقي تونس في مرتبة متدنية نسبيا.

تحديات ذات علاقة بالاستقلالية عن الدوائر السياسية والمالية: من الرهانات الأساسية التي تواجه المشهد الإعلامي اليوم موضوع الاستقلالية عن السلطة وعن الأحزاب السياسية وعن رجال الأعمال. فقد بين تقرير أعدته جمعية الخط بالتعاون مع منظمة مراسلون بلا حدود أن 6 قنوات تلفزية من بين القنوات العشر التي شملها الرصد والتحليل مرتبطة بشخصيات سياسية أو بأحزاب سياسية.[110] وبتاريخ 16 سبتمبر 2015، أصدرت نقابة الصحفيين التونسيين بيانا اتهمت فيه الحكومة بمحاولة وضع يدها على الإعلام وبالتالي احتكاره وتطويعه. نفس الشيء بالنسبة للأحزاب السياسية ولرجال الأعمال الذين يحاولون تسريب أجنداتهم والضغط على وسائل الإعلام معنويا وماديا إضافة للمال الفاسد والتمويلات الأجنبية التي اخترقت جزءا من وسائل الإعلام الوطنية ووظفتها لخدمة العنف والظلامية. وبالتالي تبدو حلقة تأثير الإعلامي على السياسي محدودة بالنظر لهشاشة المشهد الإعلامي في كليته. ويبقى الأمل معلقا على مكونات المجتمع المدني المعنية بحرية الإعلام –نقابات وجمعيات– التي بإمكانها الدفع في اتجاه تحرير المشهد أو لعب دور "الرقيب اليقظ" الذي ينأى بالإعلام عن التجاذبات المختلفة.

---

[110] تقرير منظمة "مراسلون بلا حدود" وجمعية "الخط" حول شفافية المشهد الإعلامي التونسي، 12 يوليو 2016.

تحديات الديمومة: بالنظر لهشاشة الوضع الاقتصادي لعدد هام من المؤسسات الإعلامية وللعزوف عن مطالعة الصحف والمنافسة الشرسة من قبل مصادر المعلومة غير التقليدية (شبكات الاتصال الاجتماعي)، دعا عدد من الإعلاميين إلى ضرورة مساندة هذه المؤسسات ماديا والعمل على حمايتها من الاندثار. وعلى سبيل المثال نبه رئيس تحرير صحيفة المغرب زياد كريشان من الأزمة التي يعيشها قطاع الصحافة بعد الثورة المعلوماتية والتوسع الكبير للصحافة الرقمية وتنوع عرض الصحافة المسموعة والمرئية. ونادى بدعم الصحافة المكتوبة وحمايتها من الاندثار، فهي أحد ضمانات حرية التعبير وكذلك التعددية الفكرية والسياسية، وذلك أسوة بما يحدث في جل بلدان العالم الديمقراطي حيث تحظى هذا النوعية بأشكال مباشرة وغير مباشرة من الدعم، فهي جزء من التراث الفكري والسياسي والحضاري لكل الشعوب على حد تعبيره.[111]

الخاتمة

يتضح من خلال هذه الورقة البحثية أن الإعلام التونسي ولو تخلص من براثن نظام بن علي على المستوى الرقابي ومع تمكنه من تحقيق مكاسب هامة على المستوى التشريعي، فإن تحديات عديدة مازالت في انتظاره. ومن بين رهانات الإعلام التونسي اليوم الحاجة الملحة إلى مواصلة عملية إصلاحه سواء كان ذلك من خلال إرساء مؤسسات تعديلية أو على مستوى الشفافية التي تضمن الاستقلالية والتعددية أو فيما يتعلق بالإعلام العمومي الذي مازال يعاني إشكالات عديدة. وبالنظر للمخاطر الاقتصادية التي تهدد كينونة عدد من المؤسسات الإعلامية، فإن دور السلطة السياسية يبدو حاسما في دعم الصحافة الورقية وفي اتخاذ الإجراءات الكفيلة بمساندة الإعلام، هذه الركيزة الأساسية في أي بناء ديمقراطي. أما السيناريو الأسوأ، فهو في علاقة بالعودة

---

[111] زياد كريشان، الصحافة المكتوبة مهددة بالاندثار، المغرب، 5 أبريل 2016.

إلى المربع الأول، ذاك الذي يُوظف فيه الإعلام لخدمة النظام الحاكم بعد انهيار من تمسكوا باستقلاليتهم وخذلتهم الماديات.

ورغم جسامة هذه التحديات، تظل ميزة تجربة الانتقال الديمقراطي في تونس مرتبطة بصمود مختلف مكونات المشهد الإعلامي التي أدركت أن السلطات السياسية مهما كان لونها ومهما تشدقت بالدفاع عن حرية التعبير، فإنها إذا تربعت على عرش السلطة فستعمل على التضييق على مبدأ حرية الرأي. سيتذكر التاريخ الدور الذي لعبته نقابة الصحفيين التونسيين ودور الصحفيين التونسيين نساء ورجالا، شيبا وشبابا في المنعرج التاريخي الذي عرفته تونس في بدايات القرن الواحد والعشرين. فالثورة التونسية مع كل الآفاق التي فتحتها كانت حمالة أيضا لعديد التهديدات السياسية والعقائدية والإرهابية التي قاومها الإعلام ببسالة بالشراكة مع المجتمع المدني الذي كان مدركا لحجم هذه التهديدات ولضرورة التصدي لمن يناصب الإعلام العداء.

النظام الإعلامي في الجزائر من 1962 إلى 2016:
دراسة في ثالوث النسق السياسي، والمنظومة التشريعية والنموذج الاقتصادي

رضوان بوجمعة

ملخص

ترمي هذه المحاولة الموسومة بـ"النظام الإعلامي في الجزائر من 1962 إلى 2016: دراسة في ثالوث النسق السياسي، والمنظومة التشريعية والنموذج الاقتصادي"، إلى مساءلة الإشكاليات التي تطرحها بنية الإعلام الجزائري منذ استقلال الجزائر في 1962 إلى سنة 2016، مع التوقف عند أهم المراحل التي عرفها تطور النظام الإعلامي في الجزائر، في مستوياته السياسية والقانونية والاقتصادية. كما سنحاول عبر هذه الدراسة التاريخية البحث في جذور النظام الإعلامي في الجزائر من 1962 إلى 2016، أي في أكثر من نصف قرن من الممارسة الإعلامية، حيث ستتوقف عند مختلف المحطات التاريخية والسياقات السياسية والتشريعية والاقتصادية، التي صاحبت التطور البنيوي والتنظيمي للظاهرة الإعلامية في الجزائر. وتستهدف هذه الدراسة تحليل المنظومة التشريعية الإعلامية في علاقتها بالتحولات التي عرفها النظام السياسي، وفي إشكالية التحول الديمقراطي ومعوقاته في الجزائر، وتأثير المنظومة الإعلامية على مسار التحول من النظام السلطوي إلى النظام الديمقراطي.

تمهيد

يجب أن نؤكد في بداية هذه الدراسة على حقيقة تاريخية مهمة، تعطينا بعض المؤشرات حول بنية العمل الصحفي والتصور المهني للممارسة الإعلامية في الجزائر.

فالظاهرة الصحفية في الجزائر بدأت مع الظاهرة الاستعمارية، فالاستعمار الفرنسي لما احتل الجزائر سنة 1830، نشر أو ل صحيفة استعمارية مع بداية الغزو، صحيفة

"استافيت سيدي فرج"(estafette de sidi Ferruch) تحمل خطابا استعماريا مفاده أن فرنسا دخلت الجزائر في مهمة حضارية، لإخراج الجزائريين من التخلف.

تزامن ظهور الصحافة والطباعة في الجزائر إذن، مع الاحتلال الفرنسي، وهي حقيقة توضح أن الظاهرة الصحفية في الجزائر ولدت في السياسة، فالاستعمار الفرنسي كما يشير إليه مؤرخو الصحافة قام بحركة صحفية نشيطة غطت كل التراب الجزائري، فيكفي أن نعرف بأنهم أصدروا في الفترة التي سبقت الحرب العالمية الأولى ما يزيد عن مائتي دورية ما بين يومية وأسبوعية[112]. وهو النشاط الصحفي الذي قابلته الحركة الوطنية الجزائرية بمختلف تياراتها الاستقلالية والإصلاحية والثورية بعناوين صحفية موازية كثيرة ومتنوعة، وفي الحالتين تبرز حقيقة تاريخية وهي ارتباط الظاهرة الإعلامية في الجزائر بالدعاية والسياسة.

وهذا الارتباط، يبقى كما سيأتي لاحقا ميزة أساسية في الممارسة الإعلامية في الجزائر إلى غاية سنة 2016، فبالرغم من كل محاولات إصلاح النظام الإعلامي، إلا أن الممارسة الإعلامية بقيت لصيقة بالسياسة، لاعتبارات عديدة من بينها ما سبق الإشارة إليه.

كما أنه من الضروري قبل التفصيل في تطور النظام الإعلامي الجزائري، التأكيد على أن السياسة الإعلامية في الجزائر عرفت تحولات عديدة، غير أنها لم تنجح في تغيير النظام الإعلامي الذي يبقى من 1962 إلى يومنا هذا لصيقا بالبنية الدعائية للخطاب الإعلامي، وبالتبعية الاقتصادية للمؤسسة الإعلامية، وبالولاء السياسي لمسئولي المؤسسات الإعلامية للنخب الحاكمة بمختلف توجهاتها وزمرها وشبكاتها.

---

[112] أنظر زهير إحدادن، الموسوعة الصحفية العربية، الجزء الرابع، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، تونس، 1995، ص 69

وإذا كانت المنظومة الإعلامية في عهد الأحادية الحزبية (1962-1988)، ترجمة واضحة لفلسفة النظام السلطوي الذي مكن الدولة من احتكار وسائل الإعلام، وتوجيه سياستها، ومنع الملكية الخاصة، فإن هذه المنظومة في عهد التعددية (1989-2016)، حتى وإن لم تتغير في عمقها الاستراتيجي، إلا أنها تحولت على المستوى الدستوري والمؤسساتي، والتشريعي، رغم أن هذه التحولات لم يصاحبها أي تغيير عميق في الممارسات السياسية والإعلامية والاقتصادية.

ومن أجل ضمان أكبر قدر ممكن من الوضوح في تفسير هذه التحولات في النظام الإعلامي بالجزائر، ارتأينا أن نقسم هذه المساهمة، إلى سبع مراحل أساسية، كل مرحلة نختصر فيها أهم التحولات التي عرفتها المنظومة الإعلامية في علاقتها بالنسق السياسي والتشريعي والاقتصادي.

ويترجم هذا التقسيم بالأساس، أهم التطورات التي عرفها النظام الإعلامي في علاقته بالنسق السياسي، والتشريعي والاقتصادي، وأهم التحولات التي عرفتها الجزائر ومحيطها القريب، من النواحي الاجتماعية والثقافية والسياسية.

المرحلة الأولى: من 1962 إلى 1965

هيمنة الرئيس والحزب واحتكار للطبع للنشر والتوزيع

تمتد هذه المرحلة من يوم 5 يوليو 1962، تاريخ استقلال الجزائر، إلى يوم 19 يونية 1965، وهو يوم الانقلاب على حكم الرئيس أحمد بن بلة من قبل العقيد هواري بومدين.

تبنت الجزائر عشية استقلالها سنة 1962، نظام الحزب الواحد، وفق نموذج بلدان المعسكر الشرقي الاشتراكي، كما أنها عملت على بناء فلسفة إعلامية عاكسة لهذا التوجه السياسي والتنموي، مما فسح المجال لهيمنة السياسي على الإعلامي وطغيان التسيير الإداري البيروقراطي. ولقد برزت الخصائص التي ميزت هذه السياسة في هيمنة

الدولة على وسائل الإعلام وطغيان الاعتبارات السياسية وغياب المعايير الموضوعية في الممارسة الإعلامية، معايير الكفاءة والمردودية مع هيمنة واضحة للإذاعة والتلفزيون بالأساس.

وقد انتهجت الجزائر النموذج الاشتراكي انطلاقا من برنامج طرابلس سنة 1962، وميثاق الجزائر سنة 1964، حيث كان للحزب الواحد كل الصلاحيات لتسيير المؤسسات الإعلامية سواء بطريقة مباشرة أو عن طريق وزارة الإعلام التي تعين مدراء المؤسسات الإعلامية حسب توجيهات الحزب، حيث أسندت المسؤوليات والمهام الحساسة سواء في وسائل الإعلام أو في المؤسسات الأخرى إلى إطارات حزبية لم تكن من ذوي الاختصاص والخبرة ولكن كانت تحمل كل الولاء للنخب الحاكمة وللحزب.

أما دور الصحفي فقد بقي ولفترة طويلة غير دقيق وغامض... فالنصوص الرسمية جعلت منه موظفا وبيروقراطيا خاضعا لمن هو أعلى منه في السلم وللقوانين أكثر من خضوعه لطبيعة ولنوعية إنتاجه، وهذه الوضعية التي كانت تمثل مصدر القلق الذي تعرفه المهنة، والمتميزة بعدم الاستقرار.. فاعتبار الصحفيين مجرد موظفين أدى بهم إلى الخمول والاستسلام للرقابة الذاتية ورقابة النظام، وأن هذه العلاقة بين السلطة والصحافة ألحقت أضرارا بالمهنة الصحفية وأبعدتها عن الاحترافية وجعلت الصحفي يتبنى الأيديولوجية السياسية ويدافع عنها أمام الرأي العام.

هذا ما جعل الوظيفة الإعلامية مجرد وظيفة إدارية يمكن أن يمارسها أي شخص، لأنها تقوم على تنفيذ الأوامر مثل بقية الوظائف وتفتقد إلى الابتكار والمبادرات الفردية، وتحولت إلى مجرد أداة تستخدمها السلطة في تنفيذ سياستها.

ولم تترك السلطة الناشئة بعد سنة 1962 أي مجال للحريات الفردية، فبرنامج طرابلس، نص على الحريات الجماعية. كما أقر الملكية الجماعية لوسائل الإنتاج في

المجال الثقافي والإعلامي وهوما يمثل العنصر الأساسي والجوهري في تحديد السياسة الإعلامية.

وقد نص القانون الصادر في 31 ديسمبر 1962 على استمرار العمل بالقوانين السارية المفعول آنذاك ما لم تتعارض مع السيادة الوطنية، مما يعني نظريا على الأقل، أن الإعلام في الجزائر المستقلة ظل خاضعا لقانون الإعلام الفرنسي الصادر في يوليو 1881.

وإذا حاولنا تلخيص أهم ميزات هذه المرحلة على صعيد النسق الإعلامي والسياسي والاقتصادي، والتشريعي، فإنه يمكن تحديدها فيما يلي:

1-هيمنة رئيس الجمهورية على السلطة التنفيذية ومشاركة المجلس الوطني في التشريع، فالرئيس هو صاحب السلطة العليا الوحيد في الحزب والدولة وذلك ما انعكس على المنظومة الإعلامية، إذ يتدخل الرئيس في كل ما يتعلق بالنسق الإعلامي وعلى مختلف مستوياته.

2-ارتباط العمل الصحفي بالدعاية السياسية، ارتباطا تحريريا وعضويا، وهوما يبرز من خلال ممارسات وخطابات السلطة والمؤسسات الإعلامية، ففي 13 يوليو 1963، مثلا، حدد مسؤول الإعلام والتوجيه في حزب جبهة التحرير الوطني أو لويات العمل الصحفي في "التعبئة والتوعية السياسية، فالصحفيون ليسوا مجرد موظفين في قطاع الإعلام وإنما هم مناضلون أيضا في المواقع التي يتواجدون فيها". ولا تختلف هذه النظرة كثيرا عن التي كانت قبيل أو أثناء حرب التحرير مادامت وظيفة الإعلام قد تمت ممارستها من قبل المناضلين سواء قبل الثورة أو خلالها.[113]

[113] بوجمعة رضوان، هوية الصحفي في الجزائر من خلال الخطابات والمواثيق الرسمية من 1962 إلى 1988، المجلة الجزائرية للاتصال، جامعة الجزائر، معهد علوم الإعلام والاتصال، العدد 17، يناير -يونية 1998، ص 138

3-إقرار الاحتكار في مجال التوزيع الصحفي، حيث أسست الحكومة شركة النشر والتوزيع (SNED) في 19 أغسطس 1966، وبهذا الاحتكار تمكنت السلطات من فرض هيمنتها على توزيع الصحف دون طبعها، بمعنى أن الملكية الخاصة غير ممنوعة بصفة قانونية ولكن الممنوع هو توزيع هذه الصحف عن طريق شركة التوزيع، وهذه الشركة لا توزع إلا الصحف التي حصلت على تأشيرة أو إجازة من طرف الحكومة. وتمكنت السلطات الحكومية والحزب بهذا من الهيمنة على النشاط الصحفي بحيث لم تشهد بعد سنة 1966 إصدار أية جريدة خاصة[114].

4-وضعت الحكومة الجزائرية القنوات السمعية البصرية (الإذاعة والتلفزيون) تحت هيمنتها وهذا بموجب المرسوم الذي صدر في أغسطس 1963 لتنظيم الإذاعة والتلفزيون، حيث تم اعتبارهما مؤسستين عموميتين تابعتين للدولة ذات طابع صناعي وتجاري وأعطيت لهما صلاحية احتكار البث الإذاعي والتلفزيوني.

5-إصدار مرسوم خاص بتنظيم وكالة الأنباء الجزائرية، والذي اعتبر الوكالة مؤسسة عمومية تابعة للدولة، حيث أصبحت هذه الوكالة بحكم مرسوم 30 سبتمبر 1964 تحتكر نشر الأخبار.

المرحلة الثانية: من 1965 إلى 1978

الصحافة نضال أيديولوجي وولاء للحزب

وتبدأ هذه المرحلة بحدث سياسي بارز يتمثل، في الانقلاب العسكري الذي أطاح بالرئيس أحمد بن بلة، ورغم التغيير الذي عرفه رأس النظام السياسي، إلا أن سياسة الرئيس هواري بومدين لم تكن مختلفة في الجوهر عن سياسة أحمد بن بلة، فالإعلام بقي محتكرا، وازداد تقنين احتكاره، بالإضافة للرقابة والقيود والتوجيه السياسي والأيديولوجي للنسق الإعلامي.

---

[114] زهير إحدادن، مدخل لعلوم الإعلام والاتصال، ديوان المطبوعات الجامعية، ط5، 2001، ص 97-98

وقد اتضحت إرادة الرئيس بومدين، منذ الأسابيع الأولى لحكمه، في هذا الاتجاه، ففي 20 أكتوبر 1965 واجه الرئيس هواري بومدين الصحافة الجزائرية، بالقول: "الصحافة تعتبر وسيلة لنشر أفكار الثورة" وحث على أن يعمل الصحفي بنفس الأفكار الموجهة للحزب والحكومة.

وقد ترجمت هذه الخطابات بقرارات مختلفة، وبتعليمات من المسئولين عن الإعلام في الحكومة، على غرار بشير بومعزة وزير الإعلام في فترة حكم بومدين والذي أكد: "إن إعلامنا يجب أن يكون إعلام نضال وأن تترجم أقلامنا الأفكار السياسية للمسئولين، والصحفي ناطق ومدافع ولسان ثورة".[115]

وما يمكن أن يشد الانتباه في هذه المرحلة على صعيد المنظومة الإعلامية، العديد من القرارات والنصوص التشريعية والبنية المؤسساتية، يمكن حصر أهمها فيما يلي.

1- صدور القانون الصحفي المحترف سنة 1968، تم الإعلان لأول مرة عن دور الصحفي ومهمته من خلال تصريح الرئيس **هواري بومدين** في 15 مايو 1968، قائلا: " أن الصحفي وهو يقوم بمهمته يجب عليه أن يدافع عن فكرة يجب على الصحفي أن يحدد موقفه، هل هو مع أو ضد الثورة، وفي الجزائر الثورية لا يمكنه إلا أن يكون ثوريا وملتزما حيث أنه الناطق الرسمي والمدافع عن صوت الثورة"، وهذا يؤكد عزم السلطات الجزائرية على السيطرة الكلية على وسائل الإعلام وعلى توجيهها للعمل الصحفي.[116]

[115] بوجمعة رضوان، الصحفي والمراسل الصحفي في الجزائر دراسة سويسو-مهنية، طاكسيج، الطبعة 1، الجزائر 2008، ص16

[116] المصدر السابق، ص 15

لقد مهد هذا التصريح لصدور القانون الأساسي للصحفيين المحترفين (الأمر رقم 68-525) المؤرخ في 9 سبتمبر 1968 الذي جاء ليسد الفراغ القانوني السائد آنذاك وليضبط الوضعية المهنية الصحفية، فهو يعتبر أو ل نص يقنن العلاقة بين الصحفي والمؤسسة الإعلامية.

وفي هذا الصدد يرى زهير إحدادن: "أن هذا الأمر لم يحدد وظيفة الصحفي المحترف هل هو موظف أو أجير أو مناضل؟".

فهو يشبه الموظف نظرا لتدخل الوزارة في مختلف الهيئات وفي تعيين بعض الفئات من الصحفيين المحترفين.

ويشبه الأجير نظرا لعدم استقراره وإمكانية طرده من العمل بسهولة ويشبه المناضل لأنه يطلب منه أن يقوم بعمل نضالي دون أن يشترط فيه الانخراط في الحزب.

بالإضافة إلى ذلك يخول هذا الأمر لمدير المؤسسة الإعلامية صلاحيات كبرى: يعين ويرقي ويعاقب ويطرد.[117]

2- صدور تعليمة الترقية والأجور في 5 أبريل 1973 حددت بدقة الأصناف المهنية للصحفيين حسب خمسة مستويات للصحافة المكتوبة والمنطوقة وثلاثة مستويات بالنسبة للصحافة المصورة، والنظام الاجتماعي (التأمين، العطل والتقاعد) والتعويضات الخاصة بالمهنة.

وتعتبر هذه التعليمة أو ل وثيقة توضح بدقة تطور المسارات المهنية للصحفيين الجزائريين[118].

---

[117] زهير إحدادن، مدخل لعلوم الإعلام والاتصال، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة 5، الجزائر، 2014، ص 120-119

[118]Brahim Brahimi, pour un statut du journaliste, supplément Elwattan économie numéro 10 du 2mai au 8 mai 2005

ومن المكاسب التي حققتها الصحافة ضمن تعليمة 1973، هو منح الشهر **الثالث عشر** لمجموع الصحفيين وتحديد العطلة المرضية وعطلة الأمومة.

المرحلة الثالثة: من 1978 إلى 1989

صدور أو ل قانون للإعلام وبداية النهاية للأحادية السياسية والإعلامية

تبدأ هذه المرحلة بحدث سياسي كبير، تمثل في وفاة الرئيس هواري بومدين، لتتبعه أحداثا إعلامية وسياسية لا زالت آثارها على المجتمع الجزائري حتى اليوم، كما انتهت الفترة بأحداث سياسية كبيرة ناجمة عن الأزمة الاقتصادية والاجتماعية بعد انهيار أسعار النفط سنة 1986، وما تبعها من انتفاضة شعبية في أكتوبر 1988، ردت عليها السلطة بانفتاح سياسي أفضى إلى تبني التعددية الحزبية والإعلامية مع دستور فبراير 1989.

انطلقت السلطة الجزائرية في نهاية السبعينيات في بناء التصور الفلسفي الذي تتأسس وفقه المنظومة التشريعية الإعلامية لاحقا، ففي هذا المجال، وضعت لائحة الإعلام الصادرة عن المؤتمر الرابع لحزب جبهة التحرير الوطني سنة 1979 الأسس الأيديولوجية والسياسية لما يجب أن يكون عليه الإعلام.

أوصت اللائحة بإسناد المناصب المهمة في المؤسسات الإعلامية، إلى إطارات الحزب، كما أكدت أن الصحفي عليه ممارسة مهمته في إطار المسؤولية.

كما أو صت اللائحة بضرورة إصدار قانون للإعلام. وهو ما تم سنة 1982.

ويمكن في هذا السياق تصنيف القانون الإعلامي ضمن أهم الأحداث التي عرفتها المنظومة الإعلامية الجزائرية، بالإضافة إلى أحداث أخرى نستعرضها فيما يلي:

1- صادق المجلس الشعبي الوطني على أو ل قانون للإعلام في الجزائر بعد الاستقلال في 31 ديسمبر 1981، وتم إصداره في 6 فبراير 1982.

جاء هذا القانون بعد عشرين سنة من الفراغ القانوني، فمن 1962 إلى غاية ميلاد قانون الإعلام في 1982، لم تعرف الساحة الإعلامية إصدار أي نص تشريعي ينظم قطاع الإعلام حيث كانت تصريحات المسئولين هي التي تحدد التوجه السياسي للإعلام.

صدر هذا القانون بعد التحولات التي عرفها المجتمع الجزائري، فمن الناحية السياسية تولى الشاذلي بن جديد عام (1979) رئاسة الجمهورية، بعد وفاة الرئيس هواري بومدين، ومن الناحية الاجتماعية عرفت هذه المرحلة عدة تغيرات طرأت على المجتمع الجزائري منها ارتفاع المستوى الثقافي وتزايد نسبة المتعلمين مقارنة بالستينيات والسبعينيات، وهوما أدى إلى ظهور حاجات جديدة فرضت إعادة النظر في مفهوم ودور وسائل الإعلام حتى تتلاءم مع الوضع الجديد، كما أن تحسن المستوى المعيشي نتج عنه ارتفاع الطلب على الصحافة المكتوبة، وبروز فئة مثقفة أصبحت تهتم أكثر بوسائل الإعلام.

إن ما يميز هذا القانون كونه جاء في سياق سياسي لا يختلف كثيرا عن الأوضاع السابقة من حيث الأحادية الحزبية والتمسك بالتوجه الاشتراكي، لذلك فإن السياسة الإعلامية التي برزت ملامحها من خلال هذا القانون تأثرت بهذا التوجه الذي تميز بسيطرة الحزب على وسائل الإعلام واتضح ذلك أكثر في المادة الأولى من هذا القانون التي تنصص على أن: "الإعلام قطاع من قطاعات السيادة الوطنية، يعبر الإعلام بقيادة حزب جبهة التحرير وفي إطار الاختيارات الاشتراكية المحددة في الميثاق الوطني عن إرادة الثورة ترجمة لمطامح الجماهير الشعبية، يعمل الإعلام على تعبئة كل القطاعات وتنظيمها لتحقيق الأهداف الوطنية.

فهذه المادة التي ربطت بين الإعلام والسيادة أبرزت مرة أخرى عزم السلطة السياسة السيطرة على وسائل الإعلام وتحديد توجهها التحريري.

ينطبق هذا الوضع على أغلبية مواد هذا القانون التي جاءت لترسخ أفكار كان معمول بها من قبل، مثل عدم السماح للأفراد بالملكية الخاصة لوسائل الإعلام والتأكيد على هيمنة الحزب، أما في مجال النشر فقد تم اعتماد نظام الرخصة المسبقة بالنسبة للنشريات المتخصصة لدى وزارة الإعلام (المادة 15)، يستثنى من ذلك المؤسسات الإدارية ومراكز التكوين والجامعات والجمعيات التي يمكن لها أن تصدر نشريات ذات علاقة بتخصصها. بالمقابل تتولى الدولة احتكار الإشهار والوسائل السمعية البصرية والتوزيع كذلك كما يلي:

- المادة 12 "إصدار الصحف الإخبارية العامة من اختصاص الحزب والدولة لا غير"

-المادة 15 "يجب أن يصرح بالنشريات المتخصصة لدى وزارة الإعلام قبل 90 يوما..."

2- تقنين احتكار توزيع الصحافة بنص قانون إعلام ووهوما ورد بصريح العبارة في المادة 24 من قانون الإعلام لسنة 1982"تتولى الدولة احتكار كل نشاط خاص بالتوزيع".

وهذه القضية مهمة على أكثر من صعيد، خاصة وأنه في هذه السنوات بدأت السلطات في إصدار يوميات جديدة عمومية، على غرار "المساء"، و"أويزون"، بالإضافة لأسبوعيات متخصصة، كأسبوعية "المنتخب" الرياضية، بسبب تشكل طبقة من المتعلمين بعد عشريتين من العمل على تقليص الأمية التي كانت سنة 1962تقدر بأكثر من 86 بالمائة.

3- احتكار الدولة للإشهار، وهوما نص عليه ذات القانون، فالمادة 27 منه نصت على ذلك "تتولى الدولة احتكار الإشهار المنصوص عليه في المادة 26 أعلاه"[119].

4- كما أعطى القانون للدولة الحق في احتكار الخدمة التلفزيونية والإذاعية، بنص المادة 29 "تتولى الدولة احتكار الخدمة العمومية للإذاعة والتلفزة الوطنية".

تبرز هذه المواد توجه هذا القانون لتأكيد شرعية الدولة والحزب في السيطرة على وسائل الإعلام، فلا ملكية خاصة ولا حرية تعبير ولا وجود لحق النقد والمشاركة فالرسالة الإعلامية أحادية الاتجاه.

5- الحصول على بطاقة الصحفي مشروطة، فلا بطاقة صحفي دون تأشيرة من وزير الداخلية، وهوما برز بشكل صريح في المادة 38 من قانون الإعلام 1982، "يمكن للصحفي المحترف الحصول على البطاقة المهنية بتأشيرة وزير الداخلية"120، وهذا يؤكد مرة أخرى أن الولاء للسلطة كان شرطا أساسيا للحصول على البطاقة المهنية.

وبالإضافة لكل ما سبق يمكن تلخيص أهم نقائص هذا القانون فيما يلي:

- ربط ممارسة مهنة الصحفي بالحزب والحكومة وأيديولوجية النظام.
- لم يتطرق القانون للحقوق الاجتماعية للصحفي.
- تعدد أشكال الرقابة.
- يتضمن الكثير من الأحكام الجزائية للردع والضغط على الصحفي.

---

[119] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية الجريدة الرسمية، رقم 6، القانون 01 المؤرخ في 12 ربيع الثاني 1402 الموافق 6 فبراير 1982، المتضمن قانون الإعلام.

[120] المصدر السابق.

- ربط البطاقة الصحفية بتأشيرة وزارة الداخلية.

المرحلة الرابعة: من 1989 إلى 1992

العهد الذهبي للحريات الصحفية

تعتبر هذه المرحلة أهم مرحلة على مستوى احترام الحريات، وممارستها، إذ تبدأ هذه المرحلة مع دستور فبراير 1989، ثم قانون الإعلام 1990، وتنتهي مع 11 يناير 1992، مع إلغاء المسار الديمقراطي.

يمكن أن توصف هذه المرحلة، وبدون أي تردد علمي بأنها العهد الذهبي للحريات ولحرية الصحافة المكتوبة على وجه الخصوص، من منطلق أن هذه المرحلة عرفت إقرارا للتعددية وبناء للآليات التشريعية لتنظيم وضبط القطاع الإعلامي، كما عرفت تسهيلات اقتصادية واجتماعية، ومساعدات مالية لصالح الصحفيين بغرض مساعدتهم على تأسيس صحف خاصة.

هذه الإرادة السياسية كانت العامل المشترك بين رأسي السلطة التنفيذية آنذاك، رئيس الجمهورية الشاذلي بن جديد ورئيس حكومة الإصلاحات مولود حمروش، رغم المقاومة الشرسة لمسار الإصلاحات من قبل عدة شبكات داخل منظومة الحكم لها امتدادات خارجه على مستوى الإعلام وعالم الأعمال والحركة الجمعوية والأحزاب السياسية.

جاء الدستور الجديد بعدة ضمانات لكل الحريات، ولحرية الإعلام بوجه خاص، فقد ورد في المادة 35 من دستور 23 فبراير 1989 الإقرار بمبدأ حرمة المساس بحرية الرأي والمعتقد: (لا مساس بحرمة المعتقد وحرمة الرأي) وتتبعها المادة 36 التي منعت كل المؤسسات (ما عدا المؤسسة القضائية) من حجز أي مطبوع وأية وسيلة من وسائل الإعلام: (حرية الابتكار الفكري والفني والعلمي مضمونه للمواطن، حقوق المؤلف يحميها القانون).

وقد وضعت هذه المادة حدا لكل انحراف محتمل من قبل الإدارة، وهو ضمان دستوري قوي لحرية الإعلام وللممارسة الإعلامية التي لم تعرفها الجزائر منذ الاستقلال.

وجاء المنشور رقم 04 بتاريخ 19 مارس 1990 (حكومة مولود حمروش) ليترك الأمر أمام الصحفيين العاملين في المؤسسات الإعلامية العمومية للاختيار بين البقاء في القطاع العمومي أو إنشاء مؤسسات صحفية خاصة على شكل شركات مساهمة، أو الالتحاق بصحف الجمعيات ذات الطابع السياسي (الأحزاب السياسية) وقد أعطيت في هذا الإطار عدة تسهيلات مالية إذ منحت مقدما رواتب ثلاث سنوات للصحفيين الذين قرروا ترك القطاع العام وإصدار صحفهم الخاصة، كما قدمت مقرات وتسهيلات للحصول على قروض.

ويمكن تحديد أهم المحطات التي شهدها تطور المنظومة الإعلامية فيما يلي:

1- صدور قانون الإعلام في 3 أبريل 1990، والذي قنن لبداية الانتقال من نظام إعلامي إلى نظام آخر، وتبدأ بذلك مرحلة أخرى في تاريخ الصحافة في الجزائر.

رفع هذا القانون احتكار السلطة لملكية وسائل الإعلام، وجاء ولأول مرة بتعريف جديد للصحفي، أصبح بموجبه التأهيل المهني للصحفي شرطا أساسيا للتعيين والترقية والتحويل في وسائل الإعلام، وهو تحول نوعي لم يحدث منذ 1962، إذا جاء في المادة 33 (تكون حقوق الصحفيين المحترفين في الأجهزة الإعلامية العمومية مستقلة عن الآراء والانتماءات النقابية أو السياسية. يكون التأهيل المهني بالخط العام للمؤسسة الإعلامية).

من جهة أخرى، أو جب هذا القانون ضرورة احترام الصحفي لأخلاقيات وآداب مهنة الصحافة، كما أعطى للصحفي الحق في رفض أية تعليمة تحريرية تأتي من خارج

المؤسسة الإعلامية التي يعمل فيها وهذا في المادة 40 (يتعين على الصحفي أن يحترم بكل صرامة أخلاق وآداب المهنة، أثناء ممارسته مهنته).

إن هذا القانون رغم كل ما قيل فيه وعليه، إلا أنه سمح بصدور عشرات العناوين الإعلامية، وأظهر لأول مرة خطاب جديد للسلطة حول مهمة ووظيفة الصحفي، فبعد أن كان في السابق يعتبر مجرد موظف ومناضل، أضحى بحكم هذا القانون مسؤولا من الناحية المهنية وليس من الناحيتين السياسية والأيديولوجية.

يحدد هذا القانون في بابه الأول قواعد ومبادئ ممارسة الحق في الإعلام، حيث تنص المادة الأولى منه على أن هذا الحق يمارس من خلال عناوين الإعلام وأجهزته في القطاع العام والعناوين والأجهزة التي تمتلكها أو تنشئها الجمعيات ذات الطابع السياسي (الأحزاب السياسية) ويمارس هذا الحق من خلال العناوين الصحفية المكتوبة أو المسموعة أو المرئية.

وتنص المادة 2 على أن "الحق في الإعلام يجسده حق المواطن في الاطلاع بكيفية كاملة وموضوعية على الوقائع والآراء التي تهم المجتمع على الصعيدين الوطني والدولي وحق مشاركته في الإعلام بممارسة الحريات الأساسية في التفكير والرأي والتعبير طبقا للمواد 35، 36 و49 من الدستور".

ولقد تحررت الصحافة الجزائرية من سيطرة الحزب الواحد بموجب المادة 14 وانعكس ذلك على شكلها ومضمونها، ولقد أدت هذه التعددية إلى بروز ثلاثة أنواع من الصحف: صحف عمومية، صحف حزبية، وصحف خاصة.

كما خصص قانون 1990 الباب السادس منه للتأسيس لسلطة جديدة، عوضت وزارة الإعلام بعد إلغائها، وتمثلت في المجلس الأعلى للإعلام الذي يعتبر حسب المادة 59 "سلطة إدارية مستقلة ضابطة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي تتمثل في السهر على احترام أحكام هذا القانون".

ومن خلال قانون الإعلام أو كل للمجلس عدة مهام أهمها تسليم البطاقات المهنية للصحفيين التي حددت شروطها من خلال المادة (30) من نفس القانون، كما أعطت المادة (62) من القانون للمجلس "الحق في إبداء رأيه في الاتفاقيات التي تتم بين الملاك والصحفيين المحترفين، ويرسل ملاحظاته وتوصياته العلنية إذا وقع خلل ببنود دفاتر الشروط والالتزامات الأخرى المنصوص عليها في القانون".

وبالرغم من أهمية المجلس الأعلى للإعلام والدور الأساسي الذي كان لابد أن يؤديه إلا أنه تم تجميد العمل به بعد ثلاث سنوات من تأسيسه في ظروف استثنائية[121]

هذا التوجه المفروض في الواقع، أدى إلى تغيير قانون الإعلام، جاء ولأول مرة بتعريف جديد للصحفي حيث تعرف المادة 28 الصحفي المحترف بأنه "كل شخص يتفرغ للبحث عن الأخبار وجمعها وانتقائها واستغلالها وتقديمها من خلال نشاطه الصحفي الذي يتخذه مهنته المنتظمة ومصدرا رئيسيا لدخله"، وأصبح بموجبه التأهيل المهني للصحفي شرطا أساسيا للتعيين والترقية والتحويل في وسائل الإعلام. وهو تحول نوعي لم يحدث منذ 1962، إذ جاء في المادة 33 "تكون حقوق الصحفيين المحترفين في الأجهزة الإعلامية العمومية مستقلة عن الآراء والانتماءات النقابية أو السياسية، يكون التأهيل المهني المكتسب شرطا أساسيا للتعيين والترقية والتحويل، شريطة أن يلتزم الصحفي بالخط العام للمؤسسة الإعلامية".

كما تحدد المادة 30 الجهة المخولة بتسليم بطاقة الصحفي، وهو المجلس الأعلى للإعلام.

---

[121] علي قسايسية: التشريعات الإعلامية في ظل مبادئ الأفكار الحرة، المجلة الجزائرية للاتصال، العدد 14، يوليو 1996 ص 61، 62.

وتعترف المادة 34 لأول مرة للصحفي المحترف بحقه في فسخ عقد العمل الذي يربطه بالمؤسسة الإعلامية المستخدمة وبحقه في تعويضات تقدمها له مؤسسته في حالة التنازل عن نشاطها أو تغيير خطها الافتتاحي.

ومن جهة أخرى، أو جب هذا القانون ضرورة احترام الصحفي لأخلاقيات وآداب مهنة الصحافة، كما أعطى للصحفي الحق في رفض أي تعليمة تحريرية تأتي من خارج المؤسسة الإعلامية التي يعمل فيها هذا في المادة 40 "يتعين على الصحفي أن يحترم بكل صرامة أخلاق وآداب المهنة، أثناء ممارسة مهنته".

ويجب عليه أن يقوم خصوصا بما يأتي:

- احترام حقوق المواطنين الدستورية وحرياتهم الفردية.
- تصحيح أي خبر يتبين أنه غير صحيح.
- - التحلي بالنزاهة والموضوعية والصدق في التعليق على الوقائع والأحداث.
- الامتناع عن التنويه المباشر وغير المباشر بالعرقية وعدم التسامح والعنف.
- الامتناع عن الانتحال والافتراء والقذف والوشاية، الامتناع عن استغلال السمعة المرتبطة بالمهنة في أغراض شخصية أو مادية.

يحق للصحفي أن يرفض أي تعليمة تحريرية آتية من مصدر آخر غير مسؤولي التحرير.

إن هذا القانون رغم كل ما قيل فيه وعليه، إلا أنه سمح بصدور عشرات العناوين الإعلامية وأظهر لأول مرة خطاب جديد للسلطة حول مهمة ووظيفة الصحفي، فبعد أن كان في السابق يعتبر مجرد موظف ومناضل، أضحى بحكم هذا القانون مسؤولا من الناحية المهنية وليس من الناحيتين السياسية والأيديولوجية.[122]

[122] بوجمعة رضوان، الصحفي والمراسل الصحفي، مرجع سبق ذكره، ص 20-21

2–عرفت هذه المرحلة تطورا كبيرا لليوميات الخاصة، والصحافة المكتوبة بصفة عامة، حيث ظهرت العديد من العناوين الصحفية الجديدة والمتنوعة، كرست حرية التعبير وذلك للدعم المالي والمعنوي الذي قدمه السيد مولود حمروش رئيس الحكومة لهذا القطاع إضافة إلى تدعيم سعر الطباعة، تخفيض الضرائب، شراء المقرات وغيرها من التسهيلات.

فمنذ صدور قانون 1990 إلى غاية 31 ديسمبر 1991 وصل عدد العناوين خلال هذه الفترة ما لا يقل عن 160 عنوانا، بين يومية وأسبوعية ونصف شهرية وفصلية ونصف سنوية، فبالنسبة لليوميات وصل إلى 18 يومية أما الباقي وزع بين 60 أسبوعية و21 صحيفة نصف شهرية، و08 صحف فصلية وصحيفة واحدة سنوية، بالإضافة إلى 21 دورية غير منتظمة.

إن الارتفاع في عدد النشريات كان كبيرا وهوما يفسر بالقيود القانونية التي كانت تحول دون إصدار صحف مستقلة، ونلمس هذا من خلال العدد الذي كان قبل المصادقة على هذا القانون، حيث كان لا يتعدى 49 عنوانا منهم 06 يوميات فقط.

المرحلة الخامسة: من 1992 إلى 1999

الصحافة ضحية للعنف والاختطاف والرقابة، ومسؤوليتها في نشر الكراهية

تبدأ هذه المرحلة بحدث سياسي مهم كان له الأثر السلبي على وضع الحريات وحقوق الإنسان، حيث تم إجهاض الانتقال نحو الديمقراطية الذي بدأ بإقرار دستور التعددية في فبراير 1989.

ففي يوم 11 يناير 1992 أعلن عن استقالة الرئيس الشاذلي بن جديد، وتم بعدها إعلان تأسيس هيئة رئاسية جماعية مشكلة من خمسة أعضاء، كما أعلن عن إلغاء المسار الديمقراطي والانتخابي، بعد أن أجري الدور الأول من الانتخابات التشريعية

في 26 ديسمبر 1991، حيث فاز حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ بأغلبية المقاعد، متبوعا بحزبي جبهة القوى الاشتراكية المعارض، وحزب جبهة التحرير الوطني الحاكم.

وبالرغم من المعارضة الشديدة لإلغاء الانتخابات من قبل المعارضة الفعلية، وانتقادات الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان، إلا أنه لقي تأييدا من غالبية الأحزاب التي لم تحصل على أي مقعد في الانتخابات، كما لقي تأييدا من غالبية مسؤولي الصحف الخاصة بحجة إنقاذ الجمهورية من المد الأصولي.

وقد تأثر قطاع الصحافة سلبيا بإقرار حالة الطوارئ ففي هذه السنة بالذات 1992 أقدم رئيس الحكومة آنذاك، بلعيد عبد السلام على حل المجلس الأعلى للإعلام، ليفتح بذلك الباب واسعا أمام مضايقات واسعة على الصحافة، إجراء الحل لم يحدث –وكالعادة– أي رد فعل من قبل الأسرة الإعلامية حتى وإن كان المجلس في واقع الممارسة لم يقم بالدور المنوط به حسب شهادة العديد من الصحفيين.

بعد اغتيال محمد بوضياف وتعيين على كافي رئيسا للمجلس الأعلى للدولة في 02 يوليو 1992 دخلت الجزائر ما يعرف بالمرحلة الانتقائية وتعرضت الجرائد الخاصة في هذه الفترة إلى جملة من المضايقات، فتأزمت العلاقة بين الصحافة والسلطة ووصل هذا التأزم أوجه بتعيين بلعيد عبد السلام رئيسا للحكومة، حيث وضع لجان رقابة على مستوى المطابع وغلق عدة جرائد. ويمكن الإشارة لأهم الأحداث الإعلامية فيما يلي:

1– أصدر رئيس الحكومة بلعيد عبد السلام منشورا بتاريخ 9 أغسطس 1992 يؤكد فيه على احتكار المادة الإشهارية من قبل الوكالة الوطنية للإشهار حيث أو جب هذا المنشور على جميع المؤسسات الإعلامية خاصة أو عامة أن تقدم ميزانية الإشهار لهذه الوكالة وهوما جعل الصحف المستقلة تتكتل في إطار جمعيات حتى تحمي مصالحها المالية لكن هذه الاستراتيجية لم تقلص من دائرة الخناق.

2- إصدار السلطة قانون مكافحة الإرهاب رقم 03/92 في مارس 1992، واستخدم كذريعة لمنع الصحفي من الوصول إلى مصادر الخبر ونشر المعلومة خاصة تلك المتعلقة بالجانب الأمني.

تشكيل لجنة القراء وانشاء خلية اتصال في 07 يونية 1994 تتكفل بإعداد البيانات الرسمية المتعلقة بالوضع الأمني وتقوم وكالة الأنباء الجزائرية بتوزيعها ومنه يمنع الصحفيين من نشر أي خبر متعلق بشخصيات من السلطة وقريبة منها ومنع نشر كل خبر أمني لا يأتي من مصادر رسمية، هذه الممارسة ضد حرية التعبير والصحافة توضح لنا التراجع الرسمي في الأداء الإعلامي في إطار مهني.

3- عرفت هذه الفترة عنفا وإرهابا كبيرا، حيث شهد عدد الصحفيين الذين تعرضوا للقتل ارتفاعا كبيرا، ومن كل المؤسسات الإعلامية، عامة وخاصة، كما لم يسلم الصحفيون من ظاهرة الاختطاف القسري.

4- يعتبر القرار الوزاري المشترك بين وزارتي الثقافة والاتصال والداخلية والجماعات المحلية والمؤرخ في 7 يونية 1994 واحد من أهم الإجراءات التي كان لها الأثر على مستقبل العديد من الصحف.

فبموجب هذا القرار الموجه إلى ناشري ومسؤولي الصحافة الوطنية، قررت السلطات احتكار الأخبار الأمنية ومنع نشر كل خبر لا يأتي من القنوات الرسمية، هذا القرار كان متبوعا بجملة من التوصيات المتعلقة بكيفية معالجة الأخبار الأمنية من قبل وسائل الإعلام الوطنية وبعض تقنيات توجيه الرأي العام.

إن الظروف الاستثنائية التي عاشتها الجزائر كانت مبررا يتذرع به العديد من المسؤولين على المؤسسات الإعلامية أمام احتجاجات الأحزاب السياسية والرأي العام عن غياب الخدمة العمومية، كما كان الشأن مثلا للمدير السابق لمؤسسة التلفزة الجزائرية، إذ قال في أحد حواراته "... الخدمة العمومية لها مكانتها عندما تكون البلاد

في ظروف عادية، أما في الظروف الاستثنائية التي نمر بها علينا أن نكيف هذا المفهوم مع هذه الوضعية".

تكييف الخدمة العمومية وغيره من الخطابات، يبرز التراجع الرسمي عن حرية الأداء الإعلامي في إطار مهني، وهوما أبرزه الأستاذ إبراهيم إبراهيمي في حديثه عن وضعية ممارسة المهنة في هذه السنوات.

إن التراجع الرسمي على القوانين التي أقرت حرية الصحافة فيما سبق، كان بحجة صعوبة المرحلة وخطورة الوضع الأمني.

ويمكن باختصار التأكيد أنه في هذه المرحلة، دفع الصحفيون فاتورة كبيرة، إذ ابتداء من مايو 1993إلى نهاية التسعينيات، اغتيل سبعين صحفيا، في أحداث عنف نسبت للجماعات الإسلامية المسلحة، رغم الشكوك التي تحوم حول هوية المنفذين والمدبرين لهذ الاغتيالات.

كما أخذ الصحفيون نصيبهم من الاعتقالات، والاختطافات، حيث تتهم عائلات المختفين قسريا السلطات الأمنية الجزائرية، باختطاف الصحفي جمال الدين فحاصي، والصحفي عزيز بوعبد الله، بسبب كتاباتهم الناقدة لتوقيف المسار الديمقراطي ولمنفذيه.

فالصحافة في هذه المرحلة، عانت من العنف والإرهاب والاختطاف والرقابة، ولكن في الوقت نفسه فإن مسؤوليتها في نشر خطاب الكراهية والسب والشتم والثلب، مسؤولية كاملة، والأمثلة عن ذلك كثيرة ومتعددة، من ذلك حملات الكراهية ضد رموز المعارضة، أو رموز الدفاع عن حقوق الإنسان، ووهي النخب التي كانت تدعو للحوار، وهي الحملات التي كانت تشن حتى من قبل الإعلام العمومي، أو ضد بعض رجال النظام في إطار صراعات داخل سرايا الحكم، والذي اتخذ من صفحات الجرائد مجالا للتطاحن والاحتقان.

المرحلة السادسة: من 1999 إلى 2011

احتكار السلطة للدولة وللإعلام

شهدت هذه المرحلة توترا في الخطاب الرسمي بين المسؤول الأول في البلاد وبعض العناوين الصحفية الخاصة، ويتعلق الأمر على وجه التحديد بخمس جرائد، وهي جزء من الجرائد التي دعمت بشكل مطلق الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في الاقتراع الرئاسي في أبريل 1999.

لم يتوان الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في انتقاداته المتكررة للوضع العام في البلاد في اتهام الصحافة بصب الزيت النار في الأزمة التي تعرفها البلاد منذ أكثر من عشرية من الزمن، وهو الخطاب الذي فتح الباب أمام حملات إعلامية واسعة من قبل الصحف السالفة ضد شخص الرئيس عبد العزيز بوتفليقة من جهة، ومن قبل المحيط السياسي والإعلامي الموالي للرئيس عبد العزيز بوتفليقة من جهة أخرى.

استمر هذا الوضع مع تطوير الرئيس والمسؤولين المتعاقبين على وزارة الاتصال لخطاب يصب في نطاق تحديد مجالات حرية الصحافة باسم المحافظة على استقرار البلاد تارة وباسم بناء صحافة مسئولة تارة أخرى. وقد أكد على ذلك الرئيس بقوله. "لا يمكن تصور حرية الصحافة أو حرية التعبير هذه من دون المسؤولية المؤسسة على قصد الخير للمجتمع وأفراده يتوخى الحكمة والرصانة والموضوعية في أداء الوظيفة الإعلامية.

الرئيس وعبر خطاباته أعطى بعض تصوراته حول دور الصحافة ومسؤولياتها ونطاق ممارسة حرية الصحافة بالنسبة للقطاع العام أو القطاع الخاص فبالنسبة للقطاع العام لم يتوان الرئيس في القول بأن التلفزيون والإذاعة ووكالة الأنباء الجزائرية هي ملكية للدولة، وبأنها ليست مفتوحة إلا لمسؤولي الدولة، وبأن المعارضة لها أن تستعمل الوسائل الإعلامية العمومية لما تصل للسلطة، وأنه لا يمكن أن تفتح هذه الوسائل لمن ينتقد الدولة بمعنى السلطة في السياق الجزائري.

وقد أكد الرئيس في إحدى تصريحاته بأنه هو المسؤول الأول عن الوسائل الإعلامية العمومية، بل وأكد في نهاية 1999 بأنه هو رئيس تحرير وكالة الأنباء الجزائرية.

الصحافة كما جاءت في الخطابات الرسمية للرئيس عبد العزيز بوتفليقة هي: تلك الخاصية الحساسة المتعلقة بمعرفة تنبيه المواطن من أجل المحافظة على يقظته وليس تغذية يأسه (أنظر رسالة الرئيس إلى الصحافة يوم 3 مايو 2001) وقد أضاف الرئيس بوتفليقة في رسالة وجهها للصحفيين في اليوم العالمي لحرية الصحافة سنة 2005 بالقول "لئن استعرضنا الأشواط الهامة التي قطعتها الجزائر منذ استقلالها على طريق ترشيد إعلامها وتجنيده لخدمة تنميتها وتقدمها، نجد أن التعددية الإعلامية ما فتئت تبرهن على فعلية للمجتمع وقدرتها على توفير الظروف المواتية لتحسين نهوض الصحافة الوطنية بدورها الإعلامي والتربوي بكل مسؤولية خدمة للوطن والشعب الجزائري دون سواهما".

ومن خلال هذا التعريف لمهمة الصحافة، يبرز جيدا انشغال عبد العزيز بوتفليقة السياسي الذي يرتكز على هدف إدماج المنظومة الصحفية في إطار مشروع سياسي معين، فالمطلوب من الصحفي ليس أن يكون مهنيا، أو أن يكون وسيطا بين الذين يحكمون (بفتح الحاء) والذي يحكمون (برفع الحاء) ولكن هو مدعو لأن يختصر مهمته فيما أسماه الرئيس تنبيه المواطن والمحافظة على يقظته وتجنيده لخدمة التنمية.

وما يبرز في تصريحات كثيرة ومتعددة للرئيس عبد العزيز بوتفليقة، تأكيده أن وسائل الإعلام العمومية موجودة لخدمة الدولة، والدولة في نظره هي السلطة الممثلة في شخصه، وخدمة السياسة المسطرة من طرف الرئيس باعتباره الممول الرئيسي لهذه المؤسسات.

وقد ترجمت سياسة بوتفليقة في هذه المرحلة في جملة من الاجراءات التي توضح مواقفه وسياسته الإعلامية، ويمكن توضيح أهم هذه القرارات والسياسات في هذه المرحلة فيما يأتي:

1- أقرت الحكومة سنة 2001 تعديلا لقانون العقوبات في مجال جنح الصحافة، وهو التعديل الذي اعتبر خرقا لحرية التعبير والصحافة.

فنص المادة 144 مكرر من قانون العقوبات نصت على ما يلي "يعاقب بالسجن من سنة إلى ثلاث سنوات وبغرامة من 100 دينار إلى مليون دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من أساء إلى رئيس الجمهورية بعبارات تتضمن إهانة أو سبا أو قذفا سواء كان ذلك عن طريق الكتابة أو الرسم أو التصريح أو أية آلية صوت أو الصورة أو بأية وسيلة إلكترونية أو معلوماتية أو إعلامية أخرى".[123]

وقد أضاف القانون، أحكاما أخرى تنص على أله في حالة تكرار ما تعتبره الأحكام قذفا أو إهانة، فإن عقوبة السجن والغرامة المالية تتضاعفان. وبالإضافة لمحرر القذف أو الإهانة بنص القانون، نص القانون على معاقبة مسؤولي النشر، حيث أقر القانون عقوبة تتراوح بين 500 ألف دينار و5 ملايين دينار في حالة ثبوت جنحة القذف ويمكن أن تتضاعف العقوبة إذا تكررت الجنحة.

وقد أعتبر الصحفيون ونقابة الصحفيين، وبعض النشطاء السياسيين والمجتمع المدني، تعديلات قانون العقوبات لسنة 2001 عودة إلى النظام السلطوي الذي يفرض الرقابة على الممارسة المهنية والصحفيين المهنيين وحرمان المواطن من حقه في الإعلام المضمون دستوريا.

إن هذا القانون اعتبرته النقابة الوطنية للصحفيين:" بمثابة قتل مبرمج للحريات" وقد ردت عليه الصحافة بإضراب يوم 28 مايو 2001" يوما وطنيا بدون صحافة"

2- شهدت بعض ولايات الوسط الجزائري، أو ما يعرف إعلاميا بمنطقة القبائل، أحداثا دامية في أبريل 2001 بعد مقتل أحد الشباب في مقر الدرك الوطني بالمنطقة، حيث أدت هذه الأحداث إلى مقتل 126مواطنا على يد قوات الأمن

[123] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون العقوبات 2001، المادة 144.

والدرك، وهي الأحداث التي شهدت تغطية إعلامية حاملة للكثير من العنف بين صحف تدافع عن المتظاهرين دون احترام للحد الأدنى من أخلاقيات المهنة، وصحف تزرع الكراهية ضد منطقة بكاملها بحجة تحريك المتظاهرين من الخارج، ومن بين الانحرافات الإعلامية التي تمت في تغطية هذه الأحداث، ما قام به التلفزيون العمومي في تغطيته لمسيرة 14 يونية 2001 بالجزائر العاصمة والتي شارك فيها مئات الآلاف من المتظاهرين، حيث صور التلفزيون العمومي (في خطاب كراهية واضح) هؤلاء المتظاهرين وكأنهم غزاة جاؤوا لاحتلال العاصمة، وهو خطاب كراهية يوضح خطورة الممارسة الإعلامية دون الحد الأدنى من المهنية، وهوما يبين كذلك أن الإعلام في الجزائر لا زال لم يخرج بعد من بنيته الدعائية.

3- ميثاق السلم والمصالحة الوطنية وتضييقه على حرية التعبير والصحافة، هذا الميثاق الذي صدر تحت الأمر رقم 06-01 المؤرخ في 27 فبراير سنة 2006 والمتضمن تنفيذ ميثاق السلم والمصالحة الوطنية، والذي كرس بإجماع الحقوقيين في داخل الجزائر وخارجها، مبدأ في الافلات من العقاب على كل المسؤولين عن الجرائم البشعة المرتكبة ضد المدنيين العزل، وهو الإفلات من العقاب الذي غذته السلطات كذلك، بالقيود على حرية التعبير وتشكيل الجمعيات وتنظيم التظاهرات والمسيرات.

ويمكن في هذا المجال التنبيه إلى أن المادتين 45 و46 من ميثاق ما يسمى السلم والمصالحة الوطنية نصت على قيود واضحة على حرية التعبير والصحافة، فالمادة 45 منه تنص على أنه "لا يجوز الشروع في أي متابعة، بصورة فردية أو جماعية، في حق أفراد قوى الدفاع والأمن للجمهورية، بجميع أسلاكها، بسبب أعمال نفذت من أجل حماية الأشخاص والممتلكات، ونجدة الأمة والحفاظ على مؤسسات الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية". و"يجب على الجهة القضائية المختصة التصريح بعدم قبول كل إبلاغ أو شكوى". ونصت المادة 46 من القانون على أنه "يعاقب بالحبس من ثلاث

سنوات إلى خمس سنوات وبغرامة من 250.000 دج إلى500.000 دج، كل من يستعمل، من خلال تصريحاته أو كتاباته أو أي عمل آخر، جراح المأساة الوطنية للمساس بمؤسسات الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، أو لإضعاف الدولة، أو للإضرار بكرامة أعوانها الذين خدموها بشرف، أو لتشويه سمعة الجزائر في المحافل الدولية". و"تباشر النيابة العامة المتابعات الجزائية تلقائيا". و"في حالة العود، تضاعف العقوبة المنصوص عليها في هذه المادة".

4- القانون الأساسي للصحفي الصادر سنة 2008، حيث نص هذا القانون على العديد من الحقوق الاجتماعية والحقوق المرتبطة بحقوق التأليف، وحق الصحفي المنتسب للقطاع الخاص في التعاون مع مؤسسات إعلامية أخرى، وغيرها من الحقوق التي كانت تهدف إلى إضفاء صِبغة التأسيس القانوني على علاقة العمل بين الصحفي والجهاز الصحفي المستخدم، بهدف حماية الصحفي من ضغوطات جماعات المصالح. رغم أن هذا القانون بقي غير مطبق في الكثير من بنوده بسبب ضعف نقابة الصحفيين، وغياب التمثيل الحقيقي للصحفيين.

المرحلة السابعة: من 2011 إلى 2016

تغييرات دستورية وتشريعية وانفتاح على الإعلام المرئي، ورفع لحالة الطوارئ ومحافظة على الوضع القائم

هذا ما يمكن أن نلخص به هذه الفترة التي تعيشها الجزائر منذ أحداث يناير 2011 التي عرفت فيها أحداث شغب اجتماعية بسبب تدهور القدرة الشرائية للمواطنين، بالإضافة للضغط الإقليمي والجهوي والدولي الكبير، فكل البلدان الموجودة على الحدود الجزائرية، عرفت تغييرا جذريا، بحكم إما حراك شعبي أو " ثورة شعبية" كما تقول الكثير من وسائل الإعلام، وهو حال تونس وليبيا، أو تدهور للأوضاع السياسية

أو الأمنية، أو انقلاب عسكري وهو حال مالي، أو تغييرات دستورية وهو حال المملكة المغربية.

وفي ظل هذا الوضع الجهوي والدولي، أعلنت السلطة الجزائرية، وعلى لسان المسؤول الأول عن السلطة التنفيذية عما أسمته "إصلاحات لتعميق المسار الديمقراطي".

فقد أعلن الرئيس عبد العزيز بوتفليقة عن سلسلة من الاجراءات، وصفها في خطابه يوم 15 أبريل 2011، بأنها إصلاحات لترسيخ المسار الديمقراطي.

وكانت محصلة ذلك، صدور دستور جديد في يناير 2016، وقبله قوانين جديدة للجمعيات، وللأحزاب، وللانتخابات، وللإعلام، قوانين انتقدتها المعارضة، وأكدت أنها لا تترجم إرادة حقيقية في الإصلاح. في حين اعتبرتها السلطة على لسان القاضي الأول في البلاد بأنها جاءت لتعميق المسار الديمقراطي.

وما يجب الإشارة إليه، أن هذه الفترة عرفت إجراء انتخابات رئاسية كانت محسومة النتائج مسبقا، وسط انتقادات داخل الجزائر، ففي 2014، أعلن الرئيس بوتفليقة ترشحه لمدة رئاسية رابعة رغم ظروفه الصحية التي قالت عنها المعارضة بأنها لا تسمح له بممارسة مهامه، وبأنه من الضروري تطبيق المادة 88 من الدستور لإعلان حالة شغور منصب الرئيس، لكن بالرغم من ذلك، تمت الانتخابات التي اعترف بمقاطعة أكثر من 49 بالمائة من الناخبين لها، وأعلن فيها عن فوز بوتفليقة بولاية رابعة بأكثر من 81 بالمائة.

وما يمكن التوقف عنده في هذه الفترة من حيث المنظومة الإعلامية صدور مجموعة من التشريعات، واستمرار تسيير الإشهار دون وجود لقانون الإشهار، وهوما يعبر عن وجود إرادة واضحة لاستمرار تسيير الإشهار كسلاح سياسي ضد كل المؤسسات الإعلامية لاستمرار ولائها لمختلف زمر وشبكات السلطة.

ويمكن في هذا المجال تحديد أهم الأحداث التي لها علاقة بالمنظومة الإعلامية فيما يلي:

1- أصدر رئيس الجمهورية في 23 فبراير 2011 قرار إلغاء المرسوم التشريعي المتضمن تمديد مدة حالة الطوارئ، وهذا بعد اجتماع المجلس الأعلى للأمن وكذا بعد استشارة رئيس المجلس الشعبي الوطني ورئيس مجلس الأمة والوزير الأول ورئيس المجلس الدستوري، وذلك بعد 19 سنة من إقراره.

2- صدور القانون العضوي للإعلام في 12 يناير 2012، والذي يمكن القول أنه تكتنفه الكثير من السلبيات، أهمها هو التراجع عن بعض المكتسبات التي أقرها قانون 1990 مثل الاعتراف الصريح بالحق في الإعلام، ولو أنه منقوص ومشوه، والاكتفاء بالتصريح بدل الرخصة لدى إصدار الصحف والتي كان يعمل بها في القرون الوسطى مباشرة بعد الثورة الصناعية التي دلت عالم الطباعة والنشر... غلى جانب قضايا أخرى ليست أقل شأنا، ولكن مكانها ليس في هذا المقام المتعلق بمحاولة النظر في الأسس الفلسفية والسياسية والأيديولوجية للتشريعات الإعلامية ومحاولة فهم وتفسير إسقاطاتها على تطور التشريع الإعلامي في الجزائر.

إن أهم ملاحظة يمكن إبداؤها تتعلق بطبيعة القانون المستهدف، هل المراد وضع قواعد تحكم السيولة الإعلامية عبر وسائل الإعلام الجماهيرية أم وضع قانونه لحرية الإعلام كحق من حقوق المواطن والإنسان؟ لقد حاول قانون 1990 أن ينظم الحق في الإعلام. فقد كان هذا القانون "ثورة" قانونية ولكنها موءدة. أما القانون الذي نحن بصدد الحديث عنه يتفادى هذه الروح "الثورية" ربما لتفادي وأدها.

هذه الملاحظة هي نتيجة حتمية ومكملة للملاحظة الأولى تخص الاستعمال الملتبس لمفاهيم قبلت إجمالا وتفصيلا في أدبيات الخطاب السائد في الثقافة السياسية

والقانونية، حيث أن التسمية ذاتها لا تعكس طبيعة وأساس الموضوع المستهدف تنظيمه بمقتضى قانون، هذا اللبس يتراءى على مستويين اثنيـن.

وعندما نعود لأهم مواد هذا القانون، فإننا نلاحظ أنه أقر إنشاء سلطة لضبط الصحافة المكتوبة. وقد شكلت تشكيلة سلطة الضبط مجالا لانتقادات الأسرة الإعلامية الجزائرية، حيث أكد الإعلاميون أنه لا يجب أن تكون متساوية في تركيبتها بين الصحفيين والإدارة، وليس هناك اية ضرورة لمنح حق تعيين أعضاء في هذه الهيئة لرئيسي مجلس الأمة والمجلس الشعبي الوطني. في غياب تام للناشرين والصحفيين والمراسلين الصحفيين.

كما انتقد مهنيو الإعلام، ترك الباب مفتوحا لرفض سلطة الضبط وسحبها الاعتماد، وجعل الرقابة القبلية والبعدية عامل لتنظيم القطاع وهو في حقيقة الأمر، أمر ناسف للحق في الإعلام، كما أن فترة 90 يوما -الواردة في القانون- غير كافية لإصدار يومية محترمة وعليه كان من الأجدى الحد من كل الإجراءات المعيقة للرقي الطبيعي لمهنة الصحافة بالجزائر.

كما طالب بعض مهني الإعلام، إعادة بعث المجلس الأعلى للإعلام والتنصيص عليه في الدستور، كهيئة استشارية لدى رئاسة الجمهورية وكسلطة مستقلة معنويا وماليا، جامعة لكل مجالات الإعلام، حيث يتم تشكيل هيئات متخصصة تحت سلطته، لاسيما مجلس لأخلاقيات المهنة، تضمن التمثيل العادل للصحفيين فيه، يضمن حياد واستقلالية مؤسسات القطاع العام ويسهر على تنظيم الإعانات التي تمنحها الدولة لأجهزة الإعلام وفق معايير شفافة وعادلة. هذه المعايير التي نجدها غائبة عن سلطة الضبط التي نص عليها القانون الصادر في يناير 2012.

كما لا حظ الصحفيون أن المادة 2 من القانون ذاته، تضع قيودا كثيرة على حرية الإعلام ولا يمكن الاحتكام إليها لأنها تحمل أكثر من معنى مما يفتح مجالا لكل التجاوزات.

كما انتقد الصحفيون المادة 80، التي يرون بأنها توسعت في منع الصحفي من حق الوصول إلى المعلومة، وهو حق أساسي لا يمكن أن تتم تأدية الرسالة الإعلامية دونه.

3- صدور القانون الخاص بالنشاط السمعي بصري في مارس 2014، وهو القانون الذي كانت تنتظره كل الأطراف السياسية والإعلامية والمدنية، من أجل إقرار فتح الفضاء السمعي بصري أمام الاستثمار الخاص، هذا القطاع الذي بقي محتكرا من السلطة من استقلال الجزائر سنة 1962، ويحتوي القانون الخاص بالنشاط السمعي البصري الذي صادق عليه البرلمان في نهاية شهر يناير والذي صدر في العدد 16 من الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية في 23 مارس 2014 على 113 مادة تنظم قطاع السمعي البصري بالجزائر.

وينص القانون في مادته الخامسة أن خدمات الاتصال السمعي البصري المرخص لها "تتشكل من القنوات الموضوعاتية المنشأة من قبل مؤسسات وهيئات وأجهزة القطاع العمومي أو أشخاص معنويين يخضعون للقانون الجزائري ويمتلك رأسمالها أشخاص طبيعيون أو معنويون يتمتعون بالجنسية الجزائرية". ويوضح القانون في المادة 17 أن "خدمة الاتصال السمعي البصري المرخص لها هي كل خدمة موضوعاتية للبث التلفزيوني أو للبث الإذاعي تنشأ بمرسوم وفق الشروط المنصوص عليها في أحكام القانون". أما المادة 18 فتشير إلى أنه "يمكن خدمات الاتصال السمعي البصري المرخصة المذكورة في المادة 17 أن تدرج حصصا وبرامج إخبارية وفق حجم ساعي يحدد في رخصة الاستغلال".

وبخصوص الاستغلال تنص المادة 27 من القانون على أن "مدة الرخصة المسلمة تحدد بـ12 سنة لاستغلال خدمة بث تلفزيوني و6 سنوات لخدمة بث إذاعي" في حين تؤكد المادة 28 أنه يتم "تجديد الرخصة خارج إطار الإعلان عن الترشح من طرف السلطة المانحة بعد رأي معلل تبديه سلطة ضبط السمعي البصري".

ويحدد أجل الشروع في استغلال خدمة الاتصال السمعي البصري وفقا للمادة 31، سنة واحدة بالنسبة لخدمة البث التلفزيوني وستة أشهر بالنسبة لخدمة البث الإذاعي. ومن جهة أخرى تطرق القانون إلى الأحكام المشتركة لكافة خدمات الاتصال السمعي البصري حيث تشير المادة 47 إلى أنه "يحدد دفتر الشروط العامة الصادر بمرسوم بعد رأي سلطة الضبط السمعي البصري القواعد العامة المفروضة على كل خدمة للبث التلفزيوني أو البث الإذاعي".

كما توضح المادة 48 أن دفتر الشروط يتضمن أساسا الالتزامات التي تسمح بـ"احترام متطلبات الوحدة الوطنية والأمن والدفاع الوطنيين واحترام المصالح الاقتصادية والدبلوماسية للبلاد واحترام سرية التحقيق القضائي والالتزام بالمرجعية الدينية الوطنية واحترام المرجعيات الدينية الأخرى وعدم المساس بالمقدسات والديانات الأخرى".

كما تفرض الالتزامات "احترام مقومات ومبادئ المجتمع واحترام القيم الوطنية ورموز الدولة كما هي محددة في الدستور وترقية روح المواطنة وثقافة الحوار واحترام متطلبات الآداب العامة والنظام العام وتقديم برامج متنوعة وذات جودة". وينص دفتر الشروط على ضرورة التأكد من احترام حصص البرامج المحدد مع السهر على أن تكون نسبة 60% على الأقل من البرامج التي تبث برامج وطنية منتجة في الجزائر من بينها نسبة 20% على الأقل مخصصة سنويا لبث الأعمال السمعية البصرية والسينمائية.

وقد نص القانون على إنشاء سلطة للضبط السمعي بصري، وهي مكلفة وفقا للمادة 54 بـ"السهر على حرية ممارسة النشاط السمعي البصري ضمن الشروط المحددة

في هذا القانون والتشريع والتنظيم ساريي المفعول والسهر على عدم تحيز الأشخاص المعنوية التي تستغل خدمات الاتصال السمعي البصري التابعة للقطاع العام وضمان الموضوعية والشفافية". وهي مدعوة أيضا إلى "السهر على ترقية اللغتين الوطنيتين والثقافة الوطنية". وتتمتع سلطة ضبط السمعي البصري قصد أداء مهامها بصلاحيات في مجال الضبط والمراقبة والاستشارة وتسوية النزاعات حددها القانون في مادته 55. وتشير نفس المادة إلى أن السلطة مكلفة بدراسة طلبات إنشاء خدمات الاتصال السمعي البصري وتبث فيها علاوة على تخصيص الترددات الموضوعة تحت تصرفها من طرف الهيئات العمومية المكلفة بالبث الإذاعي والتلفزي من أجل إنشاء خدمات الاتصال السمعي البصري الأرضي في إطار الإجراءات المحددة في هذا القانون.

كما تسهر سلطة ضبط السمعي البصري على احترام مطابقة أي برنامج سمعي بصري كيفما كانت وسيلة بثه للقوانين والتنظيمات سارية المفعول وضمان احترام الحصص الدنيا المخصصة للإنتاج السمعي البصري الوطني والتعبير باللغتين الوطنيتين. وعليها أيضا أن تمارس الرقابة بكل الوسائل المناسبة على موضوع ومضمون وكيفيات برمجة الحصص الإشهارية. أما في المجال الاستشاري فالسلطة مدعوة إلى إبداء رأيها في الاستراتيجية الوطنية لتنمية النشاط السمعي البصري وفي كل مشروع نص تشريعي أو تنظيمي يتعلق بالنشاط السمعي البصري. ويتعين على سلطة ضبط السمعي البصري كذلك في مجال تسوية النزاعات التحكيم في النزاعات بين الأشخاص المعنويين الذين يستغلون خدمة اتصال سمعي بصري سواء فيما بينهم أو مع المستعملين والتحقق في الشكاوى الصادرة عن الأحزاب السياسية والتنظيمات النقابية و/أو الجمعيات وكل شخص طبيعي أو معنوي آخر يخطرها بانتهاك القانون من طرف شخص معنوي يستغل خدمة للاتصال السمعي البصري.

وتوضح المادة 57 من القانون أن سلطة ضبط السمعي البصري تتشكل من 9 أعضاء يعينون بمرسوم رئاسي على النحو التالي: 5 أعضاء من بينهم الرئيس يختارهم رئيس الجمهورية وعضوان اثنان غير برلمانيين يقترحهما رئيس مجلس الأمة وعضوان اثنان يقترحهما رئيس المجلس الشعبي الوطني. وتمارس سلطة ضبط السمعي البصري وفقا للمادة 58 مهامها باستقلالية تامة، ويتم اختيار أعضائها بناء على كفاءتهم وخبرتهم واهتمامهم بالنشاط السمعي البصري حسب المادة 59.

4- تعيين وتنصيب أعضاء سلطة الضبط السمعي بصري، يوم 20 يونية 2016، والتي يرأسها المدير العام الأسبق للإذاعة الجزائرية: زواوي بن حمادي، رفقة 8أعضاء آخرين من أساتذة جامعيين، ووزير عدل أسبق، وصحفي من التلفزيون الرسمي.

وقد أكد المسؤول الأول عن هذه الهيئة في 19 سبتمبر 2016، أن "ضبط قطاع السمعي البصري أضحى أكثر من ضروري طبقا للقوانين المعمول بها ودفتر الأعباء قصد ترشيد هذا القطاع".

كما أضاف يقول إنه "سيتعين على القنوات التلفزيونية الموجودة الالتزام بدفتر الأعباء وبالتالي إعادة تنظيم مسارها لتصبح قنوات قانونية تتوفر على عنوان محدد مع إخضاعها لقوانين البلاد سواء على الصعيد الاقتصادي أو المالي أو الاجتماعي".

5- صدور المراسيم التنفيذية للسمعي بصري يوم 17 أغسطس 2016، ويتعلق الأمر بالمرسوم التنفيذي رقم 220-16، والمؤرخ في 11 أغسطس 2016 والمتعلق بتحديد شروط وكيفيات تنفيذ الإعلان عن الترشح لمنح رخصة انشاء خدمة اتصال سمعي بصري موضوعاتي، والمرسوم التنفيذي رقم 221-16، والمؤرخ في 11 أغسطس 2016 والمتعلق بتحديد صيغ وكيفيات دفع المقابل المالي المرتبط برخصة انشاء خدمة اتصال سمعي بصري موضوعاتي، والمرسوم التنفيذي رقم 222-16،

والمؤرخ في 11 أغسطس 2016 يتضمن دفتر الشروط العامة الذي يحدد القواعد المفروضة على كل خدمة للبث التلفزيوني أو للبث الإذاعي.

وهي المراسيم التي بدأت السلطات العمومية في تطبيقها، حيث من المتوقع من هنا إلى نهاية سنة 2016، أو بداية 2017، أن تشهد غلقا لعشرات القنوات التي تبث من الخارج، بسبب عدم تمكنها من احترام دفتر الشروط، كما يتوقع الكثير من المتتبعين أن لا تحصل أكثر من عشر قنوات من القنوات التلفزيونية الخاصة –توجد 53 قناة إلى اليوم– على الترخيص القانوني للنشاط في المجال السمعي بصري، وتجدر الإشارة في هذا المجال أنه لا توجد أية قناة إذاعية عمومية مسموعة خاصة في الجزائر، كما أن غالبية القنوات التلفزيونية التي أسست هي ملكية لجرائد خاصة موجودة في الساحة الإعلامية الجزائرية.

المشهد الإعلامي في جزائر 2016

الصحافة المكتوبة في الجزائر: 94 يومية لـ12 مليون قارئ، وأزمة حادة في النموذج الاقتصادي

تشير الأرقام الرسمية لمديرية الصحافة المكتوبة بوزارة الاتصال، إلى ارتفاع كبير لعدد النشريات على الساحة الإعلامية الجزائرية، حيث عرفت تطورا في إصدار العناوين، خاصة خلال السنوات القليلة الماضية، حيث بلغ عدد العناوين المسجلة لدى المديرية المذكورة 280 عنوانا من مختلف أصناف النشريات، يأتي على رأسها عدد اليوميات الذي بلغ عند آخر إحصاء 94 يومية تسحب لوحدها ما يفوق 3 مليون نسخة يوميا، وتتوزع هذه اليوميات بين 12 يومية رياضية، و7 يوميات اقتصادية. والباقي عبارة عن يوميات شاملة.

ويأتي القطاع الخاص على رأس قائمة الصحف والمجلات الصادرة في الجزائر وقد عرف ظهور العناوين الصحفية من 2007 إلى 2011، زيادة معتبرة، خاصة منها

اليوميات ويبلغ عدد الجرائد اليومية المعربة الصادرة في الجزائر 65 جريدة مقابل 48 مكتوبة بالفرنسية.

يقدر معدل السحب اليومي للصحف بما يزيد عن 3 ملايين نسخة يوميا، وتأتي الصحف المعربة بأغلبية ساحقة للسحب تقدر بمليونين و217 ألف و605 نسخة، وتأتي اليوميات المفرنسة بمعدل سحب يقدر بـ814 ألف و788نسخة.

وتشير دراسة أجرتها وكالة "ميديا سورفاي" بالجزائر في فبراير 2012، إلى أن 51 بالمائة من الجزائريين يقرأون الصحافة المكتوبة بشكل يومي، حيث يأتي الرجال في المرتبة الأولى بـ61 بالمائة من القراء، والنساء بـ39 بالمائة.

فالجزائر حسب الدراسة ذاتها، تملك ما مجموعه 12 مليون قارئ للصحافة المكتوبة.

فهذه الدراسة التي مست عينة من 2000 شخص من خمس ولايات من ولايات الجمهورية، بينت أن يومية "الشروق اليومي" الصادرة باللغة العربية، تأتي في مقدمة الصحف المقروءة في الجزائر بـ20.32 بالمائة من القراء، متبوعة بـ"الخبر" بـ19.50بالمائة من القراء، تليها جريدة "النهار الجديد" بـ11.34بالمائة من القراء.

أما فيما يتعلق بالصحافة الصادرة باللغة الفرنسية، فأشارت الدراسة، أن يومية "الوطن" تأتي في الصدارة بـ8.65 بالمائة من القراء، متبوعة بيومية "ليبرتي" بـ6.34 بالمائة من القراء، تليها "لوسواردالجيري" بـ4.56 بالمائة، في حين احتلت "لوكوتيديان دوروان" المرتبة الرابعة بـ4.47 بالمائة، في حين أن الجريدة العمومية "المجاهد"، جاءت في المرتبة الخامسة بـ1.44بالمائة من القراء.

تشغل المؤسسات الإعلامية نحو 4600 صحفي بينهم 3100 في الصحافة المكتوبة ونحو ألف و500 صحفي في قطاع السمعي البصري، 3800 يشتغلون لدى القطاع الخاص و800 لدى القطاع العام، يضاف إليهم 800 مراسل عبر الولايات.

لكن يمكن القول أن هذه الأرقام مرشحة لتغيير جذري مع نهاية 2016، حيث تعرف الصحافة المكتوبة في الجزائر أزمة حادة بسبب شح الموارد الاشهارية، وسيطرة بعض العناوين عليها بسبب قربها من بعض الشبكات داخل السلطة، بالإضافة إلى منافسة الوسائط الجديدة للإعلام وتقلص قراء الصحافة الورقية.

وقد شهد السداسي الأول من هذه السنة -2016- إفلاس أكثر من عشرة عناوين بين يومية وأسبوعية بسبب الضائقة المالية، وهي الظاهرة التي ستعرف تصاعدا في الثلاث سنوات القادمة، خاصة وأن الكثير من هذه العناوين التي كانت تغذيها السلطة بالإشهار العمومي "لإعطاء صورة البلد الديمقراطي والأكثر حرية في العالم العربي"، أصبحت ليست بحاجة إليها بسبب تحولات إقليمية، وأزمة بنيوية في الاقتصاد الجزائري بسبب انهيار أسعار النفط في السوق الدولية.

الفضاء السمعي بصري: 53 قناة تلفزيونية تبث من الخارج، والصورة والصوت في قلب الدعاية

لا بد من التنبيه، إلى أنه حتى تحرير هذه الدراسة، فإنه لا يوجد في الجزائر أية قناة إذاعية مسموعة خاصة، فكل القنوات الإذاعية الموجودة هي عمومية، فهناك ثلاث قنوات عمومية شاملة، وهي القناة الأولى الناطقة باللغة العربية، والقناة الثانية الناطقة باللغة الأمازيغية، والقناة الثالثة الناطقة بالفرنسية، كما توجد أربع وطنية موضوعاتية، وهي قناة القرآن الكريم الدينية، وإذاعة الجزائر الدولية الإخبارية، والإذاعة الثقافية التي تختص فيما هو ثقافي، وإذاعة جيل أف أ/ الموجهة للشباب، وتوجد 48 إذاعة محلية في 48 ولاية من ولايات الجمهورية، وهي كلها قنوات إذاعية عمومية، مطلوب منها أن تؤدي الخدمة العمومية، ولو أنها تقوم أكثر بالخدمة الحكومية.

لقد أجمعت مختلف النصوص التشريعية في الجزائر على أهمية تطبيق مقتضيات الخدمة العمومية في قطاع الإذاعة -كما الحال مع باقي الوسائل الإعلامية الأخرى- فمختلف المواد التي توقفنا عليها المراسيم والقوانين تؤكد ذلك.

فقد جاء في المادة الـ 04 من المرسوم رقم 86 – 146 المؤرخ في الـ 01 يوليو 1986 والمتضمن إنشاء مؤسسة الإذاعة الوطنية "تتولى المؤسسة الخدمة العمومية للبث الإذاعي، وتمارس احتكار بث البرامج الإذاعية في كامل التراب الوطني".

وتضمن دفتر الشروط فصلا أولا حول الالتزامات العامة للمؤسسة العمومية للإذاعة المسموعة، فيما يتعلق بتصور حصصها، برمجتها وبثها، من خلال احترام مختلف الأحكام الدائمة المنصوص عليها في هذا الدفتر.

وتتجسد أبرز مهام المؤسسة فيما يلي:

- ضمان التعددية وفقا للأحكام الدستورية والنصوص اللاحقة لها.
- الوفاء في حدود إمكانياتها باحتياجات التربية والترفيه والثقافة لمختلف الفئات الاجتماعية، قصد إنماء معارفها وتطوير المبادرة لدى المواطنين.
- المساهمة في تنمية إنتاج الأعمال الفكرية وبثها.
- القيام باستغلال وسائلها الإنتاجية وصيانتها وتنميتها والتكيف مع تطور التقنيات والتكنولوجيات، والمساعدة في تكوين مستخدميها وتحسين مستواهم، وتتولى المؤسسة في إطار مهمتها إنتاج برامج ذات طابع سياسي واقتصادي وثقافي، اجتماعي، فن ورياضي والاشتراك في إنتاجها واقتنائها وتنمية الأعمال المتصلة بها.

أما فيما يخص المشهد التلفزيوني العمومي، والمطالب كذلك بواجب الخدمة العمومية، بالمنظومة القانونية نفسها المشار إليها في الأعلى، فبقي محتكرا من قبل السلطة إلى غاية بداية سنة 2012، فالقنوات التلفزيونية العمومية الموجودة، هي خمس قنوات، القناة الأرضية، والقناة الثالثة الموجهة للعالم العربي، وقناة" كنال ألجيري"، الموجهة للجالية

الجزائرية التي تعيش في البلدان الغربية، والقناة الرابعة باللغة الأمازيغية، وهي كلها قنوات شاملة، وتوجد قناة تلفزيونية عمومية واحدة، وهي قناة دينية هي قناة القرآن الكريم. وما يقال عن الإذاعة العمومية، يقال عن التلفزيون العمومي، فخروقات دفتر الشروط واضحة، فالقنوات الإذاعية، والقنوات التلفزيونية العمومية، كثيرا ما تقوم بخدمة السلطة والحكومة، وقليلا ما تؤدي واجب الخدمة العمومية، لذلك كثيرا ما وجهت لها سهام الانتقادات والتهم بأنها منحازة للسلطة ورجالاتها وأحزابها وكل من يواليها.

وأما عن المشهد التلفزيوني الخاص، فكما سبق الاشارة إليه، فإنه لا توجد أية قناة تلفزيونية جزائرية خاصة تبث من الجزائر ولها الصفة القانونية للنشاط، فهي قنوات جزائرية في مضمونها، لكنها أجنبية في وضعها القانوني، ورسميا فتح وبشكل قانوني للنشاط في المجال السمعي بصري سنة 2016 مع صدور القانون المشار إليه سابقا، فكل هذه القنوات سمح لها العمل تحت ضغط ما يسمى ب"الربيع العربي"، ويبلغ عددها إلى اليوم 53 قناة بين قنوات إخبارية، وقنوات متخصصة في الرياضة، والطبخ والرسوم المتحركة وغيرها.

وما يلاحظ عن الكثير من هذه القنوات التي تبث في غالبيتها إما من عمان بالأردن، أو من البحرين، أو من بيروت، أنها قنوات تعاني من نقص كبير في الحرفية، وأن الكثير منها تبث برامج تحريضية ضد بعض النخب السياسية، وضد بعض رموز المعارضة، كما أنها تبني صورا نمطية عن المرأة، وعن اللاجئين الأفارقة، وتمس بحرية المعتقد، وبكرامة الناس وتتدخل حتى في الحياة الخاصة للأفراد، غير أن ما يلاحظ أن تدخلات السلطات العمومية، لا تتم إلا عندما يمس أو يخدش في سمعة رموزها ورجالاتها. وهوما حدث مع غلق قناتي "الوكن تي في" سنة 2015، وقناة الأطلس فيمارس 2014، حيث تم غلق وتشميع أستوديو القناتين في العاصمة الجزائر.

الخلاصة

بعد استعراضنا لتطور المنظومة الإعلامية الجزائرية من سنة 1962 إلى 2016، يمكننا التأكيد على أن النسق السياسي في الجزائر مر بسبع مراحل، فمن 1962 إلى 1965، كانت المرحلة متميزة بهيمنة الرئيس على كل السلطات، وهيمنة الحزب على الدولة، واحتكار السلطة في مجال الإعلام على الطبع والنشر والتوزيع، وقد كان الخطاب الرسمي في هذه المرحلة يعتبر الصحفي موظفا مناضلا مدافعا عن الثورة ملتزما بأيديولوجية الثورة وناطقا رسميا لها.

تظهر مختلف هذه التعريفات أن هوية الصحفي في الخطاب الرسمي لم تكن لها أبعادا مهنية، فالخطاب الرسمي لم يطلب من الصحفي أن يكون ذكيا ولا حتى أن يعرف كيف يكتب ولكن كان يطلب منه أن يكون مرهف الاستماع وأن يوجد في الوقت وفي المكان المناسبين في إطار النضال والدفاع عن الثورة الاشتراكية.

وفي الفترة الثانية التي تمتد من 1965 إلى 1978، يمكننا أن نختصرها بالقول بأن الممارسة الصحفية، كانت تختصر المهنة في النضال الأيديولوجي والولاء للحزب، ففي هذه المرحلة التي كانت السلطة التنفيذية تؤدي حتى وظيفة التشريع، حصرت مهام الصحفي في النضال والتعبئة والتجنيد، وهو ما كان له الأثر البالغ على مستوى نوعية الصحافة في حد ذاتها فالصحافة الإخبارية تركت مكانتها لصحافة الرأي والتعليق والبيانات ليزداد ضعف مستوى الصحافة وشخصية الصحفي وهوما يزيد من احتمالات خضوع الصحفي لأهواء المسؤولين.

في الفترة الثالثة والأخيرة في عهد الأحادية الحزبية والتي تبدأ سنة 1978 وتنتهي في يناير 1989، عرفت صدور أو ل قانون للإعلام سنة 1982 والذي قنن استحواذ الحزب والمنتمين له على الأجهزة الإعلامية، وهو القانون الذي لم يدم أكثر من سبع

سنوات، بعد انتهاء عهد الحزب الواحد بعد أحداث أكتوبر 1988، ودخول الجزائر عهد التعددية السياسية والإعلامية..

المرحلة الرابعة التي بدأت في فبراير 1989، مع إقرار دستور التعددية السياسية والإعلامية، وتنتهي في يناير 1992 مع استقالة الرئيس الشاذلي، وإلغاء المسار الديمقراطي والانتخابي، يمكن تسمية هذه المرحلة بالعهد الذهبي للتعددية الإعلامية، حيث عرفت الخطابات والوثائق الرسمية في الجزائر تطورا ملحوظا في الفترة الممتدة بين 1989 و1992، فلأول مرة منذ الاستقلال، تحدثت القوانين والبيانات الرسمية عن تأهيل الصحفيين وعن وآداب وأخلاقيات المهنة.

أما في الفترة التي تبدأ من سنة 1992 حتى 1999، فيمكن القول بأنها أحد أصعب وأخطر المراحل على مهنة الصحافة التي ذهب فيها عشرات الصحفيين ضحايا العنف والإرهاب والاختطاف القسري، فالصحافة ذهبت ضحية للعنف والاختطاف والرقابة، كما أنها في الوقت ذاته استخدمت في حملات تضليل وكراهية، من أجل ضمان إعادة إنتاج النظام السياسي، والأمثلة على ذلك كثيرة، من ذلك استخدام الصحافة الخاصة في حملة ما عرف بصيف 1997 من قبل بعض الزمر داخل السلطة ضد رجال الرئيس والجنرال اليمين زروال، كما أنها استخدمت كما استخدم الإعلام العمومي ضد كل رموز المعارضة التي كانت تدعو لحل سياسي وسلمي شامل للأزمة الجزائرية.

ففي هذه الفترة أصبح الخطاب الرسمي، يعرف الصحفي على أنه المكافح والوطني في مواجهة الإرهاب والتيار الإسلاموي وغيرها من الأوصاف التي تبقى بعيدة عن المهنية وقريبة من الشعارات السياسية. وهي الأوصاف التي كان يتباهى بها أغلبية ناشري ومسؤولي المؤسسات الإعلامية.

في حين أنه في الفترة من 1999 إلى يناير 2011 والتي بدأت بصعود الرئيس بوتفليقة سدة الحكم في أبريل 1999، يمكننا وصفها بمرحلة احتكار السلطة للدولة

وللإعلام، فخطابات الرئيس تخلط بين السلطة والدولة، وهو الذي وصل به احتكار التلفزيون والإذاعة، ووكالة الأنباء إلى درجة جعلت الكثير من المتتبعين يصفون النشرة التلفزيونية الرئيسية للتلفزيون العمومي بأنها نشرة رئاسية وليست نشرة رئيسية.

المرحلة السابعة والأخيرة، والتي تبدأ من فبراير 2011 إلى آخر سبتمبر 2016، فيمكن وصفها بمرحلة التغييرات الدستورية والتشريعية والانفتاح على الإعلام المرئي، ورفع لحالة الطوارئ والمحافظة على الوضع القائم في الوقت نفسه، فبسب ضغط ما يسمى بالربيع العربي، بعد سقوط كل من زين العابدين بن علي في تونس، وحسني مبارك في مصر، ومعمر القذافي في ليبيا، وعلي عبد الله صالح في اليمن، سارع الرئيس عبد العزيز بوتفليقة للإعلان عن جملة من الإصلاحات، التي انتهت بتغيير المنظومة التشريعية المرتبطة بالإعلام والأحزاب والجمعيات والانتخابات، وغيرها، كما أن السلطة سمحت لقنوات تلفزيونية جزائرية تبث من الخارج بالعمل، ولكن دون إعطائها أي غطاء قانوني، كما أن السلطة سارعت وتحت الضغط للإعلان عن رفع حالة الطوارئ، لكن كل هذه التغييرات، لم تزد الإعلام إلا انغلاقا، ولم تمنع الأزمة المالية الخانقة للكثير من العناوين الصحفية من الاستمرار، وكل ذلك كان يهدف للمحافظة على استقرار مفروض، وعلى الوضع الراهن والقائم.

إن القول بوجود حرية الصحافة في الجزائر كما يشهر له الخطاب الرسمي، يبقى خطابا تسويقيا ينفيه الواقع، وتكذبه تصريحات مختلف الفاعلين الإعلاميين، فالسلطة لازالت تحتكر الطباعة وتوزيع الصحف والإشهار الحكومي والرسمي، كما أنها لا زالت مستمرة في استخدام الإعلام العمومي كإعلام حكومي، خارقة بذلك مختلف القوانين المنظمة للقطاع ولدفتر شروط الإعلام العمومي، كما أن تحضيرها لفتح القطاع السمعي بصري على الاستثمار لن يخرج في أحسن الحالات عن إعادة إنتاج ما حدث مع الصحافة المكتوبة، فكل ما يتم له هدف مركزي، هو تسيير الإعلام بمختلف وسائله

ووسائطه كدعامة للمحافظة على الوضع الراهن والقائم، فالنسق السياسي يعيد إنتاج نفسه، ويعمل على تفادي تحول الإعلام إلى سلطة مستقلة تمارس دورها في الرقابة وفي الوساطة، فالهدف الاستراتيجي للسلطة هو تفادي أي تحول نحو مسار ديمقراطي فعلي يفرض السيادة والشرعية الشعبية.

تأثير السياق السياسي على الإعلام في المغرب

عبد الحق ساعف

مقدمة:

يناط بالإعلام في عالمنا اليوم دور محوري في التنشئة الاجتماعية، وتشكيل الرأي العام، والرفع من وعي ومعرفة وثقافة المواطنين وفي مسار التنمية التي ينهجها كل بلد. وقد بات معروفا بأن التنمية الشاملة والمستدامة الناجحة هي التي تنجز عبر مقاربة تشاركية في إطار دولة الحق والقانون التي تقوم على أسس الديمقراطية والتي من شروطها توسيع مجال الحقوق والحريات ويلعب فيها الإعلام الحر والمستقل دورا محوريا في مراقبة ومتابعة تدبير الشأن العام. ويعتبر الإعلام كذلك أحد المؤشرات الرئيسية لتقييم مدى تمتع المجتمع بمنظومة الحقوق والحريات، ومن ثم مدى اتساع هامش الديمقراطية الذي يعيشه، وذلك لما تشكله الحرية الإعلامية من تأثير مباشر في باقي المبادئ والقيم المؤطرة للحقوق والحريات وارتباطها بالديمقراطية.

وقد اعتبر الإعلام في دول عريقة في ممارسة الديمقراطية، سلطة رابعة إلى جانب السلطات التقليدية المعروفة: التشريعية والتنفيذية والقضائية. وهكذا فوظيفته لا تقتصر على إدماج المواطنين في مجتمع المعرفة فحسب، ولكن تتعداها إلى مراقبة السلطات التقليدية في أداء مهامها وإلى طرح القضايا التي تشغل بال المواطنين للنقاش العمومي. وتحرص الدول الديمقراطية قدر الإمكان على مراعاة مبادئ تعتبرها أساسية ليمارس الإعلام وظائفه في المجتمع. وهذه المبادئ هي الحرية، والاستقلالية، والتعددية. فبقدر ما يكون النظام السياسي ديمقراطيا بقدر ما تراعى فيه تعددية وحرية واستقلالية وسائل الإعلام.

وإذا كان هذا دور الإعلام في البلدان التي ترسخت فيها قيم وممارسة الديمقراطية، فإنه مختلف تماما في الدول التي تمر بمرحلة الانتقال الديمقراطي. في هذه البلدان نجد

أنفسنا أمام حالتين: إما أن يشكل الإعلام عائقا أمام التطور واجتياز المرحلة، أو يكون محفزا لتسريع وتيرة الانتقال إلى نظام ديمقراطي، وعاملا مثبتا لقواعد الديمقراطية، وحاجزا يحول دون العودة إلى منطق التسلط. ويعتبر المغرب من بين الدول التي تحاول الانتقال من نظام سياسي قائم على قوة التحكم والاستبداد إلى نظام يتأسس على قواعد الديمقراطية واحترام منظومة حقوق الإنسان. ولأن للإعلام دورا حاسما في هذه المرحلة، فإن وضعه وتأثيره على المسار الديمقراطي الذي يعرفه المغرب خصوصا بعد الحراكات التي عرفتها شوارع المملكة في غضون سنة 2011 بالموازاة مع حراكات الربيع العربي، أصبح يفرض أن يحتل موقع الصدارة من بين القضايا الرئيسية التي تستوجب البحث والمسائلة، كي يصير موضوعا رئيسيا في نقاش عمومي ديمقراطي مفتوح على كل الفاعلين وعلى مختلف المكونات التي تؤثر فيه أو تتأثر به، حتى يجلب إليه اهتمام الفاعلين السياسيين والباحثين الأكاديميين والإعلاميين أنفسهم. ولعل انعقاد المناظرة الوطنية الأولى سنة 1993، والحوار الوطني للإعلام والمجتمع، والعديد من الندوات والبحوث حول هذا الموضوع خير دليل على الأهمية التي ما فتئ يحظى بها الموضوع في هذه المرحلة الانتقالية.[124]

---

[124] د. عيسى عبد الباقي، "وسائل الإعلام والتحول الديمقراطي في الدول العربية، إشكالية الدور وآليات التعزيز"، ttps://is.gd/Uz6gh1

Renaud de La Brosse: ''Quelques pistes de réflexion sur le rôle des médias dans les transitions démocratiques ;in les cahiers du Journalisme, n°10- Printemps_ été 2002, https://is.gd/yCpqLJ; Olivier Koch : '' Les médias dans les « transitions démocratiques: état des lieux et prospective''; in Questions de communication, 28 | 2015, 211-229 ؛Voltmer K.,''The media in transitional democracies'', Cambridge, Politypress, 2013.

Nolzenn Picoche: ''Le rôle de la presse dans les société démocratiques'' ، in https://is.gd/eOxdDT tes-

بدون شك لا يمكن الوقوف على وضع الإعلام في المغرب وعلى دوره في التنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية دون أن نرصد ونحلل هذا الدور على ضوء التحولات السياسية التي طرأت والتي لا زال المغرب يعرف تحولات جذرية بفعل تأثيراتها. وبقدر ما يؤثر الإعلام بشكل واضح على الحياة في المجتمع، فإنه يتأثر كذلك بمختلف عناصرها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ويلاحظ عبر التاريخ في تجارب كثير من الدول أن الإعلام كان دائما موضوع صراع بين العاملين فيه والسلطة السياسية التي تحاول باستمرار أن تجعل منه أداة للتحكم وضبط المجتمع وتسخيره في خدمة مصالحها. فإشكالية العلاقة بين الدولة والإعلام في المغرب، كما هي في دول أخرى، تفرض نفسها كإشكالية رئيسية تتيح معرفة حقيقة وضع الإعلام ودوره في دمقرطة الدولة والمجتمع وفي التنمية الشاملة والمستدامة للبلاد.

فما هي إذن علاقة الإعلام في المغرب بالدولة؟ ما هي علاقته بالمجتمع وبتنظيماته السياسية والنقابية والمدنية؟ وهل تخلص الإعلام في المغرب من تحكم الدولة فيه ومن ضبطها ومراقبتها له في هذه المرحلة من تاريخه التي تعتبر مرحلة انتقال ديمقراطي؟ هل يرتقي الإعلام في المغرب إلى المكانة التي يحتلها في البلدان الراسخة في الديمقراطية؟ ما هي العراقيل التي تحول دون ذلك؟ ما هي العقبات التي تقف أمامه وتمنع اكتسابه للمصداقية اللازمة التي تخول له التأثير الإيجابي على الرأي العام، والمساهمة في تحقيق انتقال ديمقراطي حقيقي في البلاد؟ البلاد؟ ما هي الشروط التي تلزم في هذه المرحلة حتى يمكن تثبيت التقدم النسبي الذي حققته الإصلاحات الاخيرة التي جاءت على أثر حراكات 20 فبراير، في إصلاح منظومة الإعلام وفي عدم السماح بالتراجع عن هذا التقدم، بل في استكمال الإصلاح وتحقيق توصيات المناظرة الوطنية الأولى لسنة

1993، وتوصيات هيئة النصاف والمصالحة لسنة 2005، وتوصيات الحوار الوطني حول الإعلام والمجتمع الذي تم اطلاقه سنة 2010؟[125]

إن محاولة الإجابة عن هذه الأسئلة تستوجب رصد تطور العلاقة بين الدولة والإعلام منذ النشأة إلى اليوم. لقد عرف الإعلام في المغرب مراحل عديدة قطع فيها الصراع مع الدولة أشواطا مختلفة تتسم حسب السياقات التي طبعت الحياة السياسية المغربية والظروف والملابسات التي أطرت الفعل السياسي إما بالتحكم والتشدد في قمع حرية الرأي والتعبير وإما بانفتاح نسبي تكون الدولة مضطرة اليه للخروج من الأزمات والانفاق المسدودة. ويمكن إجمالا التمييز بين مرحلتين مفصليتين ميزت هدا الصراع: مرحلة تمتد منذ ظهور الصحافة في المغرب إلى حدود حراكات "الربيع العربي" (I) ومرحلة ما بعد إصدار دستور المغربي لسنة 2011، الأمر التي لاحت فيها مؤشرات جادة لدمقرطة الإعلام وجعله سلطة مراقبة لتدبير الشأن العام والتطور السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي للبلاد.(II)

I. الإعلام المغربي قبل حراكات " الربيع العربي": بين التحكم شبه المطلق والانفتاح النسبي

عرف الإعلام في المغرب قبل حراكات الربيع العربي وضعيات مختلفة حسب السياقات السياسية التي طبعت كل واحدة منها. إلا أنه على العموم من الممكن ملاحظة تأرجح الإعلام بين وضع يكون فيه في يد السلطة، تحاول ضبطه وإخضاعه لها وتطويعه لخدمة سياساتها، ووضع يتمتع فيه بين الفترة والأخرى بهوامش من الحرية

[125] المناظرة الوطنية الأولى للإعلام والاتصال، البيان العام ومقترحات اللجان، نشر وزارة العلام، أبريل 1993. والإعلام والمجتمع في المغرب:1. التشخيص وخارطة الطريق، 2. الإعلام والمجتمع في المغرب، الملخص التركيبي والتوصيات، دار النشر المغربية،2011.

أنظر عمر أو شن، سلطة الإعلام بين الدولة والمجتمع المدني، مقاربة في المناظرة الوطنية الأولى للإعلام والاتصال، بحث لنيل دبلوم السلك العالي في الإعلام والاتصال، السنة الجامعية 1997.

اضطرت هذه السلطة تحت ضغط الظروف السياسية لتفسحها أمامه. ويمكن رصد هذا التأرجح بين التحكم والانفتاح سواء قبل استقلال المغرب أو بعد استرجاعه لسيادته.

1-الإعلام المغربي قبل الاستقلال

1.1-مرحلة ما قبل الحماية: الحرية الصحفية في غياب التشريع

إذا كان ظهور الصحافة الحديثة بالمغرب يرجع إلى منتصف القرن التاسع عشر[126] بفعل تأثير العامل الخارجي وذلك أسوة بما حصل في البلدان العربية في المشرق كمصر وسوريا والعراق، فإن النشاط الصحفي في المغرب إبان هذه الفترة كان يمارس في مناخ من التعددية والحرية شبه المطلقة بسبب غياب أي تشريع خاص عدا بعض قواعد الشريعة الإسلامية والتقاليد الاجتماعية والقرارات أو الإجراءات التي كانت تمليها ضرورات الدفاع عن مصالح "المملكة الشريفة".[127] وقد كانت هذه الصحافة الأجنبية تعمل على الدفاع عن مصالح الدول التي تنتمي إليها وتدعم النفوذ الاستعماري في المغرب مستغلة الحرية المتاحة وضعف الدولة المغربية لتحقيق هدفها. وقد استمرت على هذا المنوال إلى حين وقوع المغرب تحت الحماية الفرنسية والإسبانية.

1.2 -مرحلة الحماية: القمع والمقاومة الصحفية

---

[126] زين العابدين الكتاني، الصحافة المغربية، نشأتها وتطورها، الجزء 1، نشر وزارة الأنباء، مطبعة فضالة، المحمدية، السنة غير معروفة، ص7.

محسن الندوي، التنظيم القانوني والتحديات السياسية للصحافة بالمغرب، مقاربة تاريخية، مطبعة الخليج العربي، 2016، ص 18 وما يليها.

[127] محمد الادريسي العلمي المشيشي، التشريع الاستعماري للإعلام في عهد الحماية الفرنسية بالمغرب، المجلة المغربية للقانون والسياسة والاقتصاد، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، العدد 12، السنة 1972، دار النشر المغربية، الرباط، ص 12 و13، محمد بنعزيز، نشأة الصحافة بالمغرب، مقال منشور في يونية2013، ص 2، www.alifpost.com

محسن الندوي، التنظيم القانوني والتحديات السياسية للصحافة بالمغرب، مرجع سبق ذكره، ص 38 وما يليها.

بعد توقيع المغرب على اتفاقية الحماية سنة 1912، ازداد النفوذ الفرنسي والإسباني في المغرب، وكبر حجم الجاليتين الفرنسية والاسبانية فتكاثرت المنابر الصحفية، سواء تلك التي أصدرها المعمرون الفرنسيون أو الإسبان أو تلك التي أصدرها الوطنيون المغاربة.[128] وحرصا على عدم تمكين هؤلاء من التواصل مع مختلف فئات الشعب المغربي والرفع من وعيها من أجل مقاومة الاستعمار والمطالبة بالاستقلال،[129] شعرت السلطات الاستعمارية مبكرا بضرورة تقنين مجال الصحافة. فبادرت إلى استصدار أو ل قانون مؤطر للصحافة والطباعة والنشر سنة 1914.[130] والجدير بالإشارة أن مقتضيات هذا القانون تم استلهامها من القانون الليبرالي الفرنسي الصادر في 29 يوليو 1881، الذي يقر بمبدأ حرية الصحافة. إلا أن السلطات الاستعمارية رغم حرصها على إعلان هذا المبدأ فإنها أدخلت عليه شروطا وتقييدات عديدة أفرغته من محتواه وغيرت روحه وطابعه الليبرالي حتى يتلاءم وأهدافها الاستعمارية. بالفعل لقد فرضت عبر هذا القانون إجراءات إدارية وشروطا مالية تكاد تكون تعجيزية كإيداع ضمانة مالية عالية المبلغ وضع تصريح قبلي يخبر فيه الناشر نيته إصدار الصحيفة الخ...، وقرنت هذه الشروط والإجراءات بعقوبات زجرية وغرامات مالية مهمة تردع كل راغب في ممارسة النشاط الصحفي، وتثني عزم الناشر الذي يرغب في إصدار صحف.[131] ويبدو أنها نجحت

---

[128] إدريس الكنبوري، صحافة الزمن الغابر في المغرب، إطلالة على مشهد الصحف المغربية في القرن الماضي، منشورات المركز المغربي للدراسات والأبحاث في وسائل الإعلام والاتصال، 2015

[129] جامع بيضا، الصحافة المغربية من النشأة إلى سنة 1956، أطروحة دكتوراه باللغة الفرنسية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة محمد الخامس، 1965، ص 5.

علي كريمي، قوانين الإعلام المكتوب في دول المغرب العربي: الواقع والتحديات، منشورات الأيسيسكو، سنة 2011.

[130] ظهير 27 أبريل 1914، الجريدة الرسمية، النسخة الفرنسية، عدد 79، بتاريخ 1 مايو 1914

[131] جان بيير جوزي مولارد، النظام القانوني للصحافة بالمغرب، سلسة كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، الرباط، ص19 وما يليها.

بهده الطريقة إلى حد كبير في ثني عزيمة العديد من المغاربة الوطنيين الذين كانوا يرغبون في إصدار منابر صحفية في هذه الفترة للرفع من وعي الشعب المغربي وتأليب الرأي العام الوطني للمطالبة بالإصلاح السياسي والاقتصادي وإرجاع الكرامة للمواطن المغربي. وقد كان هذا المنع أو القمع الممنهج من طرف السلطات الاستعمارية من الدوافع التي جعلت الحركة الوطنية تصعد من نضالاتها للمطالبة بحرية الصحافة للمغاربة.[132]

ويمكن إجمالا أن نلاحظ أن السلطات الاستعمارية رغم استلهامها الإطار القانوني للصحافة في المغرب من القانون الفرنسي الليبرالي الذي يقر بمبدأ حرية الطباعة والنشر والصحافة فإنها بعدم إحاطة هذه الحرية بنفس الضمانات التي أتى بها هذا القانون وبتضمين قانون 1914 الذي يعتبر التشريع الأول في المجال الصحفي في المغرب، جملة من الشروط والقيود والعقوبات المختلفة،[133] تكون قد أفرغته من روحه ومحتواه الليبرالي. ولا عجب في ذلك لأنها كانت تهدف من وراء كل هذا تكريس سياسة قمعية ضد أصوات الحركة الوطنية لمنعها من التواصل مع فئات الشعب المغربي مخافة تأليب الرأي العام عليها وخلق ظروف أمنية وسياسية تحول دون تحقيق أطماعها الاستعمارية.

محمد العلمي الإدريسي المشيشي، مرجع سابق، ص 20 وما يليها.

محمد الأزهر، "مسؤولية الصحفي، المظاهر الجنائية والمدنية"، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة الحسن الثاني، الدار البيضاء، السنة الجامعية 1999 -2000، ص 195.

عبد الجبار الرشيدي، "علاقة الدولة بالإعلام، دينامية الصراع والتحول"، أطروحة الدكتوراه، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة الحسن الثاني – المحمدية، سنة 2016، ص 78 وما يليها.

[132] محمد الإدريسي العلمي المشيشي، مرجع سابق، ص 12 و13.

جان بيير جوزي مرجع سابق، ص 19 وما يليها.

[133] Jean-Pierre José Mollard, Le régime juridique de la presse au Maroc, collection de la faculté des.7 Sciences Juridiques Economiques et Sociales, Rabat, 1963 ,p.19

وقد ساعدت الظروف الدولية آنذاك، وخصوصا إعلان حالة الحصار إبان الحرب العالمية الثانية والتي قررت الدولة الفرنسية تمديدها إلى مستعمراتها، في اتباع هذه السياسة القمعية التي شددت القيود على حرية الصحافة، بحيث وصل هذا التشديد مثلا إلى نقل الاختصاص المتعلق بقضايا الصحافة من المحاكم المدنية إلى المحاكم العسكرية، وإلى منع أي منبر صحفي ينشر كل ما من شأنه أن يخلق البلبلة ويمس بالنظام العام حسب تقديرها.[134] ولم تكتف السلطات الاستعمارية بهذا، بل أصدرت تشريعات أخرى للتضييق أكثر على حرية الصحافة والنشر، ففرضت مثلا ترخيصا إداريا لصدور كل جريدة ناطقة باللغة العربية أو العبرية يمنح بقرار وزاري بناء على طلب مكتوب. ومنعت بيع الجرائد بالإشهار. كما فرضت الرقابة الإدارية المنظمة، وأجبر ناشرو الصحف على وضع نسخة للصحيفة فور طبعها وقبل توزيعها للبيع. [9]وتم تخويل المقيم العام سلطة تحديد الإجراءات الضرورية من أجل ضمان المراقبة العامة لجميع الأخبار سواء كانت عبر الصحافة أو الراديو. ولممارسة هذه الصلاحية أنشأ المقيم العام مصلحة خاصة أعطت صلاحية منح الترخيص لإدخال الصحف وطبعها وتوزيعها وبيعها. ومنع ظهير 26 يوليو 1939، أي منشور أو جريدة تتضمن أساليب دعائية أو من شانها أن تقوم بالدعاية بأي شكل من الأشكال. كما أعطى ظهير 30 أغسطس 1939 الحق للسلطات الفرنسية في المنع الإداري لكل جريدة أو منشور من شأنه المساس بالدفاع الوطني (ظهير 30 أغسطس 1939)...إلخ.[135] وقد استعملت في هذه الترسانة

[134] محمد الادريسي العلمي المشيشي، مرجع سابق، ص 12 و13.

جان بيير جوزي مرجع سابق، ص19 وص 24.

محمد الأزهر: "مسؤولية الصحفي، المظاهر الجنائية والمدنية" مرجع سبق ذكره، ص 119 وما يليها.

[135] حول الترسانة القانونية الاستعمارية التي أفرغت مبدأ حرية الصحافة المعلن في ظهير 1914، أنظر: محمد الإدريسي العلمي مرجع سابق، ص 12 و13

القانونية مفاهيم واسعة وفضفاضة تسهل للإدارة المستعمرة توجيه التهم التي تراها مناسبة لتقييد حرية الصحافة متى شاءت وكيفما شاءت.

وهكذا يلاحظ أن التشريع شكل أداة أساسية في يد السلطة الاستعمارية لممارسة سياسة قمعية ممنهجة ضد حرية الرأي والتعبير وخصوصا تلك التي تمارس عبر الصحافة والنشر. وبسبب كثرة وقساوة العقوبات التي تضمنها فقد ذهب البعض إلى نعت هذا التشريع الاستعماري بمنظومة قانونية جنائية للإعلام بالإضافة إلى كونه قانونا تمييزيا يستهدف الصحافة المغربية وخصوصا منابر الحركة الوطنية باللغة العربية في حين كان يفسح مجال الحرية لصحف المعمرين والصحف الموالية له التي تخدم مصالحه.[136]

ويبقى أنه رغم ممارسة كل أشكال القمع لحرية الصحافة من طرف السلطة الاستعمارية لخنق صوت الحركة الوطنية فقد أبان الوطنيون المغاربة على إصرار شديد من أجل خلق منابر صحفية تسمح لهم ليس فقط التواصل مع الشعب ولكن كذلك لإسماع صوتهم في الخارج لحشد تأييد الحركات المناهضة للاستعمار مستغلين ثغرات في النظام القمعي الاستعماري والوضع الدولي لمدينة طنجة التي أصبحت في ذلك الوقت مركزا إعلاميا مهما. فقد عبأت الحركة الوطنية المغاربة للخروج في مظاهرات للمطالبة بضمان الحريات ومن بينها حرية الرأي والتعبير والنشر، كما أسست كتلة العمل الوطني لجنة للمطالبة بالصحافة العربية الحرة بالمغرب وأصدرت إعلانا تطالب فيه بإقرار حرية الصحافة (سنة 1934).[137]

جان بيير جوزي مولارد، "النظام القانوني للصحافة بالمغرب"، سلسلة كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، الرباط، ص 19 وما يليها.

عبد الجبار الرشيدي، مرجع سابق، ص 78: 88.

[136] حسين اليوسفي المغاري: جدلية السياسي والإعلامي في المغرب، علاقة الجريدة بالحزب، 1930-1996، مطبعة أنفوبرانت، 2010، ص 125 وما يليها.

[137] سعيد حجي، فجر الصحافة الوطنية المغربية، تصنيف وتقديم عبد الرؤف حجي، ص 275.

أما بالنسبة لوسائل الإعلام والاتصال السمعي البصري التي ظهرت لأول مرة في المغرب في هذه الفترة، فقد حرصت السلطات الاستعمارية منذ البداية على ضبطها والتحكم فيها، وذلك وعيا منها بخطورتها في التواصل مع الجماهير العريضة. فأخضعتها للسلطة المباشرة للمقيم العام حتى تبقى هي المخاطب الوحيد للمغاربة ولتحول دون تمكن الوطنيين المغاربة من الوصول اليها لإسماع صوتهم والمطالبة بالاستقلال وإرجاع الكرامة للمغاربة. وسعيا وراء تحقيق هذا الهدف فقد قننت استعمالها عبر مقتضيات ظهير 25 نوفمبر 1924 الذي وضع أصلا لتقنين الاتصال التلغرافي والتيليفوني السلكي واللاسلكي. وكانت مقتضيات هذا القانون تنص على عقوبات شديدة في حق مرتكبي المخالفات للقواعد التي أتى بها وإخضاعهم لمقتضيات القانون الجنائي العام. وقد تم تعزيز هذا الضبط بسن قانون جديد سنة 1949 المعدل للقانون 1924.

أن مرحلة الحماية بالرغم من النفحة الليبرالية التي أتى بها ظهير 1914 بإعلانه مبدأ حرية الصحافة والنشر، فقد تميزت بتشديد الخناق على الحريات العامة بشكل عام وحرية النشر والصحافة بشكل خاص وذلك تحت ذريعتين: الظروف الدولية التي خلقتها الحرب العالمية الأولى والثانية، ثم الحالة الداخلية للمغرب التي تميزت بنشوء شعور وطني معادي للاستعمار ومطالب بإنجاز إصلاحات تعيد للمواطن المغربي كرامته. ورغم القمع الشديد فإن هذ الشعور كبر وتصلب إلى أن أدى إلى الاستقلال حيث عرف الإعلام مسارا آخر.

1. الإعلام في مرحلة الاستقلال: بين إرادة التحكم شبه المطلق وضرورات الانفتاح النسبي

يمكن إجمالا التمييز بين مرحلتين عرفهما الإعلام المغربي مند تاريخ حصوله على استقلاله إلى تاريخ اندلاع حراكات الربيع العربي: مرحلة طبعها التراجع عن حرية الصحافة التي أقرها أو ل تشريع للحريات العامة سنة 1958 (1)، ومرحلة ثانية

انطلقت منذ بداية التسعينات أبانت فيها السلطة نوعا من الانفتاح أدى إلى توسيع نسبي لهامش حرية الإعلام (2).

1.1: 1958_1993، من ليبرالية ظهير الحريات العامة لسنة 1958 إلى سياسة التحكم

مع استقلال المغرب سنة 1956، اتسم السياق السياسي الداخلي في المغرب بتوافق ملحوظ بين القصر الملكي والحركة الوطنية أظهر من خلاله الطرفان إرادة سياسية واضحة لبناء دولة حديثة بنظام ديمقراطي يقر بالحريات الفردية والجماعية وضمنها حرية الرأي والتعبير. وقد تم الإعلان عن هذه الإرادة بوضوح في عدة مناسبات سواء من طرف الملك محمد الخامس في خطبه أو من طرف الحركة الوطنية بزعامة حزب الاستقلال. وانسجاما مع الإعلان عن هذه الإرادة، عرف المغرب في السنوات الأولى من تحرره من طوق الاستعمار الفرنسي الإسباني تطورا مؤسساتيا تجسد في أحداث مجلس استشاري وهيئات أخرى في المجال الإداري والاقتصادي والاجتماعي، كما عرف تطورا تشريعيا كان يرمي إلى ضمان التعددية والحرية ومنها حرية الرأي والتعبير. ولأن حكومة ذ. عبد الله إبراهيم، أحد أقطاب الحركة الوطنية جعلت من أو لوياتها توسيع الحريات في البلاد فإنها بادرت بإصدار ظهير 1958 المتضمن لقوانين الحريات العامة ومن بينها قانون الصحافة.[138]

وقد اعتبر قانون 1958 الذي شكل قطيعة مع القانون الاستعماري، ليبراليا مقارنة مع ما عرفته تلك الفترة بلدان أخرى تنتمي إلى ما كان يسمى بالعالم الثالث، وذلك ليس فقط لإقرار مبدأ حرية الطباعة والنشر وترويج الكتب وحرية إصدار الصحف ولكن كذلك لإسقاطه العديد من القيود والعراقيل التي وضعتها السلطات الاستعمارية

[138] ظهير شريف رقم 1.58.378، بشأن قانون الصحافة بالمغرب، الجريدة الرسمية عدد 2404 مكرر، بتاريخ 16 من جمادى الأولى 1378 (27 نوفمبر 1958)

لكبت صوت الحركة الوطنية المغربية. ويمكن ملاحظة هذا الطابع الليبرالي في العديد من المقتضيات كتلك التي تخضع إصدار الصحف لنظام التصريح بدلا من نظام الترخيص[139] الذي كان معمولا به، أو تلك التي تقلص من العقوبات الجزرية أو عدم اشتراط وضع ضمانة مالية مسبقة لإصدار صحيفة، بالإضافة إلى حصر العقوبات الحبسية أو الغرامات المالية في حالات معينة محددة وواضحة وموصوفة بدقة.

لقد تعرض هذا القانون إلى انتقادات كثيرة جعلت أصحابها يرون أنه لا يرقى إلى مستوى قوانين الصحافة المعمول بها في الديمقراطيات العريقة. ومن بين هذه الانتقادات على الخصوص أنه بالرغم من التخفيف من العقوبات والغرامات إلا أنه أكثر من الحالات التي تنص عليها ووسع من صلاحيات الجهاز التنفيذي (رئيس الوزارة أو السلطة التي يفوضها لهذا الأمر ووزير الداخلية أو السلطات الإدارية المحلية) فيما يخص المنع والحجز الإداري، والتوقيف... إلا أنه بالرغم من صحة هذه الانتقادات فان مقارنته بالقانون الاستعماري أو القوانين التي اعتمدتها الكثير من بلدان العالم الثالث آنذاك فإنه لا يمكن بكل موضوعية أن ينكر المرء أنه كان متقدما وضمن حد أدنى من حرية الصحافة.[140]

وتجدر الإشارة إلى أنه لم تكن حكومة الحركة الوطنية لتتخذ مثل هذه القوانين الموسعة للحريات العامة وحرية الصحافة لولا الشروط السياسية التي توفرت في هذه المرحلة والتي تميزت بالتوافق السياسي بينها وبين القصر غير أن هذا التوافق لم يدم طويلا، حيث بدأت تظهر خلافات عميقة بين الطرفين حول طبيعة النظام السياسي ودور المؤسسة الملكية في النظام السياسي المغربي. وقد أدت هذه الاختلافات إلى إقالة حكومة

---

[139] محمد الأزهر، الحريات العامة في القضاء المغربي، الطبعة١، مطبعة النجاح الجديدة، سنة 2012، ص.12.

[140] علي كريمي، أسئلة الانتقال الديمقراطي في المغرب، منشورات نوافذ، الطبعة 1، مطبعة النجاح الجديد، 2005، ص 80.

ذ. عبد الله إبراهيم في 21 مايو 1961 وتشكيل حكومات أخرى من بعدها أرغمت أحزاب الحركة الوطنية أن تأخذ موقفا معارضا. وقد تحولت الخلافات بين هذه الأحزاب والقصر إلى صراع سياسي اشتد بعد ذلك وتنامى مع عدم نجاعة السياسات الاقتصادية والاجتماعية التي نهجتها الحكومات اللاحقة إلى أن تم سنة 1965، على إثر اندلاع احتجاجات شعبية واسعة قوبلت بالعنف من طرف السلطات العمومية، إلى الإعلان عن حالة الاستثناء. فكانت مناسبة للنظام لتشديد القيود على الحريات العامة ومن بينها حرية الصحافة التي عرفت في هذه الفترة قمعا شديدا تمت ممارسته بكثافة بأساليب مختلفة ومن بينها إدخال تعديلات عميقة على ظهير 1958 بغرض ضبط العمل الصحفي،[141] الحجز والمنع والتوقيف ومحاكمة الصحفيين[142]... وعلى عكس ما كان يرمي إليه النظام من خلال الإجراءات القمعية المتشددة لحرية التعبير فقد كسبت صحف المعارضة مزيدا من المصداقية وتنامى الإقبال عليها بشكل ملحوظ.

استمرت هذه السياسة القمعية اتجاه الصحافة والصحفيين إلى حدود سنة 1973 إثر ظروف سياسية حرجة بالنسبة للمؤسسة الملكية. فقد تعرض الملك الحسن إلى محاولتين انقلابيتين من طرف الجيش، الأولى سنة 1971 والثانية سنة 1972، كما عرف المغرب مدا شيوعيا في أو ساط الشباب وخاصة في الجامعات والمدارس،.. كل

---

[141] تم إدخال تعديلات كثيرة بواسطة مجموعة من القوانين: ظهير فاتح يونية 1959، منشور بالجريدة الرسمية عدد 2433، بتاريخ 5 ذو الحجة 1378 (12 يونية 1959)، ص 1817.

وظهير 18 سبتمبر 1959 منشور بالجريدة الرسمية عدد 2447، بتاريخ ربيع الأول 1379 (18 سبتمبر 1959)، ص 2783.

وظهير مايو 1960.

[142] محمد الأزهر، مرجع سابق، ص136. جون واتربوري، أمير المؤمنين، الملكية والنخبة السياسية المغربية، ترجمة عبد الغني أبو العزم، عبد الأحد السبتي، عبد اللطيف الفلق، مؤسسة عبد الغني أبو العزم للنشر، 2004، ص 293.

هذا أثار تشنج النظام وقاده إلى تشديد القيود على الحريات العامة وحرية الرأي والتعبير وحرية الصحافة خاصة. ويبرز هذا التشدد الذي ينم عن إرادة قوية للدولة للتحكم في مجال الإعلام في التعديل الذي أجري على قانون الصحافة سنة 1973[143] والذي شكل تراجعا صارخا عن ليبرالية قانون الصحافة لسنة 1958.[144]

ومن خلال استقراء مقتضيات قانون 1973 يمكن الوقوف على مدى قساوة التضييق على حرية الصحافة الذي سمح به هذا التعديل لقانون 1958 والتي تعبر عن عمق الأزمة السياسية التي مر بها المغرب في هذه الفترة وإرادة السلطة في التحكم وضبط النشاط الصحفي ومراقبته. لقد أتى هذا التعديل بآليات جديدة للضبط والرقابة حتى أصبح فيما بعد المنع والحجز والتوقيف ومحاكمة وحبس الصحفيين السمة الغالبة في معالجة السلطات لقضايا النشر والصحافة.[145] ولا محل للاستغراب إذا كانت الصحافة هدفا رئيسيا لقمع الدولة في هذه الفترة كونها كانت إحدى الوسائل الرئيسية التي تتيح لمعارضة النظام بانتقاده وتعرية سلبياته أمام الشعب الذي كان في تلك الفترة يتهافت على جرائدها الرئيسية كجريدة "العلم" وجريدة "التحرير" وجريدة "الكفاح".

ومن أبرز ما تضمنه هذا التعديل توسيع صلاحيات الجهاز التنفيذي عبر وزير الداخلية الذي خولت له صلاحية تحريك الدعوى العمومية عن طريق وزير العدل فيما يخص المخالفات أو الجنح المتعلقة بالسب والقذف، حتى وإن لم يقم المتضررون برفع

---

[143] ظهير 10 أبريل 1973، الجريدة الرسمية، عدد رقم 5288، بتاريخ 23 ذو الحجة 1425 الموافق 3 فبراير 2005.

[144] علي كريمي، مرجع سابق، ص 82

عبد الجبار الرشيدي، مرجع سابق، ص 94، 95 و96.

[145] محمد الأزهر، الحريات العامة في القضاء المغربي، الطبعة 1، مطبعة النجاح الجديدة، سنة 2012، ص 124.

الندوة الحادية عشرة حول موضوع القضاء والإعلام المنظمة من قبل الهيئة العليا للحوار الوطني حول الإصلاح العميق والشامل لمنظومة العدالة بتاريخ 23 فبراير 2013. www.justice.gov.ma

الدعوى وتحريك المتابعة في حق الصحافة في حالة المس بالكرامة أو السب أو القذف الموجه إلى الملك والعائلة الملكية وأعضاء الحكومة والموظفين وأعوان السلطة وتوسيع دائرة الأشخاص الذين يحق لوزير الداخلية تحريك الدعوى لمتابعة الصحف لفائدتهم. ومنح هذا التعديل الحق للوزير الأول لمنع الصحف بمجرد قرار يتخذه القضاء. وتم كذلك التنصيص على ضرورة تحريك الدعوى القضائية ضد الصحافة في حالة قيامها بتجريم أسماء أشخاص أو هيأت قبل أحكام القضاء، خصوصا إذا كان القصد من نشر هذه الأسماء غايات سياسية أو من اجل إثارة رد فعل من طرف الرأي العام. وقد تم استعمال تعابير فضفاضة في هذا التعديل تستوعب مختلف التهم وتتحمل تفسيرات واسعة تمنح السلطة أداة طيعة لقمع حرية التعبير حسب أهوائها وحسب مصلحتها فتم مثلا توسيع المقدس في قانون الصحافة حيث أصبح يشمل تهمة المس بأمن الأوضاع الدينية أو السياسية. بالإضافة إلى كل هذا فقد أضاف المشرع عقوبات جزرية قاسية وغرامات مالية عالية جعلت من قانون الصحافة قانونا جنائيا.[146]

ويتضح من هذه التعديلات التي ألحقت بقانون 1958 والتي أفرغته من جميع ما تبقى من مقتضيات ليبرالية، وحولته من قانون ليبرالي للإعلام إلى قانون جنائي للإعلام، أن إرادة السلطة لم تكن هي تنظيم حرية النشاط الصحفي بقدر ما كانت التضييق عليه لكبت أفواه المعارضة السياسية. وقد بدا هذا الطابع الزجري لتعديلات 1973 في تناقض صارخ مع التوجه العام الدولي في مجال تقنين الإعلام. فقد آثر المشرعون في عدد من الدول الديمقراطية تفضيل بدائل أكثر نجاعة وملائمة لإرغام الصحافة بوظائفها بموضوعية ومهنية دون خنقها تحت ضغوط العقوبات الجذرية. وهكذا مثلا تم إرغام

---

[146] محمد الأزهر، مرجع سابق، ص135.

علي كريمي، مرجع سابق، ص 88.

عبد الجبار الرشيدي، مرجع سابق، ص 95: 96.

الصحف في كثير من الحالات. على نشر أحكام الإدانة القضائية أو الاعتذارات أو تخصيص حيز محدد يبقي أبيضا فارغا في كمية من الأعداد متناسبة مع خطورة الأضرار التي سببتها المخالفات.[147] والذي كان يفضل بدائل أكثر نجاعة وملائمة لإرغام الصحافة على القيام بوظائفها بموضوعية ومهنية دون خنقها تحت ضغوط العقوبات الجزرية كنشر أحكام الإدانة أو نشر اعتذار محرر من لدن القضاء، أو تخصيص حيز محدد يبقى أبيض فارغا، لكل ذلك في كمية من الأعداد متناسبة مع خطورة متلاحقة. وفي مجمل القول فإن التشدد الي نهجه المشرع الغربي في تعديلات 1973 يسمح بإدراك طبيعة وحدة الصراعات التي كان يعرفها المغرب آنذاك بين مختلف مكونات الحقل السياسي وفهم كيفية تحول العلاقة بين الدولة والإعلام من علاقة انفتاح وحرية إلى علاقة تحكمها مبادئ التحكم والقمع والتضيق.

وإذا كان هذا هو حال الصحافة والنشر الورقي فإن حال الإعلام السمعي البصري لم يكن أحسن منه. فقد وعت الدولة بالقدرة الهائلة لهذه الوسائل الجماهيرية للاتصال على تشكيل الرأي العام في مجتمع تنتشر فيه الأمية، وعمدت منذ فجر الاستقلال على احتكاره وبسط هيمنتها عليه بمختلف الوسائل والأشكال الممكنة معتبرة إياه مجالا محفوظا لها، إذ يظهر أنه لم يكن واردا لديها أن تطبق فيه أي مبدأ من مبادئ الديمقراطية كالتعددية والحرية والاستقلالية. ولهذا أبقاه مؤطرا بالقانون 1924 الاستعماري. وكل القوانين التي صدرت من بعد أكدت هذه الإدارة.[148]

---

[147] عدد المرسوم رقم 2.94.67، صادر في 6 محرم 1415 (16 يونية 1994) يتعلق باختصاصات وتنظيم إدارة الإذاعة والتلفزة المغربية، والصادر في الجريدة الرسمية عدد 4266، في 24 صفر 1415 (3 أغسطس 1994).

[148] أنظر جردا لهذه القوانين عند عبد الجبار الرشيدي، مرجع سابق، ص 105 وما يليها.

أنظر كذلك يونس مسكين، "الإعلام السمعي البصري في المغرب بين الضبط والتحرير"، دبلوم السلك العالي، المعهد العالي للإعلام والاتصال، السنة الجامعية 2007 -2008 ص 32 مثلا.

ويمكن تفسير سلوك الدولة هذا بإرادتها في هذه الفترة تقوية سلطتها على جميع دواليب الدولة وبسط نفوذها على كامل التراب الوطني، حيث كانت تحتاج إلى الأداة الإعلامية لفرض سلطتها بعدما اهتزت في السنوات السابقة. ومن أجل ضبط المجال الإعلامي فقد اتخذت الدولة قرار منع كل الإذاعات الموجودة آنذاك فوق التراب الوطني (إذاعة طنجة، والإذاعات التي كانت تبث في المنطقة الشمالية الخاضعة للحماية الاسبانية...). باستثناء مؤسسات الإذاعة الوطنية المغربية، بعد إخضاعها في فترة انتقالية لمراقبة السلطة المركزية وذلك عبر قانون 18 مايو 1959.[149] الذي خول لها سلطات واسعة لمراقبتها والحق في إغلاقها في حالة مخالفة مقتضياته.

وقد تجلت إرادة الدولة في ضبط ومراقبة وسائل الإعلام السمعي البصري في هذه الفترة في نوعية الشخصيات التي أسندت إليها مهام تسييرها. لقد حرص النظام في غالب الأحيان على تولى تدبيرها إلى المقربين الموالين له والذين يحظون بثقة كبيرة من طرفه كوزير الدفاع ووزير الداخلية وكبار رجالات الجيش وغيرهم. وقد وصل الأمر بالنظام إلى إلحاق وزارة الإعلام بوزارة الداخلية كما كان الشأن سنة 1994 في حكومة عبد اللطيف الفيلالي حين جمع ادريس البصري بين حقيبتي الداخلية والإعلام. وفي نفس السنة أصبحت الإذاعة والتلفزة إدارة من إدارات وزارة الإعلام، بل جاء مرسوم 16 يونية 1994 ليخضعها ليس لسلطة الوزارة بل وضعها مباشرة تحت سلطة وزير الداخلية والإعلام.[150]

---

[149] ظهير 18 مايو 1959، رقم 1.173، الجريدة الرسمية عدد 2430، بتاريخ 22 يونية 1959، والمرسوم الملكي بتاريخ 22 فبراير 1967.

[150] عدد المرسوم رقم 2.94.67، صادر في 6 محرم 1415 (16 يونية 1994) يتعلق باختصاصات وتنظيم إدارة الإذاعة والتلفزة المغربية، والصادر في الجريدة الرسمية عدد 4266، في 24 صفر 1415 (3 أغسطس 1994).

يظهر مما سبق أن وضع الإعلام في المغرب قبل حراكات الربيع العربي، أي في فترة ساد فيها الاستبداد، وعرفت فيها الحريات الفردية والجماعية قمعا شديدا أطلق عليها "سنوات الرصاص"، عرف وضعا مترديا لاديمقراطيا، حيث تم إخضاعه لسلطة النظام السياسي الحاكم الذي مارس عليه تحكما ضاغطا واحتكارا شبه مطلق، جعله في مجمله، سواء في شقه الورقي أو السمعي البصري، أداة طيعة لتمرير سياساته التي لم تكن تتح له في غالب الاحيان الامكانية لمراقبتها، وانتقادها بذريعة وجود خطوط حمراء لا يجوز له تخطيها. ولم يكن الإعلام ينعم بهامش من الحرية سوى في الفترات التي يقع فيها هذا النظام السياسي في أزمات ويحتاج إلى تلميع صورته في الخارج وتحسين علاقاته الدولية. إلا أنه مع بداية التسعينيات، فرضت التحولات التي طرأت سواء على الصعيدين الدولي أو الداخلي انتهاج سياسة انفتاح نسبي كان لها بعض التأثير الإيجابي على حرية الإعلام.

2.1: 1993-2011، مؤشرات الانفتاح السياسي والإعلامي

مع بداية التسعينات لم يعد لا السياق الدولي ولا الوضع الداخلي يسمح بالاستمرار في نهج سياسات قمعية تضيق على الحريات الفردية أو الجماعية بما فيها حرية الإعلام. فقد وصل الوضع الداخلي إلى نفق مسدود من شدة الاحتقان السياسي وعدم جدوى السياسات المتبعة في حل المشاكل الاقتصادية والاجتماعية.[151]

فعلى المستوى الدولي فإن أحداث وتحولات كبرى كسقوط المعسكر الاشتراكي بزعامة الاتحاد السوفييتي، تجسد في سقوط جدار برلين وتبوء منظومة الديمقراطية وحقوق الإنسان مكانة هامة في العلاقات الدولية كمعيار لترتيب الدول ولتحديد طبيعة التعامل معها خصوصا فيما يخص منع المساعدات وانزال العقوبات عليها ومنحها فرص الشراكات والاستثمارات...، أدت بكثير من الدول، من بينها المغرب، تحت الضغط

[151] عبد الجبار الرشيدي، علاقة الدولة بالإعلام، دينامية الصراع والتحول، أطروحة الدكتوراه، جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء، 2016، ص 96

الدولي (منظمات الامم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان، والاتحاد الأوروبي، وكذا الإعلام الدولي) إلى مراجعة سياساتها لتحسين تموقعه وعلاقاته وتغيير الصورة السلبية التي ترسخت في ذهنية الأوساط الدولية بسبب السياسات القمعية التي مارسها في الستينيات والسبعينيات وحتى الثمانينات وبالتالي تحسين علاقاته وتموقعه في الساحة الدولية.[152]

أما على الصعيد الداخلي فقد ادى الصراع السياسي بين النظام والأحزاب المعارضة إلى نفق مسدود خلق جوا من الاحتقان زادته حدة الانعكاسات السلبية لسياسات التقويم الهيكلي على مستوى عيش الفئات العريضة من الشعب المغربي. وقد تجلى هذا الصراع في مواقف وأحداث سياسية مهمة كملتمس الرقابة الذي قدمته المعارضة للإطاحة بالحكومة سنة 1989، والإضراب العام الذي تلا ذلك سنة 1990، ومذكرات أحزاب الكتلة للإصلاح السياسي والدستوري لسنتي 1991، 1992، والتي جددتها فيما بعد سنة 1996 والتي تضمنت من بين المطالب التي نصت عليها، توسيع الحريات ومن بينها حرية الإعلام والتواصل. كل هذه الأحداث ساهمت في الدفع بالسلطة السياسية لمراجعة سياساتها ومن بينها السياسة الإعلامية. وما عزز هذا التجاه هو التغيرات العميقة التي طرأت على المجتمع المغربي والتي تجسدت في بروز نخب جديدة تحمل ثقافات مختلفة عن تلك التي كانت تحملها النخب القديمة، وانتشار التعليم، وهجرة المغاربة وتزايد الاقبال على الإعلام الخارجي سواء عبر الفضائيات أو الشبكة العنكبوتية... وكذا اضطراد دينامية المطالبة بالديمقراطية وتوسيع منظومة الحقوق والحريات.[153]

بالإضافة إلى كل هذه التحولات الدولية والداخلية، فقد شهد الإعلام والاتصال العالمي في هذه الفترة، ثورة تكنولوجية كبرى في مجال الإعلام والاتصال تجلت على الخصوص

---

[152] علي كريمي، مرجع سابق، ص 89.

[153] المرجع السابق.

في انتشار الفضائيات الإعلامية والطرق السيارة للإعلام التي فتحتها الشبكة العنكبوتية، الشيء الذي جعل في متناول المواطن اختيار مصادر معلومات حسب حاجاته وقناعاته. وهذا أدى إلى إفراغ سياسة التضييق الإعلامي والاحتكار والرقابة من جدواها.

كل هذه العوامل جعلت من تخلى النظام المغربي عن سياساته السابقة القمعية في مجال الإعلام كما في مجالات سياسية، واقتصادية واجتماعية أخرى، امرا حتميا. فكان لا بد له من انهاء الاحتقان السياسي وانتهاج انفتاح سياسي يأخذ بالحسبان التحولات الدولية والداخلية والثورة التكنولوجية التي حصلت في مجال الإعلام.

وفي هذا الاتجاه، تم اتخاذ مبادرات كالاعتراف في دستور سنة 1992 بحقوق الإنسان كما متعارف عليها دوليا، وأحداث مجلس استشاري لحقوق الإنسان، تم وزارة لحقوق الإنسان، وكذلك أحداث "هيئة الإنصاف والمصالحة" لطي صفحة سنوات قمع الحريات قبل التسعينات. ثم بعد ذلك تم تعديل الدستور سنة 1996 كتجسيد لانفتاح النظام على المعارضة والإعلان عن الدخول المغرب في مسلسل انتقال ديمقراطي.

وفي مجال الإعلام تم عقد "المناظرة الوطنية الأولى للإعلام والاتصال" (مارس 1993) دعي للمشاركة في أشغالها بالإضافة إلى العاملين في مجال الإعلام، ممثلين عن مختلف المنظمات الحقوقية والثقافية والمؤسسات والخبراء ذلك لتدارس الإشكاليات الكبرى للإعلام والاتصال في المغرب سواء على المستوى القانوني أو الاقتصادي أو الأخلاقي أو المهني ولإيجاد الحلول المناسبة لتطوير الممارسة الإعلامية في علاقتها بالدولة والمسالة الديمقراطية والتنمية. وقد أسفرت هذه المناظرة الهامة عن توصيات هامة تطالب بتوسيع هامش حرية الإعلام في المغرب وتحرير قطاع الإعلام السعي البصري ورفع احتكار الدولة عنه، وإقرار استقلالية المرفق الإعلامي العمومي.[154]

---

[154] المناظرة الوطنية الأولى للإعلام والاتصال (مارس 1993)، البيان العام ومقترحات اللجان، نشر وزارة الإعلام، أبريل 1993

إلا أنه لم يبذل أي مجهود ملموس يذكر لتحقيق انفتاح حقيقي في المجال الإعلامي مما يبين عدم استعداد النظام لإقرار أي معادلة سياسية أو إعلامية تقود إلى هذا الانفتاح وحرصه على استثناء هذا المجال من جملة المبادرات السياسية والمؤسساتية التي انجزت في مجال الحقوق والحريات. وهكذا استمر الواقع الإعلامي على حاله رغم انفتاح نسبي على مستوى الرقابة وغض الطرف عما يعتبره القانون الجاري به العمل مخالفات يعاقب عليها. وفسح المجال كذلك لظهور صحافة مستقلة كانت تمارس ضمن هامش واسع من الحرية وتتطرق لموضوعات كانت بالأمس القريب تابوهات، ولم تكن يد الرقابة تطالها.[155]

وفي خضم هذا السياق السياسي الذي توج بتوافق سياسي بين القصر والمعارضة، تولت هذه الأخيرة تدبير الشأن الحكومي سنة 1998، في إطار ما أطلق عليه "حكومة التناوب التوافقي". وقد خلق صعود هذه الحكومة التي تزعمها حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، آمالا كبيرة لدى القوى الديمقراطية في البلاد نظرا للمكانة الاعتبارية التي يحظى بها هذا الحزب لدى الرأي العام ولكون الأحزاب الرئيسية فيها كانت دائما تطالب بإرساء الديمقراطية وضمان الحريات العامة ومن بينها حرية الإعلام والتواصل.

ضمن إطار برنامجها الإصلاحي العام (29) والذي طالما كانت تطالب به وهي في المعارضة، أعدت هذه الحكومة استراتيجية شاملة لإصلاح قطاع الإعلام، قوامها

---

155 Daghmi Fathallah, Pulvar Olivier, Toumi Farid, « Médias et publics au Maroc », Les Enjeux de l'information et de la communication, 1/2012 (n° 13/1), p. 86-98. https://is.gd/2C26Wd

Mohammed El Ayadi, Jamal Eddine Naji ; Abdelhqy El ?oudden ; Hassan Rachik , ''Presse écrite et transition'', in Les Cahiers Bleus, n°5 , Mars 2006, p.7 ; Sami Lak,ahri, ''La saga de la presse marocaine'' https://is.gd/0cceOz.

ضمان حرية الصحافة وإلغاء احتكار الدولة للإعلام السمعي البصري، وتحريره، وإطلاق المبادرة الحرة فيه وإحداث قطب عمومي للإعلام السمعي البصري، وإخراج قانون الاتصال السمعي البصري.. (30) غير أنها لم تستطع تنفيذها بأكملها بسبب مواجهتها لمقاومات شديدة أكدت استمرارية إرادة النظام في ضبط ومراقبة وسائل الإعلام، خصوصا السمعي البصري، وإخضاعها لسلطته. وقد نشأت أزمة سياسية حادة بخصوص من يرجع له القرار في الشأن الإعلامي حسب مقتضيات الدستور، الملك أم الحكومة، عند رغبة وزير الاتصال إرجاع بعض المسؤولين الكبار على بعض المؤسسات الإعلامية، إلى وزارة الداخلية التي ينتمون إليها أصلا. وقد نتج عن هذه الأزمات والمقاومات تجميد العديد من المشروعات الإصلاحية التي كانت هذه الحكومة تنوى القيام بها في هذا المجال بهدف إعمال قواعد الديمقراطية فيه. (30).

كل هذه العوامل أدت إلى انفتاح النظام على المعارضة والإعلان عن الدخول في مرحلة انتقال ديمقراطي بدأها بتعديل دستور 1996 وبتوافق سياسي مع المعارضة أدى إلى تولي هذه الاخيرة تدبير الشأن الحكومي سنة 1998 في إطار ما أطلق عليه "التناوب التوافقي". وقد خلق صعود هذه الحكومة التي تزعمها حزب الاتحاد الاشتراكي للقات الشعبية آمالا كبيرة لدى القوى الديمقراطية نظرا لكون الأحزاب الرئيسية فيها كانت دائما تطالب بإرساء الديمقراطية وضمان الحريات العامة ومن بينها حرية الإعلام والتواصل.

والحقيقة أن حكومة التناوب التوافقي أعدت استراتيجية شاملة لإصلاح قطاع الإعلام، كانت تهدف إلى إلغاء احتكار الدولة للإعلام السمعي البصري، وتحرير القطاع، وإطلاق المبادرة لحرة وإخراج قانون الاتصال السمعي البصري، وأحداث قطب عمومي للإعلام السمعي البصري، عبر قانون يتعلق بالشركات الوطنية للسمعي البصري. غير انها لم تستطع تنفيذها بأكملها بسبب مواجهتها لمقاومات شديدة أكدت

استمرارية إرادة النظام في ضبط ومراقبة وسائل الإعلام وإخضاعها لسلطته لإدراكه بقوة تأثيرها كأداة للتحكم. وقد نشأت أزمة سياسية حادة بخصوص من يرجع له القرار في الشأن الإعلامي حسب مقتضيات الدستور، الملك أم الحكومة، أدت إلى تجميد جل المشروعات الإصلاحية وتعبي وزير الاتصال في رغبته في الاستقالة. كما زاد الأمر تعقيدا عدم خضوع المسؤولين الكبار عن إدارة الإعلام العمومي السمعي البصري إلى هذا الوزير وذلك بحكم انتمائهم الأصلي إلى وزارة الداخلية وعدم قدرته على إرجاعهم لهذه الوزارة رغم ملتمسات الحكومة في هذا الشأن.

إلا أنه رغم الصعوبات والمقاومات فإن هذه الحكومة استطاعت القيام ببعض الإصلاحات المجدودة. وهكذا قامت سنة 2002 بتعديل قانون الصحافة لسنة 1973، وذلك عبر قانون رقم 00.77.[156] وكان تعديل هذا القانون من المطالب الأساسية التي لطالما رفعتها الهيئات المهنية والنقابية والحقوقية وعلقت عليه آمالا كبيرة خصوصا وأن البلاد تعتبر قد دخلت في مسار "الانتقال الديمقراطي" الذي من بين مرتكزاته ضمان حرية الرأي والتعبير. إلا أن هذه الهيئات اصيبت بخيبة أمل لكون التعديل الذي حصل رغم التقليل والتخفيف من العقوبات الحبسية والغرامات المالية لم يأت بما كانت تنتظره من حكومة لها مكانة اعتبارية متميزة ليس فقط بسبب مرجعيتها ولكن أيضا بسبب نضالات الأحزاب المكونة لها من أجل حرية الرأي والتعبير وحرية الصحافة. وتعبيرا عن خيبة الأمل هذه، فقد أصدرت مجموعة من الجمعيات بيانا حادا تنتقد فيه الحكومة سواء فيما يتعلق بالمنهجية التي اتبعت في اعداد هذا التعديل حيث لم يتم التشاور مع الهيئات المعنية أو فيما يتعلق بالمضمون حيث اعتبرت انه بالرغم من

---

[156] ظهير رقم 207.022.1، الصادر في 25 رجب 1423،الموافق 3 أكتوبر 2002، بتنفيذ القانون رقم 00_77، المغير والمتمم بموجبه الظهير الشريف رقم 378.58.1 الصادر في جمادى الأولى 1378 (15 نوفمبر 1958)، بشأن قانون الصحافة والنشر.

التعديلات التي أدخلت عليه فإنه ظل حبيس الطابع الجنائي من خلال الأحكام السالبة للحرية كان من المفروض الغاءها كونها تشكل تهديدا حقيقيا لحرية الرأي والتعبير.[157]

وتجدر الإشارة كذلك إلى أن إصلاح قطاع الإعلام السمعي البصري شكل مجالا لصراع حاد بين الحكومة وأجهزة أخرى في الدولة بسبب طابعه الاستراتيجي. إلا أنه رغم عدم تمكن حكومة التناوب التوافقي من إنجاز إصلاح شامل لهذا القطاع وسحبه من احتكار الدولة، فقد تمكنت من إصدار (ظهير 31 أغسطس 2002) الذي يقضي بأحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري[158] وإصدار مرسوم بقانون 12 سبتمبر 2001 بإنهاء احتكار الدولة في ميدان البث الإذاعي والتلفزي.[159]

ولقد استمر المجال الإعلامي في المغرب يخضع لمجموعة قوانين ومؤسسات ساهمت منذ التسعينات في انفتاح نسبي أدى إلى توسيع هامش الحرية الإعلامية، إلا أن الهيئات المهنية والنقابية والحقوقية تعتبر هذا الانفتاح غير كاف وأن هذا الهامش لا يتلاءم ومرحلة الانتقال الديمقراطي الذي يفترض أن يتمتع فيه الإعلام بحرية أو سع واستقلالية كاملة وتعددية تفسح المجال للجميع داخل المجتمع للتعبير وإبداء الرأي. ويبدو أكيدا أن ضيق هامش الحرية والاستقلالية والتعددية كان له أثر في التطور الذي حصل على إثر حراكات الربيع العربي.

---

[157] أنظر مثلا التقرير السنوي حول أو ضاع حرية الصحافة والصحفيين لسنة 2002-2003، منشورات النقابة الوطنية للصحافة المغربية، ص 71 وما بعدها.

[158] ظهير شريف رقم 1.02.212.، صادر في رجب 1423، الموافق 10 سبتمبر 2012، بإنهاء احتكار الدولة في ميدان البث الإذاعي والتلفزي، والصادر في الجريدة الرسمية عدد 5040 بتاريخ 12 سبتمبر 2002.

[159] مرسوم بقانون رقم 663.02.1، صادر في 2 رجب 1423 الموافق 10 سبتمبر 2002 بإنهاء احتكار الدولة في ميدان البث الإذاعي والتلفزي والصادر في الجريدة الرسمية عدد 5040 بتاريخ 12 سبتمبر 2002.

-II- الإعلام المغربي بعد حراكات "الربيع العربي" والانتقال الديمقراطي

في حين أدى الاختناق السياسي والاقتصادي والاجتماعي في عدد من الدول العربية إلى حراكات شعبية عارمة عصفت برؤوس أنظمتها السياسية (تونس، مصر، اليمن، ليبيا....) عمد النظام الملكي في المغرب إلى إجراءات استباقية نجحت في إخماد تيار هذه الحركات الاحتجاجية، التي انتقلت إلى المغرب ربما بعوامل "نظرية الدومينو" والتي بلغت أوجها في فبراير 2010. ومن أهم هذه الإجراءات، الإعلان عن تعديل دستور 1996 بهدف إعادة ترتيب النظام السياسي المغربي بشكل توسع فيه سلطات الحكومة والبرلمان، ويرتقي فيه القضاء إلى سلطة ويوسع مجال الحقوق والحريات وليخضع تدبير الشأن العام لقواعد الحكامة الجيدة وذلك استجابة للمطالب التي رفعها المتظاهرون في الشارع وعبر شبكات التواصل الاجتماعي.[160]

ورغم الانتقادات التي وجهتها بعض الأطراف التي لم تكن راضية لا على المنهجية التي اتبعت لتعديل الدستور أو على السقف الديمقراطي الذي أفرزه،[161] فإن هذا

---

[160] النملي، حركة 20 فبراير المغربية في الربيع العربي.. في ذكراها الرابعة. مقال منشور سنة ٢٠١٥.

محمد مصباح، "ماذا تبقى من حركة 20 فبراير؟" 23 مارس 2015، https://is.gd/wLvEGK

Khadija Mohsen_Finan: ‘‘ « L’exception marocaine» dans le contexte des soulèvements arabes’’, https://is.gd/aiameH; Abdeslam Bekkali, ‘‘Le mouvement du 20 février entre essoufflement et mort politique’’, in la nouvelle constitution du Maroc à l’épreuve de la pratique, Actes du colloque organisé les 18 et 19 Avril 2013; édition La Croisée des Chemins, Casablanca ; 2014 , pp , 175

[161] " تعديل الدستور في المغرب: إصلاح أم احتواء للتحول الديمقراطي"، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، وحدة تحليل السياسات، تقدير موقف، https://is.gd/FtBcG9

Omar Bendourou, ‘‘Réflexions sur la Constitution du 29 juillet 2011 et la démocratie’’, in la nouvelle constitution du Maroc à l’épreuve de la

التعديل اعتبر على العموم من الكثيرين تقدما ملموسا في مسار الخروج من الاستبداد والدخول في نهج انتقال ديمقراطي للبلاد قد ييسر تحقيق التنمية التي ينشدها الجميع. وقد خلق تعديل الدستور آمالا جديدة لدى فئات عريضة من الشعب وخاصة لدى النخب السياسية وفي أو ساط المجتمع المدني، سواء فيما يتعلق بتوسيع الحريات الفردية والجماعية بشكل عام، أو فيما يهم توسيع حرية الرأي والتعبير وحرية الإعلام والتواصل على الخصوص.

وتجدر الإشارة إلى أن الإعلام وخصوصا "الإعلام الجديد" أو ما يسمى بـ"الإعلام المواطن"، لعب دورا فعالا في هذه الحراكات الشعبية التي دفعت بالدولة إلى إقرار هذا الانفتاح السياسي لتسهيله التواصل بين الغاضبين على الأوضاع السياسة والاقتصادية والاجتماعية المتردية والمنددين بانتشار الفساد والتحكم والفوارق الاجتماعية الكبيرة والتواقين إلى غد أفضل للمواطن المغربي.[162] وقد مكن هذا الإعلام الجديد فئات عريضة من المواطنين، غالبيتهم من الشباب، من اكتشاف واقع مخالف لـ"الحقائق" والصور النمطية التي كانت تروج لها وسائل الإعلام الرسمية، والتي كانت تعطي الانطباع بأن الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في تحسن وأن البلاد سائرة في نمو مضطرد.

لقد أدى السياق السياسي الجديد، الذي خلقته الحراكات الشعبية في المغرب والتي تزعمته "حركة 20 فبراير"، إلى الإعلان عن انفتاح سياسي واسع وإصلاحات سياسية عميقة تبشر بغد مشرق للحريات العامة في البلاد ولوضع أفضل للإعلام يقوم فيه بوظائفه في إطار ديمقراطي تحكمه قواعد واضحة تضمن احترام مبادئ التعددية

---

pratique , Actes du colloque organisé les 18 et 19 Avril 2013 ; édition La Croisée des Chemins, Casablanca ; 2014 , pp : 123-154

[162] حول دور الإعلام الجديد في حراكات 20 فبراير بالمغرب، انظر، سناء يساري: الصحافة الإلكترونية في المغرب: الواقع والتحديات، https://is.gd/xTcTxE

والاستقلالية والحرية. ويمكن استنتاج هذا الانفتاح وهذا التوجه الديمقراطي من خلال الإصلاحات التي شرع في إنجازها منذ سنة 2011 رغم محدوديتها والمقاومات التي واجهتها (1) ولكن يبدو إنه رغم التقدم الذي بدأ يتبلور، يبقى طريق دمقرطة المجال الإعلامي شائكا ورهينا بعدة عوامل منها ما هو دولي ومنها ما هو وطني داخلي ومنها ما هو مرتبط بالحقل الإعلامي نفسه والعاملين فيه (2)

1- مؤشرات دمقرطة المجال الإعلامي:

لقد دفعت الحراكات الاحتجاجية لفبراير 2011 النظام في المغرب إلى الإعلان عن إصلاحات سياسية عميقة شملت توسيع مجال الحريات العامة بما فيها حرية الإعلام، وإلى إنزالها على أرض الواقع عبر صياغة دستور جديد سنة 2011، وعبر تفعيل المبادئ التي جاء بها لضمان الحق في الإعلام عبر القوانين. وقد شكلت هذه الإصلاحات مطلبا أساسيا للحركة الديمقراطية المغربية منذ الاستقلال كما نصت عليها توصيات الحوار الوطني حول الإعلام والمجتمع الذي أطلق سنة 2010.[163] وبالرغم من التقدم الذي جاءت به هذه الإصلاحات فإنها من جهة قوبلت بمقاومات شديدة من بعض الأطراف ووجهت بانتقادات حادة من طرف أطراف أخرى معتبرة إياها غير كافية لدمقرطة المجال الإعلامي (2).

1.1 الإصلاحات الدستورية والقانونية:

لا شك أن من بين الإيجابيات التي جاء بها دستور 2011 هي المقتضيات التي تهم توسيع منظومة الحقوق والحريات ومن بينها حرية الإعلام. فبالإضافة إلى ديباجة الدستور التي يلتزم فيها المغرب بمنظومتي حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني كما هو متعارف عليها دوليا وعدم قابليتها للتجزئة وسموهما على التشريعات الوطنية، فإنه

[163] الحوار الوطني حول الإعلام والمجتمع، "الإعلام والمجتمع في المغرب، التشخيص وخارطة الطريق"، الطبعة الأولى أكتوبر 2011، ص.379.

نص بصريح العبارة على حرية الفكر والرأي والتعبير، والنشر (الفصل 25)، كما نص على حق المواطن في الحصول على المعلومة التي لا يمكن تقييده إلا بمقتضى القانون بهدف حماية كل ما يتعلق بالدفاع الوطني وحماية أمن الدولة الداخلي والخارجي والحياة الخاصة للأفراد وكذا الوقاية من المس بالحريات والحقوق الأساسية، ونص على حماية مصادر المعلومات (الفصل 27).

وضمن الدستور أيضا بوضوح حرية الصحافة التي "لا يمكن تقييدها بأي شكل من أشكال الرقابة القبلية) (الفصل 28) وشجع السلطات العمومية على تنظيم قطاع الصحافة، بكيفية مستقلة، وعلى أساس ديمقراطية، وعلى وضع القواعد القانونية والأخلاقية المتعلقة به... مع احترام التعددية اللغوية والثقافية والسياسية للمجتمع المغربي". (الفصل 25 دستور 2011).

كما جعل النص الدستور من الهيأة العليا للسمعي البصري هيئة دستورية تسهر على احترام التعددية في مجال السمعي البصري... (الفصل 28). وبالإضافة إلى كل هذه المقتضيات المباشرة، فقد نص دستور 2011 على أن المرافق العمومية يتم تنظيمها "على أساس المساواة بين المواطنات والمواطنين في الولوج إليها والإنصاف في تغطية التراب الوطني، والاستمرارية في أداء الخدمات" وأضاف في نفس الفصل "أن هذه المرافق تخضع لمعايير الجودة والشفافية والمحاسبة والمسؤولية، وتخضع في تسييرها للمبادئ والقيم الديمقراطية التي أقرها الدستور (الفصل 154).

إصلاحات المنظومة القانونية:

انطلاقا من مقتضيات الدستور الجديد وفي سياق سياسي جديد أدى إلى صعود حكومة ائتلافية يقودها حزب العدالة والتنمية ذو المرجعية الإسلامية سنة 2012، وانطلاقا من البرنامج الذي صرحت به أمام البرلمان، والذي اعلنت فيه نية إصلاح مجال الإعلام اتخذت هذه الحكومة جملة من المبادرات الإصلاحية حظيت فيه المنظومة القانونية

للإعلام بالأولوية لما كانت تقوم به من دور كأداة للتحكم من طرف النظام لكبت أصوات الصحافة المعارضة لسياساته. وفي هذا الإطار تمت المصادقة في البرلمان على عدة مشروعات قوانين أصبحت اليوم سارية المفعول من بينها على الخصوص: القانون رقم 13_88 المتعلق بالصحافة والنشر، والقانون رقم 13_90 المتعلق بالمجلس الوطني للصحافة والقانون رقم 13_89 المتعلق بالنظام الأساسي للصحفيين المهنيين. وتأتى هذه الإصلاحات استجابة للمطالب التي طالما رفعتها سواء الهيئات النقابية، أو المهنية أو الحقوقية وكذا الأحزاب السياسية منذ أمد بعيد. وإذا كان الكثيرون يقرون ببعض الإيجابيات التي أتت بها هذه الإصلاحات والتي يمكن اعتبارها مكسبا من أجل دمقرطة الحقل الإعلامي في المغرب، فقد أثارت كذلك انتقادات كثيرة عبرت عن خيبة أمل أصحابها.

مضمون الإصلاحات:

لقد ظل إصلاح القانون المنظم للصحافة والنشر بالمغرب، أحد المطالب الأساسية للعاملين في القطاع وللأحزاب السياسية والمنظمات الحقوقية والمدنية الوطنية والدولية. ولا شك أن إصلاح هذا القانون رقم 13. 88 الصادر في 10 أغسطس 2015،[164] أتى بمستجدات هامة تتجلى أساسا في تكريس مبدأ حرية الصحافة وتوسيعها لمجال الصحافة الرقمية التي لم تكن القوانين الماضية تشير إليها. كما أرسى مسطرة لإصدار المطبوعات الدورية أو الصحف الرقمية قائمة على التصريح لدى القضاء وليس الترخيص وبدون أي تدخل للسلطة التنفيذية. وعلى الخصوص ألغى هذا القانون من نصه أغلب العقوبات السالبة للحرية، التي كانت تهدد الإعلاميين بموجب مقتضيات القوانين الماضية وعوضها بغرامات مالية. إلا أنه استثني ما يتعلق "بالثوابت" المنصوص عليها في الدستور

---

[164] الصادر بالجريدة الرسمية للمملكة المغربية، عدد 6491، بتاريخ 11 ذو القعدة 1437، (15 أغسطس 2016).

أو ما يعرف بالثالوث المحرم التي هي الملكية والإسلام والوحدة الترابية. كما وسع من اختصاص القضاء في حماية حرية الصحافة حيث أوكل إليه صلاحية الحكم بحجز الصحف أو حجب المواقع الإخبارية الرقمية. وجاء كذلك بصياغة جديدة للمقتضيات المتعلقة بالقذف وذلك بما يمكن من احترام الحياة الخاصة والحق في الصورة. بالإضافة إلى كل هذا ضمن إمكانية تقديم أدلة الإثبات طيلة مراحل التقاضي وجاء بمقتضيات تعزز استقلالية الصحفي وتعزيز احترام قرينة البراءة وتلزم بالأخذ بحسن النية في تقدير التعويض عن الضرر.

لقد شكلت الحماية القانونية والاجتماعية للصحفيين التي تضمن لهم الحد الأدنى من الحصانة لمزاولة مهنتهم في ظروف جيدة، أحد المطالب الأساسية للإعلاميين في إطار نقاباتهم وهيئاتهم المهنية وذلك منذ أمد بعيد. فقد استمرت هذه النقابات والهيئات في انتقاد ضعف المنظومة القانونية السابقة. وأظهرت جليا في غير ما مناسبة عدم مسايرة العديد من مقتضياتها لتطور المشهد الإعلامي بالمغرب. ويعتبر إصدار القانون القاضي بأحداث المجلس الأعلى للصحافة[165] إلى حد كبير استجابة لهذا المطلب وفق مضامين الاتفاقيات الدولية التي صادق عليها المغرب في هذا المجال. ويهدف إنشاء هذا المجلس: ضمان حق المواطن في إعلام متعدد وحر وصادق وضمان الحق لكل صحفي في الإعلام أو التعليق أو النشر مع احترام مبادئ وأخلاقيات المهنة. كما يهدف إلى تطوير الحكامة الذاتية لقطاع الصحافة والنشر بكيفية مستقلة وعلى أسس ديمقراطية. ومن أجل هذه الأهداف أسندت لهذا المجلس مهاما معينة من بينها تنظيم شؤون المهنة، ووضع ميثاق الأخلاقيات المهنية وأحداث أنظمة تضمن ممارسة مهنة الصحافة في احترام لقواعدها وأخلاقياتها والسهر على ضمان احترام المهنيين لها. كما أسندت إليه اختصاصات في الوساطة والتحكيم في النزاعات التي تقوم بين المهنيين والمؤسسات الصحفية في حالة

[165] قانون رقم 13.90، المنشور بالجريدة الرسمية بتاريخ 7 أبريل 2016.

الإخلال بواجباتهم المهنية. بالإضافة إلى إسناده اختصاصات استشارية حيث يمكنه إبداء الرأي في مشروعات القوانين والمراسيم المتعلقة بالمهنة أو بممارستها... وأعطيت له أيضا سلطة تأديبية على الصحفيين إضافة إلى صلاحيات ذات طابع إجرائي كمنح بطاقة الصحافة المهنية للعاملين في القطاع. وأوكلت إليه زيادة على كل هذا القيام بدراسات وتقارير تتعلق بمجال الإعلام.

لا شك أن إصدار القانون المتعلق بأحداث النظام الأساسي للصحفيين[166] يستجيب لمطلب أساسي للصحفيين ما فتئت نقاباتهم وهيئاتهم المهنية تناضل من أجله. فقد عرف تحديد صفة الصحفي في الماضي غموضا أدى إلى مشاكل متعددة. ولذلك كان من أولويات هذا القانون الجديد أن يحسم في معرفة من هو الصحفي لأنه يترتب عن هذا التعريف نتائج ذات أهمية كالحصول على بطاقة الصحفي وكذا الحماية القانونية والاجتماعية التي تترتب على الحصول على هذه البطاقة رهين بهذا التعريف. إضافة إلى هذا وفر هذا القانون للصحفيين العديد من الضمانات في علاقاتهم بالمؤسسات الصحفية التي يشتغلون بها سواء تلك التي ينص عليها قانون الشغل أو تلك التي يمكن أن ترد في الاتفاقيات الجماعية التي يمكن أن تبرمها المؤسسة الصحفية. ومن المكاسب التي نص عليها هذ ا القانون أيضا لحماية الصحفيين تلك التي تعترف له بالحق في رفض نقل خبر أو بثه على الجمهور بتوقيعه عندما تدخل عليه تغييرات جوهرية دون رضاه عندما يكون قد تصرف وفق القواعد المهنية المتعارف عليها والأعراف المهنية المعمول بها داخل المؤسسة الصحفية.

وإجمالا يمكن أن نلاحظ من خلال ما أتت به الإصلاحات التي طالت المنظومة القانونية للإعلام، أن القوانين الجديدة التي صدرت بناء على مبادئ دستور 2011 الذي اتى عقب حراكات الربيع العربي مؤسسا لانفتاح سياسي غير مسبوق، قد شكلت

---

[166] القانون رقم 13.89 الصادر سنة 2016

خطوة إلى الأمام نحو توسيع حرية الصحافة وضمان حد أدنى من الحماية للصحفيين في مزاولة مهنتهم ومأسسة دمقرطة المشهد الإعلامي في المغرب. ورغم هذه المكتسبات فقد اعتبرها الكثيرون مخيبة للآمال وعبروا عن انتقادات حادة بخصوصها.

أما بالنسبة للإعلام السمعي البصري، الذي كانت تعتبره الدولة دائما اداة استراتيجية في يدها لتمرير خطابها والذي عملت على التحكم في وسائله للترويج لخطابها وتحسين صورتها وتثبيت شرعيتها ومصداقيتها في الوعي الجماعي للمغاربة فقد ظهرت منذ التسعينات، بدوافع السياق الدولي والداخلي، مؤشرات تفصح عن نية الدولة في الانفتاح في تدبيره. فتم تحريره بموجب قانون سنة و2004 وأحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري سنة 2004 كما تم سنة 2006 إعادة الهيكلة المؤسساتية والتنظيمية للقطب الإذاعي والتلفزي الموجود بهدف تحويله إلى قطب سمعي بصري عمومي يخضع لدفاتر التحملات تعدها الحكومة وتصادق عليها الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري.[167] وقد جاء تعديل سنة 2015 لقانون 03-77 الصادر سنة 2005 ليعطي للحكومة صلاحية إعداد دفاتر التحملات التي على الشركات الوطنية للاتصال السمعي البصري العمومي احترامها لمزاولة نشاطها الإعلامي. إلا انه خول في نفس الوقت للهيئة العليا للاتصال السمعي البصري صلاحية المصادقة على هذه الدفاتر التي بدونها لا يمكن أن تصبح سارية المفعول. وملزمة لمؤسسات القطب العمومي (الشركات المرخص لها بالبث الإذاعي والتلفزي وهي الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة والقنوات الخاضعة لها، بالإضافة إلى شركة سورياد M2 المالكة للقناة الثانية وراديو دوزيم)، إلا بعد المصادقة عليها من طرف الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري. وقد أعلنت وزارة الاتصال التي أعدت هذه الدفاتر، أن الهدف من الصيغة الجديدة،

[167] أنظر: عبد الجبار الرشيدي، مرجع سابق، ص103 وما بعدها.

هي تحقيق إعلام عمومي مهني ومسؤول يخضع لقواعد المنافسة ومعايير الجودة والتعددية والاستقلالية التحريرية في إطار أخلاقيات المهنة.[168]

رغم ما جاءت به الإصلاحات التي قامت بها الحكومة الائتلافية التي يتزعمها حزب العدالة والتنمية، فإنها قوبلت بالعديد من الانتقادات ليس فقط من طرف المعارضة ولكن أيضا من طرف الهيئات المهنية والنقابية والحقوقية وحتى من طرف بعض المسؤولين في قطاع الإعلام.

2.1: انتقادات إصلاح منظومة الإعلام

1.2.1- انتقادات إصلاح مجال الصحافة المكتوبة والإلكترونية:

رغم العديد من المستجدات التي أتت بها إصلاحات المجال الإعلامي على إثر حراكات 20 فبراير، والتي يمكن اعتبارها حققت تقدما مهما نحو دمقرطة المجال الإعلامي، على الأقل على مستوى النص الدستوري والقانوني، فإنها ووجهت من طرف الهيئات المهنية والنقابية والجمعيات الحقوقية الوطنية والدولية بانتقادات حادة. فقد وجدتها هذه الهيئات غير كافية لتحرير الصحافة من القيود التي كبلتها بها القوانين التي كان معمولا بها من قبل. بل هناك من اعتبرها "خطوة صغيرة"[169] وأنه كان بالإمكان أن تكون هذه الإصلاحات أفضل وأعمق من ذلك. بل هناك من رأى أنه ما زالت "تطغى (عليها) المقاربة الأمنية.. وأن المشرع رغم السياق السياسي الجديد الذي أنتجه

---

[168] أنظر تقديم دفاتر التحملات 2012 -2014، وزارة الاتصال، 2012

[169] توفيق بو عشرين، https://is.gd/1OTIQf

التقرير السنوي للنقابة الوطنية للصحافة المغربية، 3 مايو 2016.

أنظر أيضا: نبيل الكتاني "البرلمان الغربي يصادق بالإجماع على 1. قانون جديد للصحافة وسط العديد من الانتقادات".

أنظر أيضا: خالد الإدريسي، "أزمة الحرية في المجال الإعلامي بالمغرب"؛ https://is.gd/QCKJj1

حراك "الربيع العربي"، ظل سجينا ورهينا بالمنطق السابق،[170] وأنه لم يراع المستجدات التي طرأت في المحيط الإقليمي والداخلي وظل بعيدا عن تحقيق حق المواطن في الإعلام.

فالبنسبة لقانون الصحافة والنشر رغم تسجيل التقدم الذي عرفه القانون الجديد من حيث الغاء أغلب العقوبات السالبة للحرية، فقد أخذ عليه تركه عقوبات حبسية ثقيلة تجاه جرائم المس بالثوابت التي هي حسب القانون المغربي "الإساءة للدين الإسلامي، أو التحريض ضد الوحدة الترابية أو الإساءة للنظام الملكي، أو الإساءة لشخص جلالة الملك أو ولي العهد أو أعضاء الأسرة المالكة". ونفس المآخذة ووجهت للمشرع فيما يخص جريمة التحريض على ارتكاب الجنايات والجنح، وجريمة التحريض على الكراهية أو التمييز العنصري. كما انتقد القانون الجديد لعدم تحديده بدقة لهذه الجرائم بحيث، حسب رأيهم، فسح المجال للقضاء أن يكيفها بكل حرية. ويؤاخذ المهنيون أيضا على النص الجديد عدم التمييز فيه بين "النقد" و"القذف"، مما يفتح الباب واسعا لتأويل وتكييف ما يمكن نشره في الإعلام حسب الظروف والسياقات السياسية للمرحلة المعنية. واتهمت الهيئات المذكورة الحكومة بالتنصل من التزامها من تطهير قانون الصحافة والنشر من العقوبات السالبة للحرية وبنقل العقوبات إلى مشروع القانون الجنائي الجديد الذي طالبت بسحبه وذلك بسبب تضمينه عقوبات جزرية مشددة، منها العقوبات الحبسية للصحفيين.

وقد أعيب كذلك على هذا القانون الجديد عدم تحديد سقف التعويضات التي يمكن للقضاء أن يحكم بها على الصحف لأدائها للمتضررين مما تنشره وذلك بسبب الضغط المالي الذي يمكنه أن تخلقه تعويضات مرتفعة المبالغ للصحف المدانة كما حصل في السابق لعدد من المجلات والمنشورات التي توقفت بسبب هذا الضغط. وبالإضافة إلى هذه المؤاخذات تم كذلك انتقاده كونه لم ينص صراحة على عدم محاكمة الصحفي

---

[170] العونيا أخطر في مشروع النشر السياسي والصحافة، http://www.jadidpresse.com/

إلا بمقتضيات قانون الصحافة، حيث يبقى في الوضع الحالي، في غياب هذا التنصيص الصريح، من الممكن متابعته على أساس مقتضيات القانون الجنائي أو قانون الإرهاب.[171]

ومن الانتقادات التي طالت القانون المحدث للمجلس الأعلى للصحافة، أنه اقتصر فقط على التمثيلية فيه للعاملين في قطاع الصحافة المكتوبة والصحافة الإلكترونية، في حين كان من اللازم توسيع هذه التمثيلية للعاملين في قطاع الإعلام السمعي البصري.

وبالرغم من الحماية التي وفرها القانون المحدث للنظام الأساسي للصحفيين وللإعلاميين، فإنه بالإضافة لمؤاخذة وزارة الاتصال بعدم اعتماد مقاربة تشاركية في مرحلة اعداده، فقد وجدته الهيئات المهنية والنقابية والحقوقية دون انتظاراتها كونه لم يأخذ بعين الاعتبار جل مقترحاتها. ويعاب عليه بالخصوص حفاظه على الفصول الجوهرية التي جاء بها قانون 1942 خلال المرحلة الاستعمارية التي لم تعد ملائمة للوضع الحالي الذي عرف تحولات كبيرة وعميقة. كما يعاب عليه عدم شمله كافة فئات الصحفيين خاصة منهم العاملين بالمؤسسات الإعلام العمومي من سمعي وبصري ووكالة الأنباء.

2.2.1- انتقادات إصلاح قطاع العلام السمعي البصري

لقد شكلت بلورة إصدار دفاتر التحملات لسنة 2012-2014 التي صاغتها وزارة الاتصال في إطار إصلاح الإعلام السمعي البصري والتي يخضع لها القطب العمومي للإعلام السمعي البصري (الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة والقنوات الخاضعة لها، بالإضافة إلى شركة سورياد M2 المالكة للقناة الثانية وراديو دوزيم)، فرصة للمعارضة وأطرافا أخرى لتوجيه انتقادات حادة لهذه الإصلاحات.

[171] أنظر مثلا أحمد بوعشرين الأنصاري، "دراسة نقدية حول مشروع قانون الصحافة والنشر المغربي"، أو دراسة نقدية حول مشروع قانون الصحافة، http://badil.info/2

فقد انتقدت أولا المنهجية التي اتبعت في اعداد هذه الدفاتر، بحيث تؤاخذ وزارة الاتصال بانفرادها بهذا الإعداد وعدم عرضها على الحكومة لدراستها كونها تترجم إحدى السياسات القطاعية التي ينص الدستور في فصله 92،[172] على ضرورة إخضاعها لتداول هذا المجلس.

أما الانتقاد الثاني فقد هم إلزام القناة الثانية بموجب دفاتر التحملات بحضور المادة الدينية (النقل المباشر لوقائع صلاة الجمعة والأعياد الدينية، والآذان اليومي للصلوات الخمس، وبث برامج دينية بصفة منتظمة، حذف إشهارات مسابقات الرهان..)، ضمن شبكة برامجها. كما انتقد لإلزام القناة بإنتاج وبث ثلاث نشرات إخبارية تلفزية يوميا على الأقل، وبث النشرة الإخبارية الرئيسية في ساعة من ذروة المشاهدة بدل النشرة الإخبارية بالفرنسية.

فقد اعتبرت هذه الإلزامات (المادة الدينية واللغة العربية) بمثابة تهديد لهوية هذه القناة ومحاولة لأسلمتها وتحجيم نفوذها، ذلك أنها أحدثت أصلا لتكون نافذة إعلامية للمغرب على الخارج وأداة تواصل مع النخبة المفرنسة.. ومن المحتمل جدا أن يؤدي تفعيل مقتضيات دفاتر التحملات إلى التأثير على النموذج الاقتصادي للقناة وذلك بسبب تداعياته على نسبة المشاهدة ومداخيل القناة كون الإشهار مرتبط باللغة الفرنسية وبالنخبة المفرنسة أكثر من غيرها.[173]

وعلى مستوى آخر فقد اعتبر البعض أن التفاصيل التي أتت بها دفاتر التحملات تجعل المرء يتخوف من تدخل الدولة، عبر وزارة الاتصال، لفرض خط تحريري معين

---

[172] حوار نبيل بن عبد الله مع جريدة الأحداث المغربية، العدد 4642 بتاريخ 19 أبريل 2012، ص 23.

أنظر التفاصيل في عبد الجبار الرشيدي، مرجع سابق، ص 159 وما بعدها.

[173] مجلة مغرب اليوم العدد 156 بتاريخ 27 أبريل إلى 3 مايو 2012، ص 18.

أنظر كذلك تصريح نور الدين عيوش، جريدة أخبار اليوم، عدد 731 بتاريخ 18 أبريل 2012، ص 8.

سراج محمد الضو، جريدة الاتحاد الاشتراكي، العدد 10.078 بتاريخ 30 أبريل 2012، ص 3.

على القنوات المعنية، ومن إيلاء الأولوية للهاجس الأيديولوجي بدل الانشغال بتطوير المضمون وحرية الإبداع والإنتاج. ولهذا أكد المنتقدون لدفاتر التحملات على ضرورة احترام استقلالية الإعلام عن التأثير السياسي والأيديولوجي.[174]

وإذا دفاتر التحملات فرصة سمحت بإبراز الصراع السياسي بين التيار الذي يدافع عن الحفاظ على القيم التقليدية والمستمدة من الدين الإسلامي والتيار المنفتح على الخارج في وسائل الإعلام السمعي البصري، فقد ساهمت كذلك بطرح إشكال يتعلق بعلاقة الحكومة مع الهيأة العليا للسمعي البصري. هل يقتصر دورها على احترام المشروعية أم يمكن أن يشمل أيضا مراقبة الملائمة؟ ثم أن صدور هذه الانتقادات، خصوصا من طرف مسيري القناة الثانية والشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة، اي من طرف مسؤولين اداريين ساميين يخضعون لوصاية وزير الاتصال، تطرح أسئلة مشروعة عمن يملك سلطة القرار الإعلامي بالمغرب.[175]

لقد سمح الصراع السياسي حول دفاتر التحملات بإدراك مدى قوة مقاومة إصلاح الإعلام السمعي البصري العمومي بالمغرب، مما يطرح التساؤل من جديد عن حقيقة إرادة الدولة في هذا المجال الاستراتيجي وعن آفاق التقدم ليس فقط في إصلاح المنظومة الإعلامية بالبلاد ولكن في مسار الانتقال الديمقراطي برمته.

2. أفاق دمقرطة مجال الإعلام والاتصال:

يبدو أن تحقيق الانتقال الديمقراطي في المغرب رهين بمدى التقدم الفعلي على أرض الواقع لمنظومة الحقوق والحريات فخاصية المغرب أنه على مستوى الخطاب يتم التعبير بوضوح عن الرغبة الأكيدة في إرساء نظام سياسي ديمقراطي يتم التناوب فيه على

---

[174] التقرير السنوي للنقابة الوطنية للصحافة المغربية، 3 مايو 2012 -3 مايو 2013.

أنظر كذلك: افتتاحية جريدة بيان اليوم، العدد 6616، بتاريخ 19 أبريل 2012، ص.

[175] عبد الجبار الرشيدي، مرجع سابق، ص 164 و165.

السلطة حسب نتائج صناديق الاقتراع كما أنه على مستوى القوانين شكل المشرع المغربي ترسانة من المقتضيات التي لا تقل قيمة عن تلك التي تتوفر عليها البلدان الديمقراطية وإن كان هذا صحيحا في جميع المجالات فإنه يصح كذلك في مجال الإعلام والاتصال غير أن المشكل يظل كامنا في التفعيل وإيجاد الآليات العملية التي تسمح بتحقيق الأهداف دون التفاف ودون تأويل وتحول دون الردة والرجوع إلى وضع مضى غير مأسوف عليه وتعجل بمسلسل الانتقالات الديمقراطي الذي طالت حلقاته قياسا مع الانتقالات إلى الديمقراطية التي عاشتها شعوب أخرى في أوروبا (إسبانيا، البرتغال، اليونان، بولونيا...الخ) أو في أمريكا اللاتينية مثلا.[176] ومن أجل تفعيل الخطاب السياسي المبشر بالانتقال الديمقراطي، وترجمة المبادئ الدستورية والقوانين الليبرالية الجديدة، رغم محدوديتها على أرض الواقع لكي تتحول إلي سلوك وممارسة طبيعية، ومن أجل الحيلولة دون الرجوع بالإعلام المغربي إلي وضع يكون فيه تحت سلطة النظام السياسي الحاكم، فيظهر من الضروري توفر بعض الشروط منها:

- ضرورة جعل الأحزاب السياسية والهيئات النقابية والمهنية من أولوياتها توسيع منظومة الحقوق والحريات وخاصة حرية الرأي والتعبير وبالأخص حرية الإعلام والتواصل لما لها من أثر على تشكيل الرأي العام ومن قدرة على طرح القضايا التي تشغل هذا الأخير في الفضاء العام.
- ضرورة اندماج العاملين في مجال الإعلام والاتصال في مسار إصلاح القطاع، والحرص على التفعيل الديمقراطي للهيئات الجديدة التي أتى بها الإصلاح وخاصة المجلس الأعلى والهيأة العليا للاتصال السمعي البصري،

[176] Voltmer K.,"The media in transitional democracies", Cambridge, Politypress, 2013؛Thierry Deronne, Médias en Amérique Latine: "Comment Sisyphe déplace la montagne", in https://is.gd/ghUX1O

وإعطائها مضمونا ديمقراطيا حتى تتمكن من الارتقاء بالممارسة الإعلامية وفق أخلاقيات المهنة كما هو متعارف عليه دوليا.

- ضرورة وضع الأسس العملية التي تمكن من ضمان تطبيق مبادئ التعددية والاستقلالية وحرية الرأي والتعبير في الإعلام السمعي البصري.

إن إصلاح الإعلام بالمغرب وإن كان من المؤكد أنه من مسؤوليات الدولة والهيئات السياسية والنقابية والحقوقية، إلا أنه يظل قبل كل شيء قضية الجسم الصحفي والإعلامي نفسه. لهذا يبقى مطلوبا منه في ممارسته للنشاط الإعلامي اليومي، التحلي ما أمكن بقيم الموضوعية والنزاهة والحرية والاستقلالية ووفق أخلاقيات المهنة المتعارف عليها دوليا. إذ بهذا يمكنه الإسهام في تحقيق هدف دمقرطة الإعلام المغربي والدفع بمسلسل الانتقال الديمقراطي إلى نهايته حتى يمكن للمغرب وولوج عالم الدول الديمقراطية المتقدمة. فقد بات من المعروف أن ممارسة حرية الصحافة لا تؤطرها القوانين والتشريعات فحسب، بل كذلك تحلي الفاعلين في المجال بالانضباط إلى قواعد أخلاقيات المهنة. وهذا ما يسمح للمهنة في الأخير، بأن تحظى باحترام المواطنين ثقتهم. ولا يمكن ذكر كل هذه الشروط دون إغفال الدور المحوري الذي يقوم به القضاء النزيه والمستقل في حماية الحقوق والحريات.

لقد أضاع المغرب وقتا كبيرا للالتحاق بركب الدول الديمقراطية والمضي في مسار التنمية الشاملة والمستديمة التي لا يمكن تحقيقها بدون إعلام حر ومستقل ومتعدد. ذلك أنه في الوقت الذي كان فيه العالم يبحث عن آليات لوضع وتثبيت منظومة إعلامية ديمقراطية، كان المغرب في هذه المرحلة بالذات يسير في الاتجاه المعاكس لمنطق التطور. فقد قامت الدولة، بالنظر إلى التطورات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي حصلت، بانتهاج سياسة إعلامية قمعية لحرية الإعلام واحتكارية لوسائله. وليس

مفاجأة ان يرتب المغرب منذ أمد من طرف المنظمات الحقوقية والمتخصصة في قضايا الإعلام، في مؤخرة الدول التي تحترم الحرية والاستقلالية والتعددية الإعلامية.[177]

لهذا أصبح من الضروري تثبيت وتوسيع وتحصين الانفتاح الإعلامي الذي تم إقراره بعد حراكات الربيع العربي، وذلك حتى تكسب وسائل الإعلام المغربي المصداقية والاحترام التي افتقدتها لدى المواطن المغربي، وحتى لا يهجرها هذا الأخير إلى مثيلاتها الأجنبية. خصوصا وأن الإعلام الجديد بفضائياته وشبكته العنكبوتية أصبح في متناول المواطن العادي وبإمكانه التأثير على رأيه وعلى نظرته لمختلف القضايا حتى تلك التي لها طابع محلي. وإذا كان الإعلام في دول ديمقراطية كثيرة يسير في هذا الاتجاه ويسهم في تصليب الديمقراطية وفي تثبيت دولة الحق والقانون، فإنه لا يمكن للإعلام في المغرب أن يتخلى عن هذا الركب وينحو منحى آخر. إن تسريع وتيرة الانتقال الديمقراطي وضرورة ضمان عدم العودة إلى إعلام تابع لإشارات السلطة ومسخر لخدمة مصالحها بدل خدمة المصلحة العامة، يفرض اليوم أكثر من ذي قبل، من الجميع، وخصوصا من الهيئات السياسية ومنظمات المجتمع المدني، بدل كل الجهود الممكنة لتفعيل المبادئ التي جاء بها دستور 2011 بنفس ديمقراطي وتطوير القوانين التي صدرت تطبيقا لهذه المبادئ وذلك في أفق الخروج من المرحلة الانتقالية وإرساء دولة الحق والقانون الديمقراطية حيث يقوم الإعلام بوظائفه الكاملة في إطار يسمح لمختلف مكونات المجتمع من التعبير بكل حرية واستقلالية.

استنتاج عام

على الرغم من التحولات العميقة التي شهدها الانتقال الديمقراطي بالمغرب خاصة منذ سنة 1998 مع حكومة التناوب التوافقي بقيادة ذ. عبد الرحمان اليوسفي ومرورا بمرحلة ما اصطلح عليه بالعهد الجديد منذ اعتلاء الملك محمد السادس العرش فإن ما

[177] تقرير منظمة "مراسلون بلا حدود" لسنة 2015 مثلا، يضع المغرب في المرتبة 130 على مجموع 180 دولة.

أسفر عنه حراك الربيع العربي من مطالب متعددة خاصة في مجال الدمقرطة يبقى السؤال الذي لا زال يفرض نفسه في المرحلة الراهنة هو: هل الانفتاح الذي أتى مع "الربيع العربي" وحركة 20 فبراير بالمغرب مكن أولا من تطوير الخطاب السياسي وإقرار دولة الحق والقانون والتحول النهائي نحو الدمقراطية الحقيقية والقطع مع الديمقراطية الشكلية باعتبار أنه لا يمكن الحديث عن أي انتقال ديمقراطي في ظل غياب استراتيجية إعلامية واضحة وصحفيين مستقلين متسلحين بقيم الحرية والنزاهة والمهنية

لا شك أن الإصلاحات التي تم اعتمادها ودسترتها في مجال الإعلام على ضوء الحراكات الشعبية التي تزعمتها حركة 20 فبراير ضرورية وهي شرط أساسي للانتقال ديمقراطي حقيقي يكفل حرية التعبير خاصة لوسائل الإعلام، إلا أنه يجب التأكيد على أن النصوص القانونية والهياكل المؤسساتية وحدها لا يمكن أن تكون ضمانة فعالة لعدم الرجوع إلى الوراء بل يتطلب بالأمر إرادة حقيقية تغيير في الثقافة السائدة وفي العقليات حتى تكون الممارسة تتوافق وروح الانتقال الديمقراطي.

إن مستقبل دمقرطة الحقل الإعلامي وضمان حرية الإعلام والتواصل واستقلالية وسائل الاتصال وتعددها بالمغرب رهين بتشبث القوى الديمقراطية بالبلاد سواء كانت منظمات سياسية أو نقابية أو مدنية أو حقوقية تنتمي للمجتمع المدني بالمطالبة وبالدفاع عن الحق في الإعلام بمفهومه الواسع الذي لا يحتمل القيود ما عاد ما تبرره مصلحة المجتمع وأخلاقيات المهن الإعلامية.